

بسم الله الرحمن الرحيم

الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية
تصدر من مكة المكرمة
الجمعة ٤ شوال ١٤٤٠ هـ • ٧ يونيو ٢٠١٩ م

القمرى
UM AL-QURA

جريدة أسبوعية

أقمر
www.uqn.gov.sa

السنة ٩٧ • العدد ٤٧٨٢

THE OFFICIAL NEWSPAPER FOR THE GOVERNMENT OF KINGDOM OF SAUDI ARABIA - PUBLISHED IN MAKKAH

خادم الحرمين الشريفين يرأس أعمال القمة الإسلامية الرابعة عشرة لنظمة التعاون الإسلامي

• التفاصيل ص ٢ •



خادم الحرمين الشريفين يوجه كلمة للمواطنين والمسلمين بمناسبة عيد الفطر المبارك

مكة المكرمة - واس

وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، يوم الإثنين ٢٩ رمضان ١٤٤٠ هـ الموافق ٣ يونيو ٢٠١٩ م، كلمة للمواطنين والمسلمين في كل مكان بمناسبة عيد الفطر المبارك.. وفيما يلي نص الكلمة التي تشرف بالقائها معالي وزير الإعلام الأستاذ تركي بن عبدالله الشبانة: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه أجمعين.

أيها الإخوة والأخوات في بلادنا الغالية المملكة العربية السعودية.. إخواني المسلمين في كل مكان.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وكل عام وأنتم بخير: الحمد لله الذي أكرمنا جميعاً بإتمام صيام شهر رمضان المبارك، سائين المولى جلّت قدرته أن تكون من الذين وفقهم في صيامه وقيامه، وهادهم إلى صالح الأعمال،

ونشكركم عز وجل أن بلغنا جميعاً عيد الفطر السعيد، وتدعو أن يفتح لنا برحمته ومغفرته والعق من النار، ويسعدنا في هذه الليلة المباركة ونحن بجوار بيت الله العتيق أن نهني كل مواطن ومقيم وزائر في بلادنا، وجميع المسلمين والمسلمات في أرجاء المعمورة بحلول عيد الفطر المبارك.

أيها الإخوة والأخوات: لقد شرف الله المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز آل سعود رحمه الله رحمة واسعة، بخدمة الحرمين الشريفين، وخدمة ضيوف الرحمن من الحجاج والمعتمرين والزوار، والاهتمام بوفادتهم وراحتهم وأمنهم وسلامتهم، ففتح لهم القلوب والأبواب، ودلت لهم الصعاب، وتحمدهم الذي أعاننا وفقنا في تسخير كافة الإمكانيات لهم في سبيل أداء شعائهم ببسر وسهولة.

أيها الإخوة والأخوات: تسعى المملكة العربية السعودية في خدمة القضايا الإسلامية ودعم السلام، ونسال المولى عز وجل أن يوفق الأمة الإسلامية إلى ما فيه خيرها وصلاحتها، وأن يجمع كلمة المسلمين على اتباع كتابه الحبيب، والأخذ بهدي نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم، وأن يؤخذ كلمتهم على الخير، ويرفع شأنهم ويبلغهم آمالهم.

أيها المسلمون والمسلمات: جعل الله من العيد مناسبة عظيمة للتواصل والتآلف والتكافل والتسامح وإظهار الفرح والسعادة، أعاده الله علينا وعلى بلادنا وأمتنا الإسلامية والعالم أجمع، في خير وسلام ورخاء.

تقبل الله منا ومنكم صالح الأعمال، وكل عام وأنتم بخير.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبدالمحسن بن عبدالعزيز المستشار الخاص لآخادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نواف بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير سطا بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الأمير الدكتور خالد بن فيصل بن تركي وكيل الحرس الوطني للقطاع الغربي، وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز محافظ جدة، وصاحب السمو الأمير محمد بن سعود بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور حسام بن سعود بن عبدالعزيز أمير منطقة الباحة، وصاحب السمو الأمير خالد بن فيصل بن تركي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الأردن، وصاحب السمو الأمير الدكتور بندر بن سلمان بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن خالد الفيصل المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الأمير سلطان بن سعد بن خالد سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الكويت، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير منطقة الحدود الشمالية، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن مقرن بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالعزيز بن محمد بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة جازان، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن تركي الفيصل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن نواف بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن تركي بن فيصل بن تركي بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة القصيم، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن أحمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالجدي بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن أحمد بن سلمان بن عبدالعزيز.

البيان الختامي للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي (قمة مكة .. يدا بيد نحو المستقبل)

مكة المكرمة - واس

جند مؤتمر أعمال القمة الإسلامية الرابعة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي "قمة مكة: يدا بيد نحو المستقبل" التزامه بغايات وأهداف ومبادئ ميثاق منظمة التعاون الإسلامي لما فيه خدمة الإسلام والمسلمين، وذلك بروح من التضامن الحقيقي. وأكد المؤتمر مجدداً التزامه بتنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الوزارية، وأكد تأييده للوثائق الختامية، بما في ذلك القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة ودورات مجلس وزراء الخارجية السابقة، وكذلك الاجتماعات الوزارية واجتماعات اللجنة التنفيذية.

وأكد المؤتمر مجدداً على مركزية قضية فلسطين وقضية القدس الشريف بالنسبة للأمة الإسلامية، وجدد دعمه المبدئي والمتواصل على كافة المستويات للشعب الفلسطيني لنيل حقوقه الوطنية المشروعة غير القابلة للتصرف، بما فيها حقه في تقرير المصير وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة ذات السيادة على حدود ١٩٦٧ وعاصمتها القدس الشريف، وأكد على ضرورة حماية حق العودة للاجئين بموجب القرار ١٩٤ ومواجهة أي إنكار لهذه الحقوق بكل قوة.

جاء ذلك في مشروع البيان الختامي للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي (قمة مكة: يدا بيد نحو المستقبل) التي عقدت مساء يوم الجمعة ٢٦ رمضان ١٤٤٠ هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩ م، في مكة المكرمة من جوار بيت الله الحرام برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله، فيما يلي نصه:

١- عقد قادة دول وحكومات منظمة التعاون الإسلامي الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي (قمة مكة: يدا بيد نحو المستقبل)، في مكة المكرمة بالملكية العربية السعودية برئاسة خادم الحرمين الشريفين، الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، حفظه الله ورواه.

٢- جدد المؤتمر التزامه بغايات وأهداف ومبادئ ميثاق منظمة التعاون الإسلامي لما فيه خدمة الإسلام والمسلمين، وذلك بروح من التضامن الحقيقي. وأكد المؤتمر مجدداً التزامه بتنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الوزارية، وأكد تأييده للوثائق الختامية، بما في ذلك القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة ودورات مجلس وزراء الخارجية السابقة، وكذلك الاجتماعات الوزارية واجتماعات اللجنة التنفيذية.

٣- أعرب المؤتمر عن تقديره للجهورية التركية لرئاستها الناجحة للدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي، وللقيادة الحكيمة لفخامة الرئيس رجب طيب أردوغان، رئيس الجمهورية التركية، ولا سيما فيما يتعلق بتنظيم قمتين إسلاميتين استثنائيتين بشأن قضية فلسطين والقدس الشريف. ٤- أكد المؤتمر مجدداً على مركزية قضية فلسطين وقضية القدس الشريف بالنسبة للأمة الإسلامية، وجدد دعمه المبدئي والمتواصل على كافة المستويات للشعب الفلسطيني لنيل حقوقه الوطنية المشروعة غير القابلة للتصرف، بما فيها حقه في تقرير المصير وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة ذات السيادة على حدود ١٩٦٧ وعاصمتها القدس الشريف، وأكد على ضرورة حماية حق العودة للاجئين بموجب القرار ١٩٤ ومواجهة أي إنكار لهذه الحقوق بكل قوة.

٥- أكد المؤتمر رفضه وإدانتته بأشد العبارات لأي قرار غير قانوني وغير مسؤول يعترف بالقدس عاصمة مزعومة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، واعتبره لاغياً وباطلاً، ويشكل اعتداءً على الحقوق التاريخية والقانونية والوطنية للشعب الفلسطيني والأمة الإسلامية، ويدعو الدول التي نقلت سفاراتها أو فتحت مكاتب تجارية في المدينة المقدسة إلى التراجع عن هذه الخطوة باعتبارها انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي والشرعية الدولية وتقويضاً متعمداً لمستقبل عملية السلام في منطقة الشرق الأوسط ووصب في مصلحة التطرف والإرهاب ويهدد الأمن والسلام الدوليين، ودعا الدول الأعضاء إلى اتخاذ الإجراءات المناسبة ضد الدول التي تقدم على ذلك، مع الأخذ في الاعتبار الإجراءات الاقتصادية والسياسية المقترحة من قبل الأمانة العامة بموجب الفقرة ١٥ من البيان الختامي الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي السابع المعقود في إسطنبول في ١٨ مايو ٢٠١٨.

٦- أكد المؤتمر رفضه لأي مقترح للتسوية السلمية، لا يتوافق ولا ينسجم مع الحقوق المشروعة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وفق ما أقرته الشرعية الدولية، ولا ينسجم مع المرجعيات المعترف بها دولياً لعملية السلام وفي مقدمتها القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وجدد إدانتته ورفضه لأي مواقف تصدر عن أي جهة دولية تدعم إطالة أمد الاحتلال ومشروعه الاستيطاني التوسعي على حساب الحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني، بما في ذلك اعتراف الإدارة الأمريكية بالقدس عاصمة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، وكذلك محاولات تقويضها لحقوق اللاجئين الفلسطينيين.

٧- أكد المؤتمر تبني ودعم رؤية فخامة الرئيس الفلسطيني، محمود عباس، التي أعلنها في خطابه

أمام مجلس الأمن في ٢٠ فبراير ٢٠١٨ بدعوة الأطراف الدولية الفاعلة إلى الانخراط في رعاية مسار سياسي متعدد الأطراف بهدف إطلاق عملية سلام ذات مصداقية برعاية دولية تهدف إلى تحقيق السلام القاسم على حل الدولتين وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري الذي بدأ عام ١٩٦٧ على النحو الذي نصت عليه قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وعلى أساس مرجعيات عملية السلام ومبادرة السلام العربية لعام ٢٠٠٢، ومبدأ الأرض مقابل السلام، مما من شأنه أن يعزز الهدوء وينعش الأمل في التوصل إلى حل سلمي يتيح لأبناء الشعب الفلسطيني العيش في حرية وكرامة في دولتهم الفلسطينية وعاصمتها القدس الشرقية.

٨- أكد المؤتمر رفض ومواجهة كل الإجراءات والقرارات الإسرائيلية غير القانونية التي تهدف إلى تغيير الحقائق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف، وتقويض حل الدولتين، سواء بسياسة الضم أو التوسع الاستعماري الإحلالي على الأرض الفلسطينية، ويطالب المجتمع الدولي ومجلس الأمن إلى تحمل مسؤولياته بتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم ٢٣٣٤ وتوفير الحماية اللازمة للشعب الفلسطيني من بطش الاحتلال، وأكد على مواصلة كافة الجهود الرامية إلى وقف هذه الممارسات غير القانونية.

٩- أكد المؤتمر دعم الدول الأعضاء للقضية الفلسطينية والقدس الشريف باعتبارها القضية المركزية للأمة في المحافل الدولية بما في ذلك التصويت لصالح القرارات ذات الصلة في جميع المنظمات الدولية، ويدعو الدول الأعضاء إلى الالتزام بذلك، مؤكداً أن أي موقف يخالف ذلك يعد بمثابة خروج عن الأسس والمبادئ التي قامت عليها المنظمة، ويدعو جميع الدول التي لم تعترف بعدُ بدولة فلسطين، التي تم الإعلان عنها عام ١٩٨٨ في الجزائر، إلى القيام بذلك تجسيدا لحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره كشرط أساسي لدعم الحل القائم على قرارات الشرعية الدولية.

١٠- أكد المؤتمر على أهمية حشد الدعم الموازنة للحكومة الفلسطينية لمواصلة عملها، وأدان قرصنة سلطات الاحتلال الاستعماري لأموال الضرائب الفلسطينية وأيضاً قطع بعض الدول دعمها المالي بغرض الإبتزاز السياسي، كذلك دعوة الدول الأعضاء لتفعيل كافة القرارات ذات الصلة بما فيها المتعلقة بدعم وتوسعة برنامج التكنيك الاقتصادي للشعب الفلسطيني وكذلك دعم وكالة الأنروا لضمان استمرار القيام بالمهام الموطنة بها على نحو عاجل، من خلال تقديم مساهمات مالية في رسائل صندوق الوقف الإنمائي لدعم اللاجئين الفلسطينيين.

١١- أشاد المؤتمر بجهود خادم الحرمين الشريفين، الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود والدور البارز للمملكة العربية السعودية في دعم ونصرة القضية الفلسطينية وتعزيز جهود الشعب الفلسطيني وتحقيق تطلعاته لبناء دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية، وكذلك الدعم السخي والمتواصل لمؤسسات وأهل المدينة المقدسة والتمزام حكومة المملكة العربية السعودية بدعم صندوق القدس والأقصى والمتمثل في دفع مبلغ ٣٢٠ مليون دولار أمريكي للمحافظة على المقدسات الإسلامية والوقفا بتسددها حصتها من الزيادة في الصندوقين بمبلغ ٧٠ مليون دولار أمريكي والتي اعتدتها قمة عمان ٢٠١٧.

١٢- أشاد المؤتمر بالجهود المتواصلة التي يبذلها صاحب الجلالة الملك محمد السادس، رئيس لجنة القدس، لحماية المقدسات الإسلامية في القدس الشريف، والوقوف في وجه الإجراءات التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهدف تهويد المدينة المقدسة، كما نشن الدور الملموس الذي تضطلع به وكالة بيت مال القدس الشريف المبنية على لجنة القدس خلال إنجاز المشاريع التنموية والأنشطة لصالح سكان المدينة المقدسة ودعم صمودهم. ودعا الدول الأعضاء إلى زيادة الدعم المخصص للوكالة حتى تتمكن من مواصلة عملها. كما أشاد المؤتمر "ببدء القدس" الذي وقعه صاحب الجلالة الملك محمد السادس وقداصة البابا فرنسيس بالرباط يوم ٣٠ مارس ٢٠١٩، لما يحمله من دعوة إلى جعل القدس مدينة السلام والإخاء والتسامح باعتبارها رمزاً للعيش المشترك لاتباع الأديان السماوية الثلاثة وتراثاً مشتركاً للإنسانية ومركزاً لقيم الاحترام المتبادل والحوار.

١٣- أشاد المؤتمر بالجهود التي تبذلها المملكة الأردنية الهاشمية ودور جلالته الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم، الوصي على المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس الشريف، في الدفاع وحماية وصون مدينة القدس ومقدساتها الإسلامية والمسيحية، ودعم صمود سكانها العرب الفلسطينيين المقدسين على أرضهم في مواجهة الانتهاكات والإجراءات الإسرائيلية غير القانونية التي تهدف إلى تغيير الهوية العربية الإسلامية والمسيحية للمدينة، وجدد رفضه لكافة المحاولات الإسرائيلية التي تمس الرعاية والوصاية الهاشمية التاريخية التي أعاد التأكيد عليها الاتفاق الهام الموقع بين جلالته الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم، ملك المملكة الأردنية الهاشمية، وفخامة الرئيس محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، في عمان بتاريخ ٣ مارس ٢٠١٣، كما أشاد بقرارات اليونسكو بتثبيت تسمية المسجد الأقصى المبارك/ الحرم القدسي الشريف كمترافعين لمعنى واحد، والتأكيد على أن تلة

الالتزام
بأهداف
ومبادئ ميثاق
منظمة التعاون
الإسلامي

المدير العام ورئيس التحرير
عبد الله بن سفر الأحمدي

المشرف العام
الاستاذ تركي بن عبدالله الشبانه
وزير الإعلام

أسسها جلالته الملك
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود
يرحمه الله
١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أم القرى
تصدر عن وزارة الإعلام

البيان الختامي للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة

باب المغاربة جزء لا يتجزأ من المسجد الأقصى المبارك، وحق إدارة أوقاف القدس وشؤون المسجد الأقصى المبارك الأردنية، باعتبارها الجهة القانونية الحصرية الوحيدة المسؤولة عن الحرم، في إدارته وصيانته والحفاظ عليه وتنظيم الدخول إليه.

١٤- أكد المؤتمر على احترام شرعية منظمة التحرير الفلسطينية، الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، برئاسة فخامة الرئيس محمود عباس، وتتميز جهوده في مجال المصالحة الوطنية الفلسطينية، ودعوة الفصائل والقوى الفلسطينية إلى سرعة إنصاف المصالحة الوطنية وفق اتفاق القاهرة الموقع في مايو ٢٠١١ وآليات وفاهمة تنفيذ، وآخرها اتفاق القاهرة لعام ٢٠١٧، وتمكين الحكومة الفلسطينية من تحمل مسؤولياتها كاملة في قطاع غزة، وإجراء الانتخابات العامة في أقرب وقت ممكن، وذلك لتحقيق الشراكة السياسية، والإشادة بالجهود الحثيثة التي تبذلها جمهورية مصر العربية في دعم الشعب الفلسطيني والقضية الفلسطينية، ولتحقيق المصالحة الوطنية الفلسطينية، ودعوتها للاستمرار في تلك الجهود.

١٥- أشاد المؤتمر بجهود دولة الكويت وجمهورية إندونيسيا، بصفتها عضوين غير دائمين في مجلس الأمن، لدعم القضية الفلسطينية وتقديمهما العديد من المبادرات في إطار مجلس الأمن بشأن حماية المدنيين الفلسطينيين، بما في ذلك من خلال عقد اجتماع صيغة أريا.

١٦- جدد المؤتمر تضامنه مع لبنان وتوفير الدعم السياسي والاقتصادي لحكومته في توجيهها لتحقيق إنجازات إصلاحية ونهوض اقتصادي، بما يعزز الاستقرار ويحقق الإزدهار ويحفظ الوحدة الوطنية والسيدة على كامل الأراضي اللبنانية، وتأكيد الدعم للخصائص الصادرة عن الاجتماعات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية للبنان، والترحيب بالمؤتمرات التي عقدت لدعم الاقتصاد اللبناني والجيش في كل من مؤتمر روما بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٠ ومؤتمر سيدار بتاريخ ٢٠١٨/٤/٦، وأكد المؤتمر حق لبنان في استكمال تحرير كامل أراضيه من الاحتلال الإسرائيلي بكل الوسائل المشروعة، وشدد على ضرورة انسحاب إسرائيل من مزارع شيعا وتلال كفر شوبا اللبنانية والجزء اللبناني من بلدة الجدر، وحقه في مقاومة أي اعتداء بالوسائل الشرعية، والتأكيد على أهمية ضرورة التفريق بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال الإسرائيلي التي هي حق أقرته المواقف الدولية ومبادئ القانون الدولي، ودعا إلى التطبيق الكامل لقرار مجلس الأمن ١٧٠١، وأدان الانتهاكات الإسرائيلية المتواصلة لسيادة لبنان برأ وجرأ وجوا، بما في ذلك شبكات التجسس المزروعة في لبنان، كما أعرب المؤتمر عن وقوفه إلى جانب لبنان في حقه في الاستفادة من موارد البرتولية والغازية في منطقته الاقتصادية الخالصة. وأعرب المؤتمر عن تقديره للجهود التي يبذلها لبنان في التضاضة للنازحين السوريين على الرغم من ضائقة إمكاناته، وأكد على ضرورة مؤازرة ودعم لبنان في هذا المجال وتقاسم الأعباء والأعداد معه، وشدد على أن هذا الوجود للنازحين لا يمكن أن يكون إلا مؤقتا، في ظل رفض لبنان لأي شكل من أشكال إدماجهم أو اندماجهم في المجتمعات المضيفة، مع التأكيد على ضرورة السعي بكل ما أمكن ومضاعفة الجهود الدولية لتأمين عودتهم الأمنة والكرامة إلى بلادهم.

١٧- طالب المؤتمر باتسحاب إسرائيل الكامل من الجولان السوري المحتل إلى حدود الرابع من يونيو ١٩٦٧ وفقاً لقراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و٣٣٨ (١٩٧٣) ومبدأ الأرض مقابل السلام ومرجعية مؤتمر مدريد للسلام ومبادرة السلام العربية التي اعتمدها القمة العربية في بيروت في عام ٢٠٠٢، كما أكد عدم اعترافه بأي قرار أو إجراء يستهدف تغيير الوضع القانوني والديمقراطي للجولان، وخصوصاً رفض وإدانة القرار الأمريكي الخاص بضم الجولان للأراضي الإسرائيلية، واعتباره غير شرعي ولاغ ولا يترتب عليه أي أثر قانوني.

١٨- أكد المؤتمر موقفه المبني الداعي إلى ضرورة صون وحدة سوريا وسيادتها وسلامة أراضيها ووثامها الاجتماعي، وجدد دعمه للحل السياسي للأزمة السورية استناداً إلى بيان جنيف (١) الذي يرمي إلى تشكيل هيئة حكم انتقالية باتفاق مشترك تتمتع بسلطات تنفيذية كاملة وقرار مجلس الأمن رقم ٢٢٥٤، وذلك بغرض تنفيذ عملية انتقال سياسي بقيادة تقودها سوريا بما يتيح بناء دولة سورية جديدة قوامها النظام التعددي الديمقراطي والحيثي تسود مبادئ المساواة أمام القانون وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، وأكد الاجتماع دعمه لجهود المجموعة الدولية لدعم سوريا والمبعوث الخاص للأمم المتحدة لاستئناف العملية التفاوضية.

١٩- جدد المؤتمر التزامه بمواجهة التحديات الإنسانية للأزمة السورية والمزيد من المساهمة في جهود المجموعة الدولية وخاصة منها منظمة الأمم المتحدة في هذا الشأن.

٢٠- أشاد المؤتمر بالجهود التي تقوم بها دولة الكويت لدعم الوضع الإنساني في سوريا باستضافتها لثلاثة مؤتمرات دائمين والمشاركة في رئاسة مؤتمرين آخرين بالإضافة إلى حضور مؤتمرين آخرين والمساهمة بمبلغ وقدره مليار وتسعمائة مليون دولار آخرها ما أعلن في مؤتمر المانحين المنعقد مؤخراً في بروكسل بمبلغ ثلاثمائة مليون دولار للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١.

٢١- أكد المؤتمر دعمه المتواصل للشرعية الدستورية في اليمن التي يعيها فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي، رئيس الجمهورية اليمنية، ولسهوه الوطنية لتحقيق الأمن والاستقرار السياسي والاقتصادي في اليمن، وأشاد باستئناف جلسات مجلس النواب اليمني وانتخاب هيئة رئاسية جديدة للمجلس كخطوة في طريق استعادة وتعزيز مؤسسات الدولة اليمنية، وأكد دعمه استئناف الأمم المتحدة للعملية السياسية للوصول إلى حل سياسي قائم على التنفيذ التام لمبادرة مجلس التعاون لدول الخليج العربية وآلياتها التنفيذية ومخرجات مؤتمر الحوار الوطني اليمني، وقرارات الشرعية الدولية، وبالأخص قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٢٢١٦ (٢٠١٥)؛ وأكد مساندته لتنفيذ

مخرجات اجتماعات السويد وفقاً لقراري مجلس الأمن ٢٤٥١ و٢٤٥٢ بما في ذلك الرقابة الثلاثية.

٢٢- أشاد المؤتمر بالمساعدات الإنسانية المقدمة من الدول الأعضاء بدعم خطة الاستجابة الإنسانية الشاملة في اليمن ومساهمة المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة بمبلغ مليار و٥٠٠ مليون دولار لوكالات الأمم المتحدة في اليمن من أجل الإغاثة الإنسانية خلال شهر رمضان المبارك، وأكد تعزيز دور منظمة التعاون الإسلامي في العمل الإنساني في اليمن من خلال استئناف عمل المكتب الإنساني وتفعيل العمل الإنساني في العاصمة المؤقتة عدن. كما أشاد بجهود مركز الملك سلمان بن عبدالعزيز للإغاثة والأعمال الإنسانية، على ما يقدمه من دعم ومساعدات إنسانية وإغاثة للدول والجماعات والمجتمعات المسلمة والتي شملت حوالي ٤٠ دولة إسلامية وجماعة مسلمة.

٢٣- أشاد المؤتمر بجهود دولة الكويت المتواصلة تجاه القضية اليمنية باستضافتها لمفاوضات الأطراف اليمنية لما يزيد على ثلاثة أشهر ومساهمتها بمبلغ ٦٠٠ مليون دولار لدعم الوضع الإنساني في اليمن وسعيها الحثيث لدفع المفاوضات السلمية وصولاً لحل هذه القضية.

٢٤- أكد المؤتمر ضرورة التزام كافة الأطراف للبيئة بمراعاة المصلحة العليا وتجنب شعبيها مزيداً من المعاناة وويلات الحروب؛ وضرورة عودة الأطراف للبيئة إلى المسار السياسي في إطار الاتفاق السياسي الموقع بالصخيرات في المملكة المغربية برعاية الأمم المتحدة قصد إيجاد تسوية شاملة من خلال المصالحة الوطنية في كنف التوافق. ودعا المؤتمر كذلك إلى وقف كل أشكال التدخلات الخارجية في الشأن الليبي التي لا يمكن إلا أن تزيد الأوضاع تعقيداً، وإلى تعزيز جهود مكافحة الإرهاب بكافة أشكاله وصوره؛ مؤكداً التزامه بتوحيد كافة المؤسسات الليبية حفاظاً على مقدرات الشعب الليبي. وأشاد المؤتمر بدور دول الجوار في دعم الشعب الليبي بما يساعد على تحقيق تطلعته في كنف الأمن والسلام والاستقرار.

٢٥- أعرب المؤتمر عن تأييده لخيارات الشعب السوداني وما يقرره جبال مستقبليه، ورحب بما اتخذ من قرارات وإجراءات تراعي مصلحة الشعب وتحافظ على مؤسسات الدولة. وأهاب بجميع الأطراف السودانية مواصلة الحوار البناء من أجل الحفاظ على السلام والتكامل الاجتماعي في البلاد بهدف تحقيق تطلعته السودانية في الانتقال السلمي للسلطة وتحقيق الاستقرار والتنمية المستدامة، ودعا المؤتمر المجتمع الدولي ليشط بدون السودان الخارجية، وإلغاء العقوبات الاقتصادية الانفرادية المفروضة عليه، التي تركت أثراً سلبياً على تنميته ورخاء شعبي. وتناشد الدول الأعضاء والمؤسسات المالية للمنظمة المساهمة في تقديم جميع أشكال الدعم والمساعدة للسودان لتمكينه من تجاوز الحالة الاقتصادية الحرجة التي يمر بها، ودعا إلى شطب اسم السودان من قائمة الولايات المتحدة الأمريكية للدول الداعمة للإرهاب. كما نمن المؤتمر جهود السودان لتعزيز الأمن والاستقرار في جمهورية جنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى.

٢٦- أكد المؤتمر ارتيابه بالتقدم الحثيث الذي أحرزته حكومة الصومال الفدرالية برئاسة فخامة الرئيس محمد عبدالله محمد. وأكد دعمه الكامل لمساعي حكومة الصومال الفدرالية لبناء السلام، بما في ذلك جهود القواصل الإقليمية من أجل تحقيق مصالحة وطنية شاملة لوضع أسس سلام دائم في الصومال، ورحب بتحويل مكتب الشؤون الإنسانية التابع لمنظمة التعاون الإسلامي في مقديشو إلى بعثة إقليمية مكتملة، وأعرب عن إدائته لكافة الأعمال الإرهابية التي ترتكها حركة الشباب الإرهابية وغيرها في الصومال ضد المدنيين الأبرياء. وثن المؤتمر في هذا الصدد اعتقاد مؤتمر الأمن الفكري ومكافحة التطرف والتي عقد في العاصمة الصومالية مقديشو يومي ٢٩ و٣٠ إبريل ٢٠١٩ بتنظيم مشترك بين وزارة الخارجية الصومالية والأمانة العامة للمنظمة.

٢٧- أشاد المؤتمر بدور خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وسمو ولي العهد محمد بن سلمان في رعاية مصالحات منطقة القرن الأفريقي بالتوقيع على الاتفاق النهائي (يومي ١٦ و١٧ ديسمبر ٢٠١٨) بين رئيس وزراء دولة أثيوبيا الفيدرالية ورئيس دولة إريتريا، وكذلك اللقاء التاريخي للمصالحة الجيبوتي الإريترية للوصول إلى الحلول النهائية.

٢٨- أكد المؤتمر ارتيابه بالتقدم المحرز منذ توقيع الاتفاق من أجل السلم والمصالحة في مالي المنبثق عن مسار الجناز في باماكو ١٥ مايو و٢٠ يوليو ٢٠١٥، وطلب من الدول الأعضاء والمؤسسات المالية بمنظمة التعاون الإسلامي الإسهام في تنفيذ الاتفاق في تحقيق التنمية في مالي، وأشاد المؤتمر بتوقيع الاتفاق السياسي للحكمة في ٢ مايو ٢٠١٩، والذي مكن من تشكيل حكومة مهمتها الأولية مواصلة تنفيذ الاتفاق وإجراء الإصلاحات الضرورية في إطار حوار سياسي شامل، كما دعاها إلى تكتيف المساعدات الضرورية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية وإعادة إعمار الأقاليم الشمالية والوسطى. وكلف الأمين العام بالقيام بما يلزم وفقاً لقرارات المنظمة ذات الصلة.

٢٩- رحب المؤتمر بقيام السلطات المالية بوضع إطار سياسي لإدارة الأزمة التي تشهدها المنطقة الوسطى في مالي من أجل استكشاف كافة السبل الكفيلة بتخفيف حدة التوتر وإيجاد تسوية دائمة لتلك الأزمة. ودعا الدول الأعضاء ومنظمة التعاون الإسلامي وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها، ولاسيما مؤسساتها المالية، إلى دعم حكومة مالي لتمكينها من تنفيذ مشاريع عاجلة في هذا الإطار.

٣٠- أكد المؤتمر دعمه لبلدان منطقة الساحل ولا سيما المجموعة الخماسية له، وذلك من خلال تدابير عدة منها بناء قدرات قوات الدفاع والأمن لبلدان المنطقة ولجيوها في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة؛ ودعا الدول الأعضاء إلى دعم بلدان المجموعة الخماسية لمنطقة الساحل في جهودها لمكافحة الإرهاب لتحقيق التنمية.

٣١- أعرب المؤتمر عن تضامنه الكامل مع بلدان حوض بحيرة تشاد وهي: نيجيريا والنيجر والكاميرون وتشاد التي تواصل مواجهة تحديات أمنية كبيرة وتزداد بغضب بسبب تطرف جماعة

تنفيذ

القرارات

الصادرة عن

مؤتمرات القمة

الإسلامية

والمؤتمرات

الوزارية

الإسلامي (قمة مكة.. يدا بيد نحو المستقبل) - ٢

الاعتراف باستقلال كوسوفو وفقاً لحقها السيادي والحر وتشريعاتها الوطنية. كما دعا المؤتمر الدول الأعضاء إلى دعم كوسوفو في مختلف المحافل الدولية.

٤٤- جدد المؤتمر دعمه المستمر للجهود والمبادرات والمساعدات الإنسانية التي تقوم بها منظمة التعاون الإسلامي للمساهمة في إيجاد الحلول العادلة والمنصفة لقضايا الجماعات والمجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء، وأشاد بدور المنظمة في حماية حقوق وصون هوية وثقافة وكرامة هذه الجماعات، وذلك في إطار احترام تام لسيادة الدول التي تعيش فيها.

٤٥- ندد المؤتمر بالوضع اللاإنساني الذي تعيشه أقلية الروهينجيا المسلمة، ودعا إلى التحرك العاجل لوقف أعمال العنف، وكل الممارسات الوحشية التي تستهدف هذه الأقلية من منحها جميع الحقوق دون تمييز أو تصنيف عرقي. وشدد المؤتمر على أن حكومة ميانمار تتحمل المسؤولية الكاملة في حماية مواطنيها، وأكد على ضرورة الوقف الفوري لاستخدام القوة العسكرية بولاية راخين.

٤٦- حث المؤتمر حكومة ميانمار على اتخاذ خطوات عملية وموقوتة وملموسة لإعادة الجنسية للنازحين والمهجّرين من أقلية الروهينجيا المسلمة الذين أسقطت عنهم مع جميع الحقوق المرتبطة بها، خاصة حق المواطنة الكاملة، وكذلك إتاحة وتسهيل عودة آمنة وكرامة لجميع اللاجئين والنازحين الروهينجيا داخل وخارج البلاد، بمن فيهم أولئك الذين أرغفوا على اللجوء إلى بنغلادش.

٤٧- شدد المؤتمر على أهمية إجراء تحقيقات دولية مستقلة وشفافة حول انتهاكات حقوق الإنسان في ميانمار، بما فيها الاعتداء الجنسي والعنف ضد الأطفال، ومحاسبة جميع المسؤولين عن هذه الأعمال الوحشية من أجل إنصاف الضحايا. وأكد المؤتمر على دعمه للجنة الوزارية المختصة للنظر في انتهاكات حقوق الإنسان ضد مسلمي الروهينجيا في ميانمار من خلال استخدام الصكوك القانونية الدولية لمسألة مرتكبي الجرائم ضد الروهينجيا. وفي هذا السياق، حث المؤتمر اللجنة الوزارية المختصة التي تتّرعها غامبيا على اتخاذ إجراءات فورية لرفع قضية لدى محكمة العدل الدولية نيابة عن منظمة التعاون الإسلامي. كما دعا المؤتمر إلى ضمان الوصول الحر وغير المقيد للمساعدات الإنسانية والسماح بالوصول الكامل لهذه المساعدات للأشخاص والجماعات المتضررة.

٤٨- جدد المؤتمر تقديره العميق لشعب بنغلادش ولحكومة فخامة رئيسة الوزراء الشقيقة حسينة، لفقههم صبورهم وحودهم وتوفيرهم المأوى في بنغلادش للمهجّرين من أبناء الروهينجيا ولد معهم المستمر للمكونين الروهينجيا رغم شح موارد بنغلادش. وحث المؤتمر الدول الأعضاء على التحلي بالكرم وتقاسم العبء المتزايد الذي تتحملة بنغلادش.

٤٩- رحب المؤتمر بمختلف الآليات التي أنشئت على الصعيد الدولي لتحسين الوضع في ولاية راخين في ميانمار وجدد دعمه للآليات الإقليمية، ولا سيما مركز الآسيان لتنسيق المساعدة الإنسانية في إدارة الكوارث، في تقييم الاحتياجات لتحديد مجالات التعاون بغية إيجاد الظروف الملائمة لضمان عودة آمنة وطوعية وكرامة للاجئين.

٥٠- رحب المؤتمر بتصنيص السلطة الانتقالية لمنطقة "بانغسامورو" المنتمية بحكم ذاتي كخطوة إيجابية لتحقيق السلم والاستقرار في جنوب الفلبين. كما دعا المؤتمر حكومة جمهورية الفلبين إلى الوفاء بتنفيذ كافة البرامج المتفق عليها خلال الفترة التنفيذية، والتي تشمل التنمية الاقتصادية والاجتماعية في بانغسامورو.

٥١- حث المؤتمر قادة كل من الجبهة الوطنية لتحرير مورو والجبهة الإسلامية لتحرير مورو على تعزيز التنسيق والتعاون فيما بينهما وعلى العمل مع الأطراف المعنية الأخرى لتوحيد الصفوف وتعزيز وتوطيد التعاون والوحدة في فكهاجمها السلمي من أجل القضية المشتركة لضمان تحقيق السلام الشامل في جنوب الفلبين.

٥٢- حث المؤتمر الدول الأعضاء والأجهزة المنفردة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية لمنظمة التعاون الإسلامي على زيادة حجم مساعداتها الطبية والإنسانية والاقتصادية والاجتماعية لتنمية منطقة بانغسامورو المنتمية بالحكم الذاتي في منداناو المسلمة من أجل تسريع وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ ودعا في هذا الصدد حكومة الفلبين إلى تسهيل زيارة وفد من الأمانة العامة والدول الأعضاء وممثلين من البنك الإسلامي للتنمية للمنطقة من أجل وضع آلية قابلة للاستمرار لتقديم المساعدة الإنمائية والتمويل الضروريين لإقليم بانغسامورو.

٥٣- أشاد المؤتمر بالجهود المخلصة التي تبذلها حكومة تايلاند في سبيل تحسين أحوال المجتمع المسلم، وأعرب عن تقديره للدعوة الموجهة لوفد منظمة التعاون الإسلامي في فبراير ٢٠١٨ للوقوف على التقدم الذي أحرزته الجالية المسلمة في البلد؛ وسجل المؤتمر في هذا الصدد ما يتمتع به المجتمع المسلم من حرية في ممارسة شعائره الدينية وجهود الحكومة من أجل خلق فرص اجتماعية وتعليمية واقتصادية في المنطقة؛ ودعا الحكومة إلى كفالة أن تكون جميع المبادرات الرامية إلى تحسين الأوضاع شاملة وطوعية بالكامل وتحترم التقاليد والعادات المحلية. وجدد المؤتمر دعمه لاستمرار عملية الحوار السلمي بين حكومة تايلاند وممثلي المجتمع المسلم في جنوب البلد بواسطة الماييزية؛ ودعا كلا الطرفين إلى مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لبناء الثقة والحوار حول القضايا العالقة.

٥٤- دعا المؤتمر الأمين العام إلى استئناف الحوار والتعاون مع حكومة اليونان بهدف تعزيز ازدهار المسلمين في اليونان ورفاهيتهم ولا سيما الجماعة المسلمة التركية في تراقيا الغربية والشعب المسلم في دوديكانيسا.

٥٥- أكد المؤتمر على ضرورة ضمان المعالجة الناجعة لوضعية تثار القرم وسلامتهم وأمنهم وتأمين تمتعهم الفعلي بحقوقهم الدينية والثقافية والتربوية وحقوقهم في الملكية، وأكد أهمية ضمان السلامة والأمن، وحث الأمين العام على إجراء الاتصالات والدراسات اللازمة حول أوضاع تثار القرم في أعقاب التطورات الأخيرة، وطلب منه متابعة عملية تنفيذ هذه المسألة ورفع تقرير بشأنها إلى الدورة السابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

٥٦- أعرب المؤتمر عن انشغاله العميق وإدائته القوية لأعمال العنف الأخيرة التي استهدفت المسلمين بـسريلاكنا، وحث حكومة هذا البلد على محاسبة مرتكبي هذه الأعمال وتقديمهم للعدالة والتصدي بحزم إزاء تقشي خطاب الكراهية وعدم التسامح والحرص على ضمان أمن وسلامة الأقلية المسلمة بـسريلاكنا.

٥٧- رحب المؤتمر بالتعاون المنماني بين منظمة التعاون الإسلامي ومختلف المنظمات الدولية والإقليمية، بما فيها الأمم المتحدة، ورحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة للمنظمة لتعزيز العلاقات مع مختلف المنظمات الإقليمية والدولية، وحث المؤتمر الأمين العام على استكمال المشاورات التي يداها مع الدول الأعضاء بشأن مسألة منح صفة مراقب في منظمة التعاون

بوكو حرام العنيف وإرهابها. وطلب المؤتمر من مجلس وزراء الخارجية رفع مستوى المكتب الإنساني الإقليمي للمنظمة في نيامي إلى بعثة إقليمية كاملة تتولى تمثيل المنظمة وتعبئة الالتزام السياسي والأنشطة الإنمائية والإنسانية.

٣٢- دعا المؤتمر الدول الأعضاء ومؤسسات المنظمة، بما فيها البنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي، إلى مساعدة اتحاد القمر وجمهورية غينيا وكوت ديفوار وسيراليون في برامجها الإنمائية بهدف تحقيق التنمية المستدامة.

٣٣- رحب المؤتمر بتوقيع اتفاقية السلام بين الحكومة والمجموعات المسلحة في جمهورية أفريقيا الوسطى، ونشاد الدول الأعضاء ومؤسسات التمويل الإسلامية بتقديم الدعم المالي والمادي للحكومة من أجل تحقيق التنمية المستدامة وبناء السلام على المدى الطويل، كما دعا إلى تخفيف معاناة النازحين داخلياً في أفريقيا الوسطى واللاجنين من دول الجوار.

٣٤- جدد المؤتمر موقفه المبني المتأمل في إدانة عدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان، وأكد مجدداً أن الاستيلاء على الأراضي بالقوة أمر مرفوض بموجب ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، وحث إلى التنفيذ الصارم لقرارات مجلس الأمن الدولي ٨٢٢ (١٩٩٣) و٨٥٣ (١٩٩٣) و٨٧٤ (١٩٩٣) و٨٨٤ (١٩٩٣)، وإلى سحب جمهورية أرمينيا قواتها المسلحة فوراً وبشكل كامل وغير مشروط من إقليم ناغورنو كاراباخ وغيره من الأراضي المحتلة لجمهورية أذربيجان. ودعا المؤتمر إلى تسوية النزاع في إطار سيادة جمهورية أذربيجان وسلامة أراضيها وحرمة حدودها المعترف بها دولياً، كما أعرب المؤتمر

عن بالغ قلقه إزاء استمرار إمدادات الأسلحة إلى المعتدي، والإجراءات غير القانونية التي تستهدف تغيير الطابع الديموغرافي والثقافي والمادي للأراضي المحتلة، من خلال تدمير ونهب التراث الثقافي والمواقع المقدسة، والأنشطة الاقتصادية غير القانونية وغيرها، والتدخل في حقوق الملكية العامة والخاصة في منطقة ناغورنو كاراباخ وغيرها من الأراضي الأذربيجانية المحتلة. وحث المؤتمر، في هذا الصدد، الدول الأعضاء على اتخاذ ما يلزم من تدابير، بما في ذلك من خلال تشريعاتها الوطنية، لمنع وصول أي إمدادات أسلحة إلى المعتدي انطلاقاً من أراضيها أو عبرها، وأي أنشطة يقوم بها أي أشخاص طبيعيين واعتباريين يعملون على أراضيها سيادة أذربيجان وسلامة أراضيها، بما في ذلك المشاركة في أي نشاط غير قانوني، وإقليم ناغورنو كاراباخ وفي غيره من الأراضي الأذربيجانية المحتلة الأخرى وبأي عمل من شأنه أن يساعده على إدامة الاحتلال أو تسهيل هذا النشاط. وأكد المؤتمر مجدداً دعمه المبني للجهود التي تبذلها جمهورية أذربيجان، بما في ذلك داخل الجمعية العامة للأمم المتحدة، بهدف استعادة وحدة أراضيها وسيادتها.

٣٥- أشاد المؤتمر باجتماعات فريق الاتصال المعني بعدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان وأعرب عن دعمه التام لنشاط هذا الفريق. وجدد المؤتمر تأكيده على الفداء الذي وجهه فريق الاتصال للأمين العام للمنظمة والذي تضمنه تقرير الاجتماع المعقود في ٢٤ سبتمبر ٢٠١٨ في نيويورك؛ وحث الدول الأعضاء في المنظمة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ قرارات ومقررات المنظمة ذات الصلة من أجل حمل أرمينيا على الامتثال لقرارات الأمن الدولي ٨٢٢ (١٩٩٣) و٨٥٣ (١٩٩٣) و٨٧٤ (١٩٩٣) و٨٨٤ (١٩٩٣).

٣٦- أكد المؤتمر مجدداً دعمه القوي لحكومة الوحدة الوطنية الأفغانية، ورحب بجهود السلام والمصالحة التي تقودها أفغانستان وتمتلك زمامها من أجل التوصل إلى سلام واستقرار دائمين فيها وفي المنطقة، وحث الدول الأعضاء والمجتمع الدولي على مواصلة تقديم دعمهم الدؤوب ومساعدتهم لحكومة أفغانستان وفيما تبذله من جهود في تصديدها لإرهاب. ودعا المعارضة المسلحة للتعاون مع وقف إطلاق النار الملحق من حكومة الوحدة الأفغانية والذي يهدف إلى خفض وتيرة العنف وحماية أرواح الأبرياء.

٣٧- رحب المؤتمر بالنتائج التي تمخض عنها المؤتمر الدولي للعلماء حول السلم والأمن في أفغانستان الذي عُقد في مدينتي جدة ومكة المكرمة يومي ١١ و١٢ يوليو ٢٠١٨، وبمؤتمر العلماء الأول الثلاثي الذي عقد في بوغور في إندونيسيا في ١١ مايو ٢٠١٨، وبالبيان الختامي الذي صدر عن اجتماع منظمة التعاون الإسلامي الاستثنائي الخاص على مستوى المندوبين الدائمين بشأن أفغانستان يوم ١١ سبتمبر ٢٠١٨، وطلب من الأمانة العامة للمنظمة متابعة تنفيذ نتائج البيان الختامي الذي صدر عن المؤتمر الدولي للعلماء حول السلم والأمن في أفغانستان عبر المستوى الإقليمي وعقد اجتماعات إقليمية للعلماء في عام ٢٠١٩. ٣٨- أعرب المؤتمر عن دعمه الكامل للجهود التي تبذلها الحكومة الأفغانية القائمة على أساس الإجماع الوطني وعملية السلام التي تتم بقيادة أفغانية وبنيت زمامها أفغان، وذلك من أجل تحقيق السلام والاستقرار والأمن الدائم من خلال إطلاق محادثات سلام مع طالبان للتوصل إلى اتفاق سلام شامل، إيماناً منه بأن هذا هو السبيل الوحيد لإيجاد حل مستدام للصراع المستمر منذ عقود.

٣٩- ذكر المؤتمر بأن عام ٢٠١٩ يمثل مرور أربعين عاماً على وجود اللاجئين الأفغان في باكستان، وأشاد في هذا الصدد بما لقيه اللاجئين الأفغان من كرم الضيافة وحسن الوفادة من قبل حكومة وشعب باكستان طوال هذه المدة.

٤٠- أكد المؤتمر مجدداً دعمه المبني لشعبي جامو وكشمير في أعمال حقهم المشروع في تقرير المصير، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وأدان موجات العنف الأخيرة في المنطقة، ودعا الهند إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة لتسوية النزاع الذي دام طويلاً مع جارها. ورحب بالتوصيات الواردة في تقرير الأمم المتحدة بشأن كشمير الصادر في يونيو ٢٠١٨، ودعا إلى التفعيل المبني على لجنة تحقيق تابعة للأمم المتحدة للتحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في كشمير، ودعا الهند إلى السماح لهذه اللجنة المقترحة والمنظمات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان بالوصول إلى الجزء الذي تحلته من إقليم كشمير.

٤١- أكد المؤتمر مجدداً على جميع القرارات السابقة الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية بشأن المسألة القبرصية، والتي تعرب عن الدعم الثابت للقضية العادلة للمسلمين القبارصة الأتراك وللجهود المبذولة في البناء من أجل التوصل إلى تسوية عادلة ومقبولة من الطرفين، ودعا كافة الدول الأعضاء إلى التضامن مع ولاية قبرص التركية كولاية مؤسسة وإشراك القبارصة الأتراك بشكل وثيق من أجل مساعدتهم مادياً وسياسياً على تجاوز العزلة اللاإنسانية المفروضة عليهم وزيادة علاقاتهم وتوسيعها في جميع الميادين.

٤٢- جدد المؤتمر تضامنه مع البوسنة والهرسك حكومة وشعباً، ودعا القادة السياسيين فيها إلى توحيد جهودهم من أجل الإسراع بتنفيذ عملية الإصلاح لبناء مستقبل أفضل للبوسنة والهرسك وشعبها. ودعا جميع الدول الأعضاء إلى تكثيف تعاونها مع البوسنة والهرسك ولا سيما علاقاتها الاقتصادية مع هذا البلد، لتحقيق رفاهيته ورخاء شعبه.

٤٣- أكد المؤتمر مجدداً دعمه لمنظمة التعاون الإسلامي وتعاونها مع كوسوفو وشعبها، ودعا الدول الأعضاء إلى النظر في

البيان الختامي للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة

الإسلامي بما يمكن من التفاعل بشكل إيجابي مع الطلبات الواردة في هذا الشأن من بعض الدول والمنظمات الدولية بما في ذلك مجلس التعاون للدول الناطقة بالتركية ورفع تقرير بهذا الشأن إلى الدورة المقبلة لمجلس وزراء الخارجية.

٥٨- دعا المؤتمر إلى معالجة الأسباب الجذرية للأزمات الإنسانية وتعزيز دور المنظمة في مجال العمل الإنساني من أجل تخفيف معاناة المحتاجين في الدول الأعضاء المتضررة من الكوارث والنكبات، كما دعا الدول الأعضاء إلى تقديم المساعدات الإنسانية العاجلة للدول المتأثرة بالأزمات الإنسانية وإيصال جزء من مساعداتها الإنسانية السخية من خلال منظمة التعاون الإسلامي بهدف إبران روح التضامن وتعزيز العمل الإسلامي المشترك. وطلب المؤتمر من الأمانة العامة التنسيق مع الشركاء الدوليين للمساهمة في بناء السلام في الدول الأعضاء الخارجة من نزاعات، ويدعوها في هذا الصدد إلى متابعة عقد المؤتمر الدولي لإعادة تأهيل المدن العراقية المحررة.

٥٩- جدد المؤتمر موقف الدول الأعضاء ضد الإرهاب بجميع صوره وأشكاله ومظاهره، بغض النظر عن دوافعه ومبرراته، وأكد على براءة الإسلام الوسطي السحيم من التطرف والغلو. ودعا إلى ضرورة اعتماد مقاربة شاملة لمكافحة التطرف والإرهاب تقوم على استئصال الفكر المتطرف وتخفيف منابع الإرهاب، وتعزيز الأدوات القانونية الدولية والوطنية لمواجهة هذه الظاهرة. وفي هذا الصدد أخذ المؤتمر علماً بالخطوات التي اتخذتها الأمانة العامة لوضع بروتوكول تكميلي لاتفاقية منظمة التعاون الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي لسنة ١٩٩٩، يأخذ في الحسبان المظاهر الجديدة للإرهاب وسبل مواجهتها والتعاون بشأنها بين الدول الأعضاء في المنظمة. ودعا إلى مواصلة العمل من أجل استكمال مشروع البروتوكول وعرضه على مجلس وزراء الخارجية.

٦٠- شدد المؤتمر على أن الحرب على الإرهاب أولوية قصوى لجميع الدول الأعضاء، وجدد عزمه على العمل معاً على منع الأعمال الإرهابية وقمعها عن طريق زيادة التضامن والتعاون الدوليين، مع الاعتراف بالتام بدور الأمم المتحدة المركزي، وطبقاً لميثاق الأمم المتحدة والالتزامات بموجب القانون الدولي؛ وأدان كافة الأعمال الإرهابية التي تتعرض لها الدول الأعضاء.

٦١- رحب المؤتمر بإطلاق مركز صوت الحكمة للحوار والسلام والتفاهم في منظمة التعاون الإسلامي بوصفه خطوة هامة ترمي إلى تفكيك بنية الخطاب المتطرف الذي تنشره الجماعات الإرهابية عبر وسائل الإعلام، ولا سيما التواصل الاجتماعي، ودعا الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم اللازم للمركز وتعزيز الشراكة والتعاون بين المركز والمؤسسات المعنية في الدول الأعضاء.

٦٢- أدان المؤتمر بشدة الاعتداء الإرهابي على محطات الضخ البترولية بمدنيته الدوامي وعقيف في المملكة العربية السعودية والذي يستهدف مصالح الدول وإمدادات النفط العالمية، وأعرب عن كامل تضامنه معسح المملكة العربية السعودية ودعمه للاحدود لجميع الإجراءات التي تتخذها لحماية أمنها القومي وإمدادات النفط. كما يدعو المجتمع الدولي للتنبؤ بسؤالياته للحفاظ على السلم والأمن في المنطقة. ويثمن المؤتمر كذلك جهود المملكة العربية السعودية المستمرة وتجربتها الفريدة في مجال مكافحة الإرهاب والتطرف من خلال الأنظمة والتشريعات التي سنتها لمحاربة هاتين الأفتين أمنياً وفكرياً ومادياً، وإنشائها لعدد من الآليات على المستويين المحلي والدولي بهدف بث المفاهيم الإسلامية الصحيحة ومناقشة الأفكار الخطرة، والمناصرة والرعاية لمعالجة الفكر المتطرف، واستضافتها للمؤتمرات الدولية لمحاربة هذه الظاهرة.

٦٣- أدان المؤتمر بشدة الأعمال التخريبية التي تعرضت لها أربع سفن تجارية مدنية في المياه الاقتصادية لدولة الإمارات العربية المتحدة في بحر عُمان بوصفه عملاً إجرامياً يهدد أمن وسلامة حركة الملاحة البحرية الدولية. ودعا المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته لضمان حركة الملاحة البحرية وسلامتها، وضمان استقرار أمن المنطقة.

٦٤- أعرب المؤتمر عن دعمه الكامل للحكومة العراقية في جهودها في مكافحة الإرهاب، ولئن ما تحقق من انتصار شامل مكن من تحرير المدن العراقية من قبضة الكيان الإجرامي داعش، مؤكداً الحرص على وحدة العراق وسلامه وأرضيه. كما ثمن المؤتمر جهود الحكومة العراقية للتنازح بين ديارهم وإعادة إعمار المناطق المحررة مما يعزز ويدعم المصالحة المجتمعية وإعادة استقرار تلك المناطق، وأكد كذلك على دور العراق في محاربة الإرهاب وفي إحلال السلم والاستقرار في المنطقة.

٦٥- لاحظ المؤتمر مع القلق أن الإسلاموفوبيا، باعتبارها شكلاً معاصراً من أشكال العنصرية والتمييز الديني، ما انفتحت لتتنامى في أنحاء كثيرة من العالم، كما يتضح من ازدياد حوادث التعصب الديني، والقولبة النمطية السلبية، والتكراهية والعنف ضد المسلمين. ووضح المؤتمر في هذا الصدد منظمة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية على اعتماد يوم ١٥ مارس يوماً دولياً لمناهضة الإسلاموفوبيا. وأدان في هذا الصدد وبأشد العبارات الممكنة، الهجوم الإرهابي المروع والشنيع الذي ينسج بكراميه للإسلام والذي تصليح مصليين أبرياء في مسجد النور ومسجد لينوود في مدينة كرايستشيرش بنيوزيلندا يوم ١٥ مارس ٢٠١٩. وأعرب المؤتمر في ذات الوقت عن تقديره لحكومة نيوزيلندا لإدانتها الصريحة للهجمات الإرهابية، ولا سيما الموقف الحازم والواضح الذي اتخذته رئيسة وزراء نيوزيلندا، التي احتضنت الجالية المسلمة وشاركت أفرادها محتنتهم؛ وأشاد أيضاً بمشاعر التعاطف والتضامن الجياشة التي عبرت عنها كافة شرائح المجتمع النيوزيلندي.

٦٦- حث المؤتمر جميع البلدان التي تضم مجتمعات وأقليات مسلمة ومهاجرين على الامتناع عن جميع السياسات والبيانات والممارسات التي تربط الإسلام بالإرهاب أو بالتطرف أو بالمخاطر المحددة للمجتمع.

٦٧- دعا المؤتمر الدول الأعضاء بالتنسيق مع الأمانة العامة إلى اعتماد استراتيجية شاملة لمكافحة الإسلاموفوبيا، وذلك بهدف وضع آلية قانونية دولية ملزمة لمنع تنامي ظاهرة عدم التسامح والتمييز والكراهية على أساس الدين والاعتقاد.

٦٨- رحب المؤتمر بإنشاء فريق الاتصال الخاص بالسلم والحوار. ودعا لوضع برنامج عمل لمكافحة الإسلاموفوبيا، وذلك لإعادة اجتماع الفريق على المستوى الوزاري على هامش أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر ٢٠١٩.

٦٩- سجل المؤتمر بارتياح أن "برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى ٢٠٢٥" قد بلغ مرحلة حاسمة في تنفيذه، وشدد على ضرورة انخراط الدول الأعضاء بشكل أكبر في عملية تنفيذ البرنامج وتملكها لهذه العملية من خلال إدراج برامج المنظمة ونشاطاتها في أولوياتها الوطنية. وأعرب المؤتمر عن الخطوات التي اتخذتها الأمانة العامة وغيرها من أجهزة ومؤسسات المنظمة في إطار الجهود الجارية لضمان التنفيذ الفعلي لبرنامج العمل المذكور، ورحب بقرار عقد استعراض منتصف المدة لبرنامج العمل في ٢٠٢٠ من أجل تقييم أثر برامجه ونشاطاته في تحقيق غاياته وأهدافه المقررة.

٧٠- أشاد المؤتمر بتنفيذ مختلف البرامج وإنشاء آليات مؤسسية لتعزيز التجارة الإسلامية البيئية وتحقيق الهدف المتعلق في رفع نسبة التبادل التجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى ٢٥ بحلول عام ٢٠٢٥. وفي هذا الصدد، دعا المؤتمر إلى التنفيذ الفعال لنظام الأفضلية التجارية وغير ذلك من آليات تيسير التجارة، بما في ذلك المراجعة المستمرة لآلية منظمة التعاون الإسلامي القائمة لتسوية المنازعات الاستئنافية، واعتماد جميع التدابير الكفيلة بتعزيز سهولة ممارسة الأعمال بين الدول الأعضاء في المنظمة.

٧١- دعا المؤتمر إلى الإسراع في تنفيذ مشروع منظمة التعاون الإسلامي لخط السكة الحديد دكاير بورتسودان وغيره من المشروعات الإقليمية لتطوير ممر النقل متعدد الوسائط، وأكد ضرورة تشجيع المنشآت الصغيرة والمتوسطة وتعميم دور القطاع الخاص في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. وأشاد في هذا السياق بالجهود الجارية الرامية إلى زيادة الأنشطة السياحية بين مواطني الدول الأعضاء في المنظمة، بما في ذلك تميم السياحة الإسلامية والصدقية للأسرة والريادة الاجتماعية.

٧٢- رحب المؤتمر بتدعيم هياكل المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي وأيضاً بتنفيذ خطة عمل زراعية شاملة تهدف إلى مواجهة التحديات الرئيسية في مجال الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي. كما شدد على ضرورة وضع إطار لمنظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجال الطاقة المتجددة، مع تعزيز التدابير الجارية الرامية إلى زيادة التعاون الإسلامي البيئي في مجال إنتاج الطاقة والوصول إليها وتوزيعها.

٧٣- أشاد المؤتمر بالدور الهام الذي تضطلع به مجموعة البنك الإسلامي للتنمية في تعزيز التنمية الشاملة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وتمتد إلى أواصر التعاون بينها، وتطوير التمويل الإسلامي والبنية التحتية والقطاع الخاص. وأخذ علماً كذلك بالتموذج التنموي الجديد للبنك الذي يقوم على تعزيز القدرة التنافسية للدول الأعضاء من خلال ربط صلتها بسلسلة القيم العالمية وإضافة قيمة على صادراتها وتوفير فرص العمل. وفي هذا الصدد، دعا المؤتمر الدول الأعضاء إلى زيادة معتبرة في رأسمال البنك لتكفيته من تلبية الاحتياجات المتزايدة لبلدانه الأعضاء، ولاسيما في ظل الأوضاع الهشة التي تعاني منها بعض هذه البلدان نتيجة الصراعات والنزاعات الداخلية والإقليمية والعالمية، وهو وضع يحتم على البنك امتلاك الموارد المالية اللازمة لمواجهة تحديات إعادة الإعمار ومتطلبات التنمية الاجتماعية. ومن ثم، قرر المؤتمر تكليف مجلس محافظي البنك بإصدار قرار بالزيادة اللازمة.

٧٤- سجل المؤتمر أهمية الدور الذي يضطلع به صندوق التضامن الإسلامي للتنمية، باعتباره عضواً من أعضاء مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، في التخفيف من وطأة الفقر في الدول الأعضاء بحفز التنمية لصالح الفقراء وتعزيز التنمية البشرية. ولتمكين الصندوق من تحقيق أهدافه وبلوغ رأسماله المستهدف، دعا المؤتمر الدول الأعضاء التي لم تعلن بعد عن مساهمتها في الصندوق إلى الإسراع بذلك، والدول التي أعلنت عن مساهمات لا تعكس واقعها الاقتصادي إلى مراجعة مساهمتها. وفي هذا الصدد، أكد المؤتمر أيضاً قرار دعم المشروع الجاري المتمثل في إعادة تغذية بحيرة تشاد، بالنظر لما يكتسبه من أهمية في التجديد الاجتماعي والاقتصادي لجميع الدول السبع الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الواقعة على طول حوض بحيرة تشاد.

٧٥- أشاد المؤتمر بالدور الذي تضطلع به اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) برئاسة رئيس الجمهورية التركية، والذي يسهم في تحقيق أهداف منظمة التعاون الإسلامي في المجال الاقتصادي.

٧٦- أشاد المؤتمر بإشادة بالغة بالتنفيذ الناجح للنظام الأساسي المتفق للجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري والاستراتيجية التي أقرتها القمة الإسلامية الاستثنائية الرابعة. ودعا الدول الأعضاء إلى تعزيز عملية تنفيذ النظام الأساسي المتفق لتكوسيك والاستراتيجية وذلك بالتنسيق على نحو وثيق مع الأمانة العامة وبما يتوافق مع أحكام ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، وطلب من الدول الأعضاء مواصلة مشاركتها الفعالة في عمل الكومسيك برئاسة فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان، رئيس الجمهورية التركية.

٧٧- أشاد المؤتمر بمواقف التضامن التي عبرت عنها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي من خلال وضع برامج للمساعدة الاقتصادية بهدف مساعدة الدول الأعضاء على مواجهة التحديات الاقتصادية والإنمائية.

٧٨- أشاد المؤتمر بدور الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي ما يبذله من جهود حثيثة في سبيل تمكين المرأة وتعزيز دورها في المجتمع، ورحب باعتماد الخطة المعلنه لمنظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة وآليات تنفيذها، وبإشادة اللجنة الاستشارية للمرأة، وبإطلاق جائزة المنظمة لإنجازات المرأة، وبتوقيع مذكرة التفاهم مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وهذا المؤتمر السيدة إسراء البيرقي لرئاستها الناجحة للجنة الاستشارية للمرأة. كما رحب المؤتمر بتعيين الأميرة لالة مريم، كريمة المغفولة له الملك الحسن الثاني، سفيرة للنوايا الحسنة للمنظمة في مجال تمكين مؤسسي الزواج والأسرة ومكافحة زواج القاصرات. وأعرب عن شكره لجلالة الملك محمد السادس لموافقتها على قيام الأميرة لالة مريم بهذه المهمة. ودعا المؤتمر الدول الأعضاء التي لم تصدق على النظام الأساسي لمنظمة تمكين المرأة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، إلى الإسراع باستكمال إجراءات عملية تصديقهم على هذا حيز التنفيذ، وتمكين المنظمة من مباشرة نشاطها.

٧٩- أشاد المؤتمر بالقرار الذي اتخذته مجلس وزراء الخارجية بشأن إنشاء وحدة تُعنى بقضايا الشباب لدى الأمانة العامة والذي يؤكد الأهمية التي توليها المنظمة للنهوض بالشباب وبناء قدراتهم وتعزيز دورهم في بناء مجتمع يسوده السلم والأمن والوثاق، كما رحب المؤتمر باعتماد استراتيجية المنظمة لتطوير الرياضة في الدول الأعضاء واستراتيجية المنظمة للشباب.

٨٠- أشاد المؤتمر بجهود الأمانة العامة في تعزيز رفاهية الأسرة والحفاظ على قيم مؤسسة الزواج والأسرة، ورحب بإعداد وتنفيذ استراتيجية المنظمة لتمكين مؤسسة الزواج والأسرة والحفاظ على قيمها. وأكد المؤتمر أن البعد الاجتماعي أمر أساسي في تحقيق التنمية المستدامة، وأن الاستثمار في الحماية الاجتماعية وسيلة لتحقيق تلك الأهداف، ودعا إلى العمل على التصدي للتحولات التي تقوم بها بعض الجهات لاستغلال اللقاءات والقنوات الدولية لترويج سياسات واستراتيجيات في أجندة الأمم المتحدة مثل الخطية الجنسية والميول الجنسية.

٨١- أشاد المؤتمر بالجهود المبذولة من أجل ضمان الرفاه والضمان الاجتماعي لكبار السن والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم الإسلامي، ورحب بإعداد استراتيجية منظمة التعاون الإسلامي وخطة عمل لرفاه كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة.

٨٢- رحب المؤتمر بدمج المؤتمرات الوزارية القطاعية حول تعزيز مؤسسة الأسرة والزواج وحماية قيمها في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والمؤتمر الإسلامي للوزراء المكلفين بالطفولة والمؤتمر الإسلامي الوزاري لحماية الرفاه الاجتماعي للمسنين والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم الإسلامي في مؤتمر قطاعي واحد لوزراء الشؤون الاجتماعية في الدول الأعضاء.

٨٣- أكد المؤتمر ضرورة استخدام الثقافة أداة لتحقيق تنمية مستدامة وشاملة تتفق مع القيم الإسلامية، لتكون أداة استراتيجية لتحقيق أهداف المنظمة، وأشاد المؤتمر بجهود الأمانة العامة ومبادراتها الرامية إلى تحقيق موقف موحد حول القضايا ذات الاهتمام المشترك والدفاع عنها، بما في ذلك الحفاظ على الطابع التاريخي والإسلامي للأماكن المقدسة والتراث الثقافي والحضاري الإسلامي. ورحب المؤتمر بجهود ومبادرات الدول الأعضاء في هذا الصدد. كما حث الأمانة العامة، ومؤسسات منظمة التعاون الإسلامي ذات الصلة، على وضع برامج وأنشطة من أجل دعم صورة الثقافة والهوية الإسلامية

الإسلامي (قمة مكة.. يدا بيد نحو المستقبل) - ٣

والحوار بين الثقافات والحضارات، وزيادة حضور المنظمة عالمياً، من خلال التعاون مع مؤسسات المنظمة وشركائها الدوليين.

٨٤- أدان المؤتمر بشدة الجرائم التي ارتكبت ضد التراث الحضاري بجميع أشكاله المادية وغير المادية في كل من سوريا والعراق وسالي وليبيا ودول أعضاء أخرى. ودعا المؤتمر الإيسيسكو وإرسبكا، بالتنسيق مع الدول الأعضاء وجميع الشركاء المعنيين في مختلف المستويات، إلى تعزيز التعاون مع المؤسسات المعنية من أجل رصد أوضاع معالم التراث الثقافي والحضاري والديني في العالم الإسلامي، والمشاركة في أعمال التصدي للتخريب والتدمير التي ترتكب ضد معالم التراث عبر إنشاء منصة منظمة التعاون الإسلامي للحفاظ على التراث الثقافي في العالم الإسلامي والنظر في إمكانية إنشاء صندوق خاص للحفاظ على التراث في العالم الإسلامي.

٨٥- أشاد المؤتمر بجهود الأمانة العامة بالتعاون مع الدول الأعضاء لدعم الإنتاج السينمائي بما في ذلك إطلاق مهرجان المنظمة السينمائي لتمتيز الروابط الثقافية ومنح جائزة المنظمة السينمائية للسلام والتعايش، وذلك خلال الدورة السادسة والعشرين للمهرجان الإفريقي للسينما والتلفزيون في واغادوغو بوركينا فاسو (فيساكو) في الفترة ٢٣ - ٢٧ فبراير ٢٠١٩. كما شجع على التعاون بين الدول الأعضاء في المجال الثقافي، بما في ذلك استضافة مهرجان منظمة التعاون الإسلامي للتعريف والتعريف بين شعوب الدول الأعضاء والمجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء من بعضها البعض وتعزيز التضامن.

٨٦- أشاد المؤتمر بالدور الذي تضطلع به اللجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميكا) التي يرأسها فخامة السيد ماتي سال، رئيس جمهورية السنغال، ودعا الدول الأعضاء إلى تسخير قطاع الإعلام في كل منها من أجل إبراز ونشر المعلومات المتعلقة بالإنجازات وقصص النجاح لدى الدول الأعضاء في المنظمة في جميع المجالات ونشر المعلومات المتعلقة بإسهامات المنظمة في تعزيز السلم والتنمية وغيرها من القضايا العالمية الأخرى.

٨٧- أكد المؤتمر على أن وسائل الإعلام، بما فيها وسائل التواصل الاجتماعي، تُعد الأداة والمصدر الأكثر فاعلية لنشر المعلومات وتشكيل الرأي العام، وأقر بدوره الحاسم الذي يمكن أن تضطلع به من أجل إبراز مساهمة الدين الإسلامي وإسهامات منظمة التعاون الإسلامي والدول الأعضاء في تحقيق أهداف التضامن الإسلامي، كما شدد على الأهمية المركزية لهذه الوسائل في رصد عادل وموضوعي للقضايا التي تخص العالم الإسلامي، ودعا إلى الاستثمار في تطوير البنية التحتية لقطاع الإعلام، وتعزيز الدبلوماسية العامة لمنظمة التعاون الإسلامي من خلال وسائل الإعلام، وتفعيل الاستراتيجيات الإعلامية للمنظمة، ودعم مساعي المنظمة لإطلاق القناة الفضائية، ومشروع قناة المنظمة على الإنترنت.

٨٨- أكد الاجتماع على الدور الهام للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان وحثها على تقديم رأيها الاستشاري حول جميع القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان التي تهم المنظمة، وحث الدول الأعضاء والأجهزة ذات الصلة على الاستفادة من الخبرة الاستشارية للهيئة. كما أشاد بتقارير الهيئة بشأن انتهاك إسرائيل لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتلك المتعلقة بانتهاكات أقلية الروهينجيا في ميانمار بجانب انتهاكات حقوق الإنسان في إقليم جامو وكشمير الذي تحتله الهند. وطلب المؤتمر من الهيئة الاستمرار في رصد هذه الانتهاكات ورفع التوصيات المناسبة بشأنها إلى الدول الأعضاء. كما أشاد بجهودها في مراجعة إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام ومعاهدة حقوق الطفل في الإسلام والجهود المتعلقة بمكافحة الإسلاموفوبيا.

٨٩- أقر المؤتمر بالدور الحوري للعلوم والتكنولوجيا والابتكار في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لمواجهة التحديات العالمية المتعلقة بالبيئة وتغير المناخ وصحة الإنسان ومصادر الطاقة وموارد المياه. وأشاد المؤتمر بالدور الذي تضطلع به اللجنة الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي (كومستيك) التي يرأسها فخامة السيد عارف أفغي، رئيس جمهورية باكستان الإسلامية، وفي هذا الصدد، أحاط المؤتمر علماً مع الارتياح باعتزام "برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي للعلوم والتكنولوجيا والابتكار ٢٠٢٦" في قمة منظمة التعاون الإسلامي الأولى للعلوم والتكنولوجيا، التي عُقدت في سبتمبر عام ٢٠١٧ في مدينة نور سلطان عاصمة جمهورية كازاخستان، ودعا جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة التعاون الإسلامي إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ برنامج العمل المذكور. كما رحب بقمة منظمة التعاون الإسلامي الثانية حول العلوم والتكنولوجيا المقرر عقدها في أوزبكستان عام ٢٠٢٠.

٩٠- أقر المؤتمر بأن التطور البيئي، بما في ذلك شح المياه وغياب التكيف البيئي، يزيد من تفاقم المعايير الصحية في الدول الأعضاء. وأعرب المؤتمر عن تقديره للتقدم المحرز في تنفيذ رؤية منظمة التعاون الإسلامي في مجال المياه وبرنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي الاستراتيجي في مجال الصحة (٢٠١٤-٢٠٢٣)، ولاسيما في مجالات مثل التطعيم، وتعزيز الاعتماد على الذات في إنتاج الأدوية واللقاحات وتوفيرها، وصحة الأم والطفل، وتنمية التعاون فيما بين القطاعات في مجال الخدمات الصحية. وأقر بدور الجامعات التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي في نشر المعرفة، ودعا الدول الأعضاء والمؤسسات المالية إلى مساعدة هذه الجامعات في تعزيز التعليم الجيد وتنمية الموارد البشرية وتطوير البنية التحتية المادية.

٩١- رحب المؤتمر بقرار مجلس وزراء الخارجية رقم ٤٦/٨-ق الصادر عن الدورة السادسة والأربعين المنعقدة في أبوظبي يومي ٢٠ و ٢١ مارس ٢٠١٩، بشأن نتائج جلسة تطارح الأفكار حول الإصلاح الشامل المنشود في إطار منظمة التعاون الإسلامي التي انعقدت في ٢٣-٢٥ أكتوبر ٢٠١٨

بجدة، كما أخذ علماً بالأفكار والآراء والمقترحات التي قدمتها الدول والأمانة العامة ومؤسسات المنظمة خلال جلسة تطارح الأفكار حول السبل والوسائل الناجعة والواقعية والجديدة الكفيلة بتعزيز هياكل المنظمة وإجراءاتها، كما دعا إلى الشروع في الإصلاحات المنشودة مع الأخذ في الاعتبار النتائج والتوصيات التي تكللت بها جلسات تطارح الأفكار، والتي تهدف إلى ضمان فاعلية ونشاط المنظمة وحسن سير عمل أجهزتها كما أعرب عن شكره لجمهورية بنغلاديش الشعبية على قبولها استضافة الجلسة الثانية من جلسات تطارح الأفكار خلال سنة ٢٠١٩. ودعا الدول الأعضاء ومؤسسات المنظمة إلى الاسهام في هذه الجلسات بغية تحقيق الإصلاح المنشود.

٩٢- دعا المؤتمر جميع الدول الأعضاء، التي لم تقم بذلك بعد، إلى التحجيل باستكمال إجراءات التوقيع والمصادقة على ميثاق المنظمة وعلى الاتفاقيات المعقودة بين الدول الأعضاء وعلى الأنظمة الأساسية لأجهزة المنظمة ومؤسساتها، ومنها النظام الأساسي لمحكمة العدل الإسلامية الدولية والنظام الأساسي لمنظمة تنمية المرأة والنظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي والنظام الأساسي لمركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي، والنظام الأساسي لمركز منظمة التعاون الإسلامي للتعاون والتنسيق الشرطي، والنظام الأساسي لمنتدى الإعلاميين لمنظمة التعاون الإسلامي.

٩٣- رحب المؤتمر بتخصيص عام ٢٠١٩ بويلا ذهبياً تخليداً للذكرى الخمسين لتأسيس منظمة التعاون الإسلامي، وأشاد بالتنسيق القائم بين المنظمة والمملكة العربية السعودية لإقامة احتفال رئيسي تخليداً لهذه الذكرى في دولة المقر. ودعا الدول الأعضاء والأمانة العامة والمؤسسات إلى إحياء هذه الذكرى بعد الاحتفال الرئيسي في دولة المقر.

٩٤- أشاد المؤتمر بنجاح جمهورية إندونيسيا في تنظيم انتخابات عامة ديموقراطية عادلة وشفافة في إبريل ٢٠١٩. وهنا فخامة الرئيس جوكو ويدودو، رئيس جمهورية إندونيسيا على إعادة انتخابه، متمنياً له كامل النجاح في ولايته المقبلة.

٩٥- أعرب المؤتمر عن تقديره للدور الشخصي الذي يضطلع به فخامة نور سلطان نزارباييف، الرئيس الأول لجمهورية كازاخستان وزعيم الأمة، في تعزيز مثل الأمة الإسلامية ومبادئها وأهدافها، كما أعرب عن شكره العميق لمساهمته الجليلة في تحقيق التكامل بين بلدان العالم الإسلامي من خلال مبادراته بشأن التقارب الإسلامي، والمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، والتكامل الإسلامي في مجال البنى التحتية، ومنصة منظمة التعاون الإسلامي للحوار-١٥.

٩٦- ثمن المؤتمر مبادرة الجزائر التي أفضت إلى إنشاء وحدة مراقبة الانتخابات على مستوى الأمانة العامة. ودعا الدول الأعضاء للمساهمة في الصندوق الخاص بتحويل نشاط المنظمة في مجال مراقبة الانتخابات.

٩٧- أقر المؤتمر تعيين الأمين العام للسيدة د. عائشة مينداودو سليمان، وزيرة خارجية جمهورية النيجر السابقة، مبعوثاً خاصاً لأفريقيا، وتعيين السفير داتوك إبراهيم بن عبدالله من ماليزيا مبعوثاً خاصاً لعملية السلام في جنوب الفلبين؛ والسفير إبراهيم خيرت من جمهورية مصر العربية مبعوثاً خاصاً لمائيتا، وسعادة الأستاذ يوسف الضبيعي من المملكة العربية السعودية مبعوثاً خاصاً لجامو وكشمير.

٩٨- قرر المؤتمر عقد الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي في جمهورية غامبيا عام ٢٠٢٢ في التاريخ الذي سيتم تحديده بالتنسيق مع الأمانة العامة للمنظمة، ودعا الدول الأعضاء في المنظمة والأجهزة ذات الصلة إلى التعاون مع الأمانة العامة ودعم البلد المضيف وبذل الجهود من أجل إنتاج القمة الإسلامية في بانجول.

٩٩- رحب المؤتمر بعرض حكومة جمهورية إندونيسيا استضافة دورة مؤتمر القمة الإسلامي في المستقبل ممثلاً للمجموعة الآسيوية.

١٠٠- رحب المؤتمر بعقد الدورة السابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية في جمهورية النيجر وبعض جمهورية باكستان الإسلامية استضافة الدورة الثامنة والأربعين للمجلس في إسلام آباد. ١٠١- حث المؤتمر الدول الأعضاء على تسديد مساهماتها المالية ومتأخراتها بكيفية منتظمة بغية تمكين المنظمة من النهوض بالمهام والمسؤوليات الملقاة على عاتقها والتي أناطها بها مجلس وزراء الخارجية ومؤتمر القمة الإسلامي، وفقاً لما نص عليه ميثاق المنظمة.

١٠٢- أعرب المؤتمر عن امتنانه وتقديره لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، على استضافة الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي من أجل تعزيز التضامن الإسلامي، ولحكومة المملكة العربية السعودية وشعبها على كرم الضيافة والدعم الدؤوب الذي ما فتئت السعودية تخصص به للمنظمة والتضامن الإسلامي والعمل الإسلامي المشترك.

دعم الشعب
الفلسطيني
لنيل حقوقه
الوطنية
المشروعة
غير القابلة
للتصرف

قرارات بشأن قضية فلسطين والقدس الشريف

دعوة الأطراف الدولية لرعاية مسار سياسي بهدف إطلاق عملية سلام ذات مصداقية

اتخاذ خطوات عملية لتحقيق حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية على أساس المرجعيات الدولية

إدانة الجرائم الإسرائيلية المنهجية واسعة النطاق ضد أبناء الشعب الفلسطيني الأعزل

مكة المكرمة - واس

صدر قرار بشأن قضية فلسطين والقدس الشريف عن الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي (قمة مكة: بدأ بيد نحو المستقبل) التي عقدت مساء يوم الجمعة ٢٦ رمضان ١٤٤٠هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩م، في قصر الصفا بمكة المكرمة برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، فيما يلي نصه:

القرار رقم (IS/14-PAL)

بشأن قضية فلسطين والقدس الشريف

إن مؤتمر القمة الإسلامي المنعقد في دورته الرابعة عشرة (قمة مكة: بدأ بيد نحو المستقبل) في مكة المكرمة، بالملكة العربية السعودية، يوم ٢٦ رمضان ١٤٤٠هـ الموافق ٣١ مايو/أيار ٢٠١٩م، بعد أن درس تقرير الأمين العام بشأن قضية فلسطين والنزاع العربي الإسرائيلي، المتضمن في الوثيقة رقم (IS/14-2019/PAL/SG.REP)، إذ يتبنى إذ ينطلق من المبادئ والأهداف الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، وإن يتبنى القرارات الصادرة عن الدورات العادية والاستثنائية للقمة الإسلامية، وخصوصاً القمة الاستثنائية السابعة رداً على التطورات الأخيرة في دولة فلسطين، والتي عُقدت في اسطنبول، تركيا (١٨ مايو ٢٠١٨)، وكذلك القمة الإسلامية الاستثنائية السادسة تحت رئاسة فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس الجمهورية التركية، والدورة الطارئة لمجلس وزراء الخارجية حول القدس الشريف والتي عُقدت في اسطنبول، تركيا يوم ١٣ ديسمبر ٢٠١٧، وقرارات مجلس وزراء الخارجية لمنظمة التعاون الإسلامي، وأخرها اجتماع مجلس وزراء الخارجية في الدورة ٤٦ في أبوظبي، بما في ذلك القرارات الصادرة عن لجنة القدس في دوراتها السابقة، بشأن قضية فلسطين ومدينة القدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي، والبيان الختامي الصادر عن اجتماعات اللجنة التنفيذية على المستوى الوزاري، ويوجب بالقرارات المتعلقة بفلسطين والقدس الشريف التي اعتمدها القمة العربية الثلاثون في تونس في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٩ ويشدد على حيوية مبادرة السلام العربية بكل مراحلتها: كما وردت في قمة بيروت عام ٢٠٠٢.

وإذ يعيد التأكيد على ضرورة اتخاذ تدابير عملية ضد الدول التي تمس بالوضع التاريخي والقانوني والديني القائم بمدينة القدس الشريف أو تساهم في ترسيخ الاحتلال والاستعمار الإسرائيلي للمدينة.

وإذ يؤكد على جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي، لا سيما القرارات رقم ١٨١ (١٩٤٧)، و٢٤٢ (١٩٦٧) و٢٥٢ (١٩٦٨) و٣٣٨ (١٩٧٣) و٤٥٥ (١٩٧٨) و٤٦٥ (١٩٨٠) و٤٧٦ (١٩٨٠) و٤٧٨ (١٩٨٠) و٦٨١ (١٩٩٠) و٧٣٠ (١٩٩٦) و١٣٩٧ (٢٠٠٢) و٤٣٥ (٢٠٠٢) و١٥١٥ (٢٠٠٣)، وقرار الجمعية العامة رقم ١٩٤ (١٩٤٨) بشأن قضية اللاجئين الفلسطينيين، وقرارات الجمعية العامة التي عقدتها تحت عنوان "متحدون من أجل السلام" في دوراتها الاستثنائية الطارئة العاشرة، حول الأعمال الإسرائيلية غير المشروعة في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأرض الفلسطينية المحتلة، وبشأن وضع القدس، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ٢٣٣٤ (٢٠١٦).

وإذ يرحب باعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة للقرار المتعلق بحماية المدنيين الفلسطينيين والذي قدمته تركيا بصفتها رئيسة قمة منظمة التعاون الإسلامي، والجزائر بصفتها رئيسة المجموعة العربية خلال الدورة العاشرة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة والتي عقدت يوم ١٣ يونيو ٢٠١٨، ويشيد بدعم الدول الأعضاء لمنظمة التعاون الإسلامي وغيرها من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وبالأخص دولة الكويت على تقديمها مشروع قرار حماية المدنيين الفلسطينيين أمام مجلس الأمن.

وإذ يستذكر أيضاً الفتوى القانونية، والرأي الاستشاري التاريخي لحكمة العدل الدولية في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بشأن "آثار القانون الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة"، ويؤكد مجدداً على قرارات الأمم المتحدة المعنية، وذات الصلة بتبني الفتوى القانونية.

وإذ يؤكد على جميع القرارات، وتوصيات التقارير، ولجان التحقيق وتقصى الحقائق، الصادرة عن الأمم المتحدة، ومنظمة اليونسكو، ومجلس حقوق الإنسان بشأن انتهاكات إسرائيل لحقوق الشعب الفلسطيني، في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ العام ١٩٦٧، وكذلك القرارات الصادرة عن حركة عدم الانحياز والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول

العربية.

وإذ يرحب بتقرير لجنة تحقيق الأمم المتحدة في الانتهاكات المرتكبة خلال الاحتجاجات في الأراضي الفلسطينية المحتلة في ٢٠١٨، ويشدد على أهمية التقارير الأهمية الصادرة عن لجان التحقيق المستقلة في نزع الحصانة، ومساءلة منتهكي ومرتكبي الجرائم بحق الشعب الفلسطيني.

وإذ يدين الاعتداءات والجرائم الإسرائيلية المنهجية واسعة النطاق والتي ترتكبها سلطات الاحتلال، بأدواتها المختلفة، من حكمة، وجيش ومستوطنين، ضد أبناء الشعب الفلسطيني الأعزل في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وحصارها المتواصل منذ ١٢ عاماً لقطاع غزة، ويؤكد على مسؤولية المجتمع الدولي في مساءلة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لضمان عدم تكرار جرائمها ضد الشعب الفلسطيني، وتفعيل آليات الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، بما فيها من خلال مبدأ المحاسبة، ومنع الإفلات من العقاب، ويجدد دعوته إلى المجتمع الدولي للعمل على الإنهاء الفوري للاحتلال الإسرائيلي الاستعماري، غير الشرعي والذي ظل أمده.

وإذ يدين السياسات والممارسات والمخططات الاستعمارية الإحلالية الإسرائيلية، ولاسيما الاستيطان في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ويشدد على أن سياسات وممارسات من هذا القبيل تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر وتقوض وحدة دولة فلسطين وتهدد فرص التوصل إلى حل سلمي على أساس حل الدولتين.

وإذ يحرب عن قلقه البالغ إزاء الممارسات الاستفزازية في الحرم القدسي الشريف ومحاولات سلطات الاحتلال الإسرائيلي تقسيمه زمنياً ومكانياً والأضرار الوخيمة التي يمكن أن تنجم عن مثل هذه السياسات العنصرية المستمرة، كما يعرب عن قلقه الشديد إزاء إعادة إغلاق باب الرحمة ويرفض الممارسات والتدابير الاستعمارية غير القانونية في مدينة القدس الشريف، بما في ذلك تقييد حرية الوصول إلى الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية والحدس بحرماتها ووضعها، وتشريد سكانها الفلسطينيين، وسن تشريعات عنصرية لتحقيق ذلك.

وإذ يستنكر استمرار إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، احتجازها واعتقالها آلاف الفلسطينيين، بما فيهم الأطفال والنساء وقيادات برلمانية، ويعرب عن قلقه البالغ إزاء سوء معاملتها الجسدية والنفسية لأسرى الفلسطينيين.

وإذ يشيد بصمود الشعب الفلسطيني ونضاله العادل والباس لتحقيق تطلعاته الوطنية المشروعة وإعمال حقوقه غير القابلة للتصرف، بما فيها حق تقرير المصير والاستقلال وفرض سيادته على أرضه، والعودة للاجئين.

ويؤكد مجدداً مركزية قضية فلسطين وفي القلب منها القدس الشريف، بالنسبة لأمة الإسلام جمعاء، وعلى الهوية العربية والإسلامية للقدس المحتلة وضرورة الدفاع عن حرمة الأماكن الإسلامية والمسيحية المقدسة فيها.

ويؤكد أن السلام والأمن في منطقة الشرق الأوسط، كخيار استراتيجي لن يتحققا إلا بانسحاب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، الكامل من أرض دولة فلسطين المحتلة منذ العام ١٩٦٧، وفي مقدمتها القدس الشريف، وفق القانون الدولي وما نصت عليه القرارات الدولية ذات الصلة، ومبادرة السلام العربية بعناصرها كافة، وتسلسلها الطبيعي كما وردت في قمة بيروت في العام ٢٠٠٢، والتي نصت أن السلام مع إسرائيل يجب أن يسبقه إنهاء احتلالها للأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس الشرقية، واعترافها بدولة فلسطين وحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، بما فيها حق تقرير المصير وحق العودة للاجئين الفلسطينيين، وفق القرار ١٩٤ (١٩٤٨).

ويؤكد عزمه اتخاذ كافة الخطوات العملية المطلوبة لتحقيق حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية على أساس المرجعيات الدولية المتفق عليها، بما في ذلك من خلال العمل مع الشركاء الدوليين على صيانة وتعزيز الإجماع الدولي للحل السياسي، وفي هذا الصدد يعرب عن دعم المبادرة التي قدمها فخامة الرئيس محمود عباس، رئيس دولة فلسطين، في مجلس الأمن عام ٢٠١٨، لإطلاق عملية سياسية ذات مصداقية من خلال آلية دولية متعددة الأطراف.

يدعو الأطراف الدولية الفاعلة إلى الانخراط في رعاية مسار سياسي، وتأسيس آلية دولية متعددة الأطراف بهدف إطلاق عملية سلام ذات مصداقية، وحددة بإطار زمني

واضح، تهدف إلى تحقيق السلام القائم على حل الدولتين وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي الاستعماري الذي بدأ عام ١٩٦٧ على أساس أسس المرجعيات المتفق عليها لعملية السلام وقرارات الأمم المتحدة، ومبدأ الأرض مقابل السلام.

ويؤكد أن أي مقترح يقدم من أي طرف كان، لا يتسق مع المرجعيات الدولية المتفق عليها والتي تقوم عليها عملية السلام في الشرق الأوسط، مرفوض، ولن يحقق أية نتائج سياسية أو مالية على الشعب الفلسطيني وقيادته لفرض حلول غير عادلة للقضية الفلسطينية وتمس بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وعلى رأسها الحق في تقرير المصير والاستقلال.

يدين ويرفض نقل سفارتها من كل من الولايات المتحدة الأمريكية وغواتيمالا إلى مدينة القدس الشريف والاعتراف غير القانوني بمدينة القدس الشريف عاصمة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ويعتبر ذلك اعتداءً سافراً على الحقوق التاريخية والقانونية والطبيعية للشعب الفلسطيني واستهدافاً لتطلعاته المشروعة لنيل حريته واستقلاله، واعتداءً على الأمانة الإسلامية، وعلى حقوق المسيحيين والمسلمين في العالم جمعاً، الأمر الذي يهدد الأمن والسلم الدوليين.

يدين فتح هتفاري مكتباً تجارياً لها في مدينة القدس الشريف، في مخالفة واضحة للقانون الدولي، والقرارات الأمم المتحدة، بما فيها قرار مجلس الأمن رقم ٤٧٨ (١٩٨٠)، ويدعو الدول الأعضاء في المنظمة إلى اتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها حث هتفاري على اغلاقه والالتزام بالقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية.

يعتبر أي من الإجراءات أو القرارات التي ترمي إلى تغيير الوضع التاريخي والقانوني لمدينة القدس الشريف، والتي تهدف إلى تغيير مكانتها، أو طابعها الديمغرافي، لاذنية وباطلة وليس لها أي أثر قانوني ولا تقسم بأي شرعية، ويطلب جميع الدول لامتثالاً على إنشاء بعثات دبلوماسية في مدينة القدس الشريف.

يحث جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على مقاطعة تلك الدول التي قامت بالفعل بافتتاح بعثات دبلوماسية في مدينة القدس الشريف، ووقف أي نوع من العلاقات والتبادلات التجارية والزيارات معها سواء كانت فعاليات سياسية أو ثقافية أو رياضية أو فنية مشتركة إلى حين تراجعها عن ذلك والتزامها بقرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة.

يدعو الدول الأعضاء التي أقامت علاقات مع إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، والتي كانت قد شرعت في اتخاذ خطوات تجاه العلاقات مع إسرائيل في إطار عملية السلام إلى قطع هذه العلاقات، بما في ذلك إقفال البعثات والمكاتب وقطع العلاقات الاقتصادية ووقف جميع أشكال التطبيع معها حتى تقوم بتبني قرارات الأمم المتحدة الخاصة بقضية فلسطين والقدس الشريف والنزاع العربي الإسرائيلي تنفيذاً دقيقاً وصارفاً وحتى إقامة السلام العادل والشامل في المنطقة.

يدين الجرائم الإسرائيلية المنهجية واسعة النطاق ضد أبناء الشعب الفلسطيني الأعزل، ويعرب عن قلقه البالغ إزاء تدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في أرض دولة فلسطين المحتلة، جراء الممارسات غير الشرعية لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، واستمرار عدوانها وحصارها وإجراءاتها العقابية الجماعية وتحديداً في قطاع غزة، والذي تجاوز فيها عدد الشهداء منذ بدء مسيرات العودة أكثر من ٣٣٥ شهيداً و٣١٧٠٦ جريح بينهم ٦٤٧٣ طفل.

يجدد إدانته الشديدة لإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لاستمرار وتضاعف عدوانها على الشعب الفلسطيني والأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية في القدس الشريف ومحيطها، ولهدمها وسفوها على منازل الفلسطينيين، تحديداً في مدينة القدس، ولجميع ممارساتها الاستعمارية بما فيها أنشطتها الاستيطانية وبناء جدار الضم والتوسع العنصري وغيرها من الأعمال التي تقوم بها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشريف، والتي تستهدف تغيير مركزها ووضعها ومكانتها القانونية وتركيبتها السكانية وطابعها العربي الإسلامي، والمسيحي، وكذلك أعمال الحفريات غير القانونية والاستفزازية تحت الحرم الشريف والمسجد الأقصى، ويحذر المساس بحرمة المسجد الأقصى المبارك وإعادة إغلاق باب الرحمة، وخطورة الاقتحامات المتواصلة للمستوطنين والمسؤولين الإسرائيليين، ويصم إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال،

يكلف الأمين العام بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير حول هذا الموضوع إلى الدورة المقبلة للجنة.

“إعلان مكة المكرمة” الصادر عن الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التأكيد على أهمية القضية الفلسطينية باعتبارها القضية المحورية للأمة الإسلامية

مكة المكرمة - واس

صدر عن الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، (إعلان مكة المكرمة)، وفيما يلي نصه:

بسم الله الرحمن الرحيم

(إعلان مكة المكرمة)

قال تعالى: ”واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً“...

نحن ملوك ورؤساء وأمراء الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، المجتمعين في الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة بتاريخ ٢٦ رمضان المبارك ١٤٤٠ هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩ م، نحمد الله ونشكره أن جمعنا في هذا الشهر المبارك وأن سخر لنا أن نجتمع في البلد الحرام مكة المكرمة قرب الكعبة المشرفة حيث انطلقت رسالة الإسلام التي أرسى أسس العدل والسلام.

وإننا إذ نشدد على المبادئ السامية للرسالة الخالدة التي انطلقت من ربوع هذا المكان المقدس والتي عززت القيم والمبادئ الإسلامية التي تدعو للترابط بين الشعوب الإسلامية وتعاونها لتحقيق العدل والحق والمساواة والإحسان والوحدة والتضامن وتنتهي عن الاستبداد والفرقة والتناحر. وإذ نستذكر الأهداف والمبادئ الأساسية التي قامت عليها منظمة التعاون الإسلامي وما تضمنته من تعزيز الوحدة والتضامن بين الدول والشعوب الإسلامية.

وإذ نعي التحديات السياسية والاقتصادية والثقافية التي تواجه دول المنظمة جراء النزاعات المسلحة وتزايد وتيرة التطرف والإرهاب، فإننا ندرك أن علينا العمل بكل جد واجتهاد لمواجهة تلك التحديات التي تواجه دولنا بهدف الحفاظ على الأمن والاستقرار وفتح مجالات الاستثمار والتنمية المستدامة فيها بما يحقق الحياة الكريمة والرفاه للشعوب الإسلامية. ولن يتحقق ذلك إلا من خلال عدد من المبادئ والخطوات التي يجب علينا جميعاً الالتزام بها والحفاظ عليها والتي تتمثل في التالي:

أولاً: الالتزام بدعم منظمة التعاون الإسلامي لتحقيق الأهداف التي حددها ميثاقها، من خلال العمل الإسلامي المشترك الذي تمثله، لننتقل نحو رؤية جديدة لمستقبل واعد للعالم الإسلامي، تساعد في التعامل مع التحديات الداخلية والدولية التي تواجهه بما يحفظ أمنه واستقراره.

ثانياً: العمل على تطوير قدرات الدول الإسلامية، وأنظمتها في كافة المجالات، للنهوض بها وتحقيق أهدافها التنموية، من خلال وضع الخطط والبرامج اللازمة وتنفيذها، بما يعكس إيجاباً على أداء العمل الإسلامي المشترك، وتعزيزه والإسهام في تطوير عمل المنظمة وأجهزتها الفرعية ومؤسساتها، وفق المبادئ التي تحقق مصالح الشعوب والدول الإسلامية.

ثالثاً: التأكيد على أهمية القضية الفلسطينية باعتبارها القضية المحورية للأمة الإسلامية، والعمل على إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية والفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ م، وذلك طبقاً للقرارات الدولية الصادرة في هذا الشأن، وتأكيد التضامن الكامل مع الشعب الفلسطيني في كفاحه ضد

الاحتلال، وحقه في حياة كريمة بالعيش داخل دولته المستقلة ذات السيادة وعاصمتها القدس الشريف.

رابعاً: إدانة الإرهاب والتطرف والغلو بجميع أشكاله ومظاهره مهما كانت الأسباب والدوافع، وتكاتف الجميع بالوقوف ضد المنظمات الإرهابية، ووضع القوانين والضوابط الرادعة لمواجهة هذه الآفات.

خامساً: إدانة الاعتداءات الإرهابية التي تعرضت لها المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة والمتطلة بالاعتداء على محطات الضخ البترولية في المملكة العربية السعودية والسفن التجارية في المياه الإقليمية لدولة الإمارات العربية المتحدة. وندعو المجتمع الدولي للنهوض بمسؤولياته للحفاظ على السلم والأمن في المنطقة.

سادساً: رفض أي محاولة لربط الإرهاب بأي جنسية أو حضارة أو دين، ورفض تقديم أي دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات والمنظمات التي تدعو للعنف والتطرف والإرهاب، تحت أي ذريعة.

سابعاً: استمرار الإدانة الكاملة لجميع أشكال التعصب والتمييز القائم على الدين أو اللون أو العنصرية، وتأكيد التحلي بالتسامح والاحترام والحوار والتعاون بين جميع الشعوب، سبيلاً لمكافحة العنصرية والكرامية.

ثامناً: رفض الطائفية والمذهبية بجميع أشكالها ومظاهرها، وتشجيع الجهود الوطنية التي تسعى إلى مكافحة السياسات والممارسات الطائفية، وتعزيز التصالح بين جميع المسلمين.

تاسعاً: التأكيد على أن القائمين على وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي عليهم مسؤوليات كبيرة في تحقيق الغايات والمقاصد الأخوية الإسلامية، والبعد عن إثارة الفوضى والفتن بين أبناء الأمة الإسلامية.

عاشرأ: التأكيد على أهمية الوقوف مع المسلمين في الدول غير الإسلامية الذين يتعرضون للاضطهاد والظلم والقهر والعدوان، وتقديم كل العون لهم، وتبني قضاياهم في المحافل الدولية لضمان تحقيق حقوقهم السياسية والاجتماعية في بلدانهم، ووضع البرامج والآليات التي تكفل اندماجهم في مجتمعاتهم دون تمييز.

حادي عشر: استشعار منظمة التعاون الإسلامي للتغيرات والتطورات التي تحدثت على المستوى الدولي، والتي تحتم عليها تطوير البرامج والأدوات التي تنتهجها لتمكّنها من أداء دورها على المستويين الإقليمي والدولي بالشكل الذي يحقق التوافق في العمل الإسلامي المشترك.

ثاني عشر: نتقدم بالشكر والامتنان لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، على الدعوة الكريمة لعقد الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي وجهوده المخلصة في تمتين الإخاء والتضامن بين الدول الإسلامية، وفي خدمة الإسلام والمسلمين في جميع أنحاء العالم.

ونسأل الله العليّ القدير أن يوفقنا في مسعا، ويرشدنا إلى مبتغانا ويهيئ لنا أسباب النهوض بهذه الأمة حاضراً ومستقبلاً.

الالتزام بدعم
منظمة التعاون
الإسلامي
لتحقيق
الأهداف التي
حددها ميثاقها

تطوير
قدرات الدول
الإسلامية
وأنظمتها في
كافة المجالات
لتحقيق أهدافها
التنموية

قرار رقم (٥٤٥) وتاريخ ١٦-٩-١٤٤٠هـ

الموافقة على نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج



قرارات مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٦٠٧٧ وتاريخ ١٣-٥-١٤٤٠هـ، في شأن مشروع نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج.

وبعد الاطلاع على مشروع النظام المشار إليه.

وبعد الاطلاع على المحضرين رقم (١٦٨٦) وتاريخ ٣٠-١٢-١٤٣٩هـ، ورقم (١٣٦٨) وتاريخ ٢٦-٧-١٤٤٠هـ، والمذكرتين رقم (٢٢٥) وتاريخ ٢٨-٢-١٤٤٠هـ، ورقم (١٥٩٧) وتاريخ ٤-٩-١٤٤٠هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٨-٣٩/٤٠) وتاريخ ٢-٨-١٤٤٠هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤٨-١٣) وتاريخ ٢-٥-١٤٤٠هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٨٣٧) وتاريخ ١٦-٩-١٤٤٠هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً : الموافقة على نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: الموافقة على إلغاء ما يأتي:

١- نظام المطوفين العام، الصادر بالأمر السامي رقم (٧٢٦٧) وتاريخ ٣-١١-١٣٦٧هـ.

٢- نظام وكلاء المطوفين ومشائخ الجاوا، الصادر بالأمر السامي رقم (١٤٥١٨) وتاريخ ٢١-١٠-١٣٦٥هـ.

٣- نظام هيئة الأدلاء بالمدينة المنورة، الصادر بالأمر السامي رقم (١٥٤-١-١٤٥٤) وتاريخ ٢٥-١٢-١٣٥٦هـ.

٤- قواعد تأديب أفراد طوائف المطوفين والوكلاء والأدلاء والزمازمة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٧٩) وتاريخ ١٤-٥-١٤٠٠هـ.

ثالثاً: على مؤسسات أرباب الطوائف ترتيب أوضاعها، بما يتوافق مع أحكام نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج، خلال سنة من نفاذه.

رابعاً: تطبق أحكام المواد (الثانية عشرة، والثالثة عشرة، والخامسة عشرة) من نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج، بعد نفاذه، على مؤسسات أرباب الطوائف.

خامساً: استمرار العمل بالقرارات والأوامر المتعلقة بآليات تحديد المقابل المالي واستحصله، إلى حين صدور التصنيف النوعي والكمي للخدمات وآليات تسعيرها من وزارة الحج والعمرة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي لما ورد في البنود السابقة، صيغته مرافقة لهذا.

سادساً: على وزارة الحج والعمرة القيام بما يأتي:

١- التنسيق مع وزارة الداخلية ورئاسة أمن الدولة فيما يتعلق بالشروط والإجراءات المنصوص

عليها في المادة (العاشر) من نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج فيما يتعلق بالجوانب الأمنية.

٢- إعداد نموذج نظام أساس لشركات أرباب الطوائف وشركات تقديم الخدمة، وذلك خلال (ثلاثة أشهر) من تاريخ الموافقة على النظام بالتنسيق مع وزارة التجارة والاستثمار.

٣- إعداد التصنيف النوعي والكمي للخدمات التي تقدمها شركات تقديم الخدمة للحجاج

القادمين من خارج المملكة وآليات تسعيرها، خلال (مائة وعشرين) يوماً من نفاذ النظام.

٤- متابعة تطبيق الأحكام الواردة في النظام، وإعداد تقرير سنوي حيال ما يظهر من معوقات في شأن تطبيقه، ورفعها إلى المقام السامي، لاتخاذ ما يلزم في شأنه.

٥- إعداد تقرير شامل ومفصل في نهاية السنة الثالثة من نفاذ النظام، يتضمن ما تراه الوزارة

من مقترحات حيال ما تضمنه النظام من أحكام، ويتضمن كذلك تقييماً لآليات تسعير

الخدمات المقدمة للحجاج، ومن ثم رفعه إلى المقام السامي، لاتخاذ ما يلزم في شأنه.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (١١١/م) وتاريخ ١٧-٩-١٤٤٠هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/١) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٤٨-١٣) بتاريخ ٢-٥-١٤٤٠هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٤٥) بتاريخ ١٦-٩-١٤٤٠هـ، رسمياً بما هوأت:

أولاً : الموافقة على نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: الموافقة على إلغاء ما يأتي:

١- نظام المطوفين العام، الصادر بالأمر السامي رقم (٧٢٦٧) بتاريخ ٣-١١-١٣٦٧هـ.

٢- نظام وكلاء المطوفين ومشائخ الجاوا، الصادر بالأمر السامي رقم (١٤٥١٨) بتاريخ ٢١-١٠-١٣٦٥هـ.

٣- نظام هيئة الأدلاء بالمدينة المنورة، الصادر بالأمر السامي رقم (١٥٤-١-١٤٥٤) بتاريخ ٢٥-١٢-١٣٥٦هـ.

٤- قواعد تأديب أفراد طوائف المطوفين والوكلاء والأدلاء والزمازمة، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٧٩) بتاريخ ١٤-٥-١٤٠٠هـ.

ثالثاً: على مؤسسات أرباب الطوائف ترتيب أوضاعها، بما يتوافق مع أحكام نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج، خلال سنة من نفاذه.

رابعاً: تطبق أحكام المواد (الثانية عشرة، والثالثة عشرة، والخامسة عشرة) من نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج، بعد نفاذه، على مؤسسات أرباب الطوائف.

خامساً: استمرار العمل بالقرارات والأوامر المتعلقة بآليات تحديد المقابل المالي واستحصله، إلى حين صدور التصنيف النوعي والكمي للخدمات وآليات تسعيرها من وزارة الحج والعمرة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي لما ورد في البنود السابقة، صيغته مرافقة لهذا.

سادساً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء وروؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود

نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج

المادة الأولى:

تكون للألفاظ والمصطلحات الآتية - أينما وردت في النظام- المعاني المبينة أمام كل منها:

١- الوزارة : وزارة الحج والعمرة.

٢- الوزير: وزير الحج والعمرة.

٣- النظام: نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج.

٤- اللائحة: اللائحة التنفيذية للنظام.

٥- أرباب الطوائف/الطائفة: المطوفون، والزمازمة، والوكلاء، والأدلاء، الذين سبق أن اكتسبوا هذه المنه وفقاً لأنظمة والمراسيم الصادرة بذلك.

٦- الحجاج: الحجاج القادمون من خارج المملكة.

٧- شركات أرباب الطوائف هي:

أ - شركات الطواف: الشركات المرخص لها- عند تأسيسها - بخدمة الحجاج في مدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة.

ب- شركة الزمازمة: الشركة المرخص لها - عند تأسيسها - بسقاية الحجاج في مساكنهم في حدود مكة المكرمة.

ج - شركة الوكلاء: الشركة المرخص لها- عند تأسيسها - للقيام باستقبال وتوفير الحجاج القادمين إلى المملكة عبر المنافذ الجوية والبحرية والبرية، وترتيب إجراءات عودتهم إلى بلادهم.

د - شركة الأدلاء: الشركة المرخص لها - عند تأسيسها - بخدمة زوار المسجد النبوي.

٨- شركات تقديم الخدمة: الشركات المرخص لها لتقديم الخدمة للحجاج، وفقاً لتصنيف وتوصيف ومستويات الخدمة المعتمدة من الوزارة.

المادة الثانية:

يهدف النظام إلى ما يأتي:

١- رفع كفاءة العاملين في مجال خدمة ضيوف الرحمن.



نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج .. تنمة

٩- لا يجوز لأرباب الطوائف أن يؤسسوا بعد نفاذ النظام شركات لأرباب الطوائف ، سواء بمفردهم أو من خلال المشاركة مع الآخرين.

المادة السابعة:

يجوز للأشخاص ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الحصول على ترخيص بممارسة نشاط تقديم الخدمة للحجاج بعد مضي ثلاث سنوات من نفاذ النظام، وفقاً لأحكامه والأنظمة الأخرى المنظمة لذلك.

المادة الثامنة:

دون إخلال بما نصت عليه الفقرة (٦) من المادة (السادسة)، يكون توريث الأسهم في شركات أرباب الطوائف وفقاً لأحكام الشريعة.

المادة التاسعة:

تعد الوزارة تصنيفاً نوعياً وكمياً للخدمات الأساسية وآليات تسعيرها التي تقدمها الشركات - المشار إليها في الفقرة (٢) من المادة (الثالثة) وفي المادة (الرابعة) من النظام للحجاج - يراعي فيه احتياج الحاج - وتحديد شروط ومتطلبات تقديم الخدمة بما فيها الضمانات المالية اللازمة لذلك، وتلتزم الشركات بتقديم الخدمة وفقاً لذلك التصنيف.

المادة العاشرة:

على شركات تقديم الخدمة الحصول على ترخيص من الوزارة، تكون مدته خمس سنوات قابلة للتجديد، وتحدد الوزارة المقابل المالي لإصدار الترخيص والشروط والإجراءات اللازمة لذلك.

المادة الحادية عشرة:

على الحاج أو من يمثله - خلال السنوات الثلاث الأولى من نفاذ النظام - التعاقد مباشرة مع إحدى شركات تقديم الخدمة أو الشركات المشار إليها في المادة (الرابعة) من النظام التي تقدم الخدمة للجنسية التي يحملها، على أن يكون له الحرية بعد تلك المدة في التعاقد مع أي من شركات تقديم الخدمة الأخرى.

المادة الثانية عشرة:

١- تشكل بقرار من الوزير لجنة من (خمس) أعضاء من حملة المؤهلات الشرعية أو النظامية ويسمى أحدهم رئيساً، تتولى النظر في مخالفة أحكام النظام أو القرارات الصادرة تنفيذاً له، وتوقيع العقوبات المنصوص عليها في النظام، وتصدر قرارات اللجنة بالأغلبية، ويعتدها الوزير.

٢- تحدد اللائحة إجراءات عمل اللجنة.

المادة الثالثة عشرة:

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد مقررة نظاماً، تعاقب شركات أرباب الطوائف أو شركات تقديم الخدمة أو أعضاء مجالس إدارتها، أو أي من العاملين فيها؛ عند مخالفة أحكام النظام، أو القرارات الصادرة تنفيذاً له، بعقوبة (أو أكثر) وفقاً لما يأتي:

- ١- العقوبات المقررة على شركات أرباب الطوائف أو شركات تقديم الخدمة.
 - أ - الإنذار.
 - ب - غرامة لا تزيد على (٥٠٠.٠٠٠) خمسمائة ألف ريال، وتجوز مضاعفة الغرامة في حال تكرار المخالفة.
 - ج - إيقاف شركة تقديم الخدمة عن العمل لمدة سنة أو أكثر، على ألا تزيد مدد الإيقاف على ثلاث سنوات.
 - د - إلغاء ترخيص ممارسة النشاط الممنوح لشركة تقديم الخدمة.
- ٢- العقوبات المقررة على أعضاء مجالس إدارات شركات أرباب الطوائف، أو شركات تقديم الخدمة، أو أي من العاملين فيها:
 - أ - الإنذار.
 - ب - غرامة لا تزيد على (٥٠٠.٠٠٠) خمسين ألف ريال، وتجوز مضاعفة الغرامة في حال تكرار المخالفة.
 - ج - العزل من عضوية مجلس الإدارة أو من العمل في الشركة.
 - د - الإيقاف عن مزاولة العمل في شركات تقديم الخدمة لمدة لا تزيد على خمس سنوات.

المادة الرابعة عشرة:

في حال إخلال أي من شركات تقديم الخدمة بالتزاماتها، فللوزارة الحق في إتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تقديم الخدمة للحجاج، بما في ذلك تكليف أي شركة أخرى - مرخص لها - بتقديم الخدمة، والرجوع في قيمتها على الشركة المخالفة.

المادة الخامسة عشرة:

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد مقررة نظاماً، يعاقب كل من يخالف حكم المادة (العشرين) من النظام بغرامة لا تزيد على (٥٠٠.٠٠٠) خمسمائة ألف ريال مع ترحيل المخالف إذا كان أفاً، وتجوز مضاعفة الغرامة في حال تكرار المخالفة.

المادة السادسة عشرة:

يحق لمن صدر ضده أي قرار بناء على أحكام النظام أو القرارات الصادرة تنفيذاً له؛ الاعتراض عليه أمام ديوان المظالم.

٢- إعادة هيكلة شركات أرباب الطوائف؛ للتحول من مؤسسات أفراد إلى شركات، وذلك من خلال رسميتها وحوكمتها، وتصنيف الخدمات التي تقدمها نوعاً وكماً.

٣- العمل على توسيع قاعدة المشاركة في هذه الشركات، واستقطاب الكفايات من المواطنين الراغبين في العمل؛ وذلك لتقديم أفضل الخدمات للحجاج.

٤- العمل على تطوير الخدمات المقدمة للحجاج، بما يمكنهم من أداء فريضة الحج، وزيارة المشاعر المقدسة، وزيارة المسجد النبوي، بكل يسر وسهولة.

المادة الثالثة:

تنظم شؤون المطوفين والأدلاء وفقاً لما يأتي:

- ١- على كل مؤسسة من مؤسسات الطوافة والمؤسسة الموحدة للأدلاء أن تتخذ شكل (شركة مساهمة) ولا يجوز طرح أسهمها للاكتتاب العام إلا بعد مضي خمس سنوات من نفاذ النظام وفقاً لأحكام نظام السوق المالية، ما لم تمدد هذه المدة بناءً على أمر من رئيس مجلس الوزراء.
- ٢- تنشئ الشركات المساهمة المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة شركة أو شركات - بحسب الحاجة - لتقديم الخدمة للحجاج خلال سنة من نفاذ النظام.

المادة الرابعة:

تنظم شؤون الوكلاء والزمالة وفقاً لما يأتي:

- ١- على المؤسسة الموحدة للوكلاء، والمؤسسة الموحدة للزمالة، أن تتخذ كل منهما شكل (شركة مساهمة) لتقديم الخدمة للحجاج، ولا يجوز طرح أسهمها للاكتتاب العام إلا بعد مضي خمس سنوات من نفاذ النظام، وفقاً لأحكام نظام السوق المالية، ما لم تمدد هذه المدة بناءً على أمر من رئيس مجلس الوزراء.
- ٢- يجوز لأي من الشركتين المساهمتين المشار إليهما في الفقرة (١) من هذه المادة أن تنشئ شركة أو شركات - بحسب الحاجة - لتقديم الخدمة.

المادة الخامسة:

- ١- تؤدي الشركة أو الشركات - المشار إليها في الفقرة (٢) من المادة (الثالثة) وفي المادة (الرابعة) من النظام - خدماتها للحجاج وفق نطاق اختصاص كل منها، وذلك على النحو الآتي:
 - أ - شركات الطوافة، ونطاق اختصاصها مكة المكرمة والمشاعر المقدسة، وتشمل ما يأتي:
 - شركة مطوفي حجاج الدول العربية.
 - شركة مطوفي حجاج دول جنوب آسيا.
 - شركة مطوفي حجاج دول جنوب شرق آسيا.
 - شركة مطوفي حجاج تركيا، وحجاج أوروبا وأمريكا وأستراليا.
 - شركة مطوفي حجاج إيران.
 - شركة مطوفي حجاج الدول الأفريقية غير العربية.
 - ب- شركة الزمالة، ونطاق اختصاصها مكة المكرمة.
 - ج- شركة الوكلاء، ونطاق اختصاصها مدن المنافذ الجوية والبحرية والبرية.
 - د - شركة الأدلاء، ونطاق اختصاصها المدينة المنورة.
- ٢- يُقيد بالاختصاص المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة مدة خمس سنوات من نفاذ النظام، بحيث تلتزم الشركات المشار إليها في الفقرة (٢) من المادة (الثالثة) وفي المادة (الرابعة) من النظام بتقديم الخدمة مدة السنوات الثلاث الأولى من نفاذ النظام وفق ذلك الاختصاص، ويجوز لتلك الشركات خلال السنتين الأخيرتين التوسع في اختصاصها، بحيث يشمل تقديم الخدمة التي تقدمها أي من الشركات الأخرى.

المادة السادسة:

- ١- يكون كل مساهم في شركات أرباب الطوائف ممثلاً بصوت واحد في اجتماعات الجمعية العامة للشركة، بصرف النظر عن عدد الأسهم التي يمتلكها.
- ٢- يتكون مجلس إدارة أي من شركات أرباب الطوائف من (اثنى عشر) عضواً، وتنتخب الجمعية العامة ثلثي الأعضاء من المساهمين عن طريق الاقتراع السري، ويعين الوزير الثلث الباقي من المساهمين.
- ٣- يكون مجلس إدارة أي من شركات أرباب الطوائف في انعقاد دائم خلال المدة من (العاشر) من شهر شوال حتى (الخامس عشر) من شهر محرم.
- ٤- يجوز للوزير التمديد لمجلس الإدارة المنتهية مدته، وله إعفاء أي من أعضائه وتعيين بديل عنه من المساهمين، أو حل مجلس الإدارة بكامله والدعوة إلى انتخابات مبكرة، متى رأى أن المصلحة العامة تقتضي ذلك.
- ٥- بعد طرح أسهم أي من شركات الطوائف للاكتتاب العام، فإنه ينتهي العمل بما ورد في الفقرات (٤، ٣، ٢، ١) من هذه المادة فيما يتعلق بالشركة المطروحة أسهمها.
- ٦- تقتصر ملكية شركات أرباب الطوائف وإدارتها على المواطنين.
- ٧- يجوز لأرباب الطوائف بيع أسهمهم في شركات أرباب الطوائف بعد مضي سنتين من تأسيسها وخلال مدة الحظر المنصوص عليها في الفقرة (١) من المادة (الثالثة)، والفقرة (١) من المادة (الرابعة) على أن تقتصر عملية البيع خلال تلك المدة المشار إليها على المؤسسين.
- ٨- ينظر مجلس الوزراء، بعد مضي سنتين من تأسيس شركات أرباب الطوائف وبناءً على اقتراح من الوزير المبني على طلب من الشركة؛ في الموافقة على طرح أسهمها للاكتتاب العام من خلال زيادة رأس مالها، على أن يكون الطرح وفقاً لأحكام نظام السوق المالية.



نظام مقدمي خدمة حجاج الخارج .. تتمتع

المادة السابعة عشرة:

يتولى موظفون من الوزارة - يصدر بتسميتهم قرار من الوزير - الرقابة على شركات أرباب الطوائف وشركات تقديم الخدمة والتفتيش عليها وضبط ما يقع منها من مخالفات: لتطبيق أحكام النظام والقرارات الصادرة تنفيذاً له.

المادة الثامنة عشرة:

مع عدم الإخلال بما للجهات الحكومية الأخرى من اختصاصات وفقاً للأنظمة، تخضع شركات أرباب الطوائف وشركات تقديم الخدمة لإشراف الوزارة فيما يتعلق باختصاصها، وفقاً للأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك.

المادة التاسعة عشرة:

تورد إلى الخزينة العامة للدولة مبالغ الغرامات المنصوص عليها في النظام والمقابل المالي لإصدار ترخيص ممارسة النشاط لشركات تقديم الخدمة.

المادة العشرون:

لا يجوز لأي شخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية أن يمارس - دون الحصول على ترخيص من الوزارة - نشاط تقديم الخدمة للحجاج.

المادة الحادية والعشرون:

تخضع شركات أرباب الطوائف وشركات تقديم الخدمة - فيما لم يرد فيه نص خاص في النظام - لأحكام نظام الشركات.

المادة الثانية والعشرون:

يصدر الوزير اللائحة التنفيذية للنظام في مدة لا تتجاوز (تسعين) يوماً من تاريخ نشره.

المادة الثالثة والعشرون:

يعمل بالنظام بعد تسعين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

قرار رقم (٥٤٢) وتاريخ ١٦-٩-١٤٤٠هـ

تعديل وإضافة بعض مواد نظام الأسماء التجارية

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٢٦٥١ وتاريخ ٢-٨-١٤٤٠هـ، المشتملة على خطاب وزارة التجارة والاستثمار رقم ٢٦٧-١-٢٢٠٥ وتاريخ ٢-٦-١٤٣٥هـ، في شأن إضافة النصوص المتعلقة بعقوبة التشهير أو تعديلها في بعض الأنظمة التي تختص الوزارة بتطبيقها.

وبعد الاطلاع على نظام المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٢/م) وتاريخ ١٠-٧-١٤٤٠هـ.

وبعد الاطلاع على نظام الأسماء التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٥/م) وتاريخ ١٢-٨-١٤٢٠هـ، وبعد الاطلاع على نظام استيراد المواد الكيميائية وإدارتها، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٨/م) وتاريخ ١٦-٦-١٤٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على المحضرين رقم (١١٩) وتاريخ ٢٥-٢-١٤٣٦هـ، ورقم (٩٠٥) وتاريخ ٩-٧-١٤٣٩هـ، والمذكرة رقم (١٥٦٦) وتاريخ ٣٠-٨-١٤٤٠هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٤٧-٣٩/د) وتاريخ ٢٨-٨-١٤٣٩هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤٣-١٢١) وتاريخ ١٦-١٠-١٤٣٨هـ، ورقم (٨٧-٢٣) وتاريخ ١٥-٦-١٤٤٠هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٦٨٠) وتاريخ ٩-٩-١٤٤٠هـ.

يقرر ما يلي:

أولاً: تعديل المادة (الثانية عشرة) من نظام الأسماء التجارية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٥/م) وتاريخ ١٢-٨-١٤٢٠هـ، لتكون بالنص الآتي:

مرسوم ملكي رقم (١١٠/م) وتاريخ ١٧-٩-١٤٤٠هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ، وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤هـ، وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٤٣-١٢١) بتاريخ ١٦-١٠-١٤٣٨هـ، ورقم (٨٧-٢٣) بتاريخ ١٥-٦-١٤٤٠هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٤٢) بتاريخ ١٦-٩-١٤٤٠هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: تعديل المادة (الثانية عشرة) من نظام الأسماء التجارية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٥/م) بتاريخ ١٢-٨-١٤٢٠هـ، لتكون بالنص الآتي:

”مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر، يعاقب كل من استعمل اسماً تجارياً بالمخالفة لأحكام هذا النظام، بغرامة لا تزيد على خمسين ألف ريال. وتجويز مضاعفة العقوبة في حالة تكرار المخالفة، ويجوز تضمين القرار الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المخالف في إحدى الصحف المحلية، أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع المخالفة المرتكبة،

وجسامتها، وتأثيرها على المجتمع، على أن يكون نشر القرار بعد تحصنه بعرضي المدة المحددة نظاماً، أو تأييده من المحكمة المختصة“.

ثانياً: إضافة فقرة إلى المادة (الثالثة عشرة) من نظام استيراد المواد الكيميائية وإدارتها، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٨/م) بتاريخ ١٦-٦-١٤٢٧هـ، يكون نصها الآتي:

”٤- يجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المخالف في إحدى الصحف المحلية، أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع المخالفة المرتكبة، وجسامتها، وتأثيرها على المجتمع، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة القطعية“.

ثالثاً: تعديل المادة (التاسعة عشرة) من نظام المعادن الثمينة والأحجار الكريمة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٢/م) بتاريخ ١٠-٧-١٤٠٣هـ، لتكون بالنص الآتي:

”يجوز تضمين القرار الصادر بتحديد العقوبة النص على نشر ملخصه على نفقة المخالف في إحدى الصحف المحلية أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع المخالفة المرتكبة، وجسامتها، وتأثيرها على المجتمع، على أن يكون نشر القرار بعد تحصنه بعرضي المدة المحددة نظاماً، أو تأييده من المحكمة المختصة“.

رابعاً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء رؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود



قرار رقم (٥٣٦) وتاريخ ١٦-٩-١٤٤٠ هـ

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة مملكة البحرين في مجال خدمات النقل الجوي

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٧٠٨٤ وتاريخ ٢٠-٨-١٤٤٠ هـ، المشتمة على برقية معالي وزير النقل رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني رقم ١١-٢-١٤٤٠-٥٧٤٦-١٤٤٠ وتاريخ ١٤-٣-١٤٤٠ هـ، في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة البحرين في مجال خدمات النقل الجوي.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٧) وتاريخ ٩-٥-١٤٣٨ هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (٦٩٣) وتاريخ ١٨-٤-١٤٤٠ هـ المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٢٤-٣٤) وتاريخ ٤-٨-١٤٤٠ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٥٦٩٤) وتاريخ ٩-٩-١٤٤٠ هـ.

يقرر

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة البحرين في مجال خدمات النقل الجوي، الموقع في مدينة المنامة بتاريخ ٦-٣-١٤٤٠ هـ، الموافق ١٤-١١-٢٠١٨ م، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرفقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (١٠٨/م) وتاريخ ١٧-٩-١٤٤٠ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٦) بتاريخ ١٦-٩-١٤٤٠ هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة البحرين في مجال خدمات النقل الجوي، الموقع في مدينة المنامة بتاريخ ٦-٣-١٤٤٠ هـ، الموافق ١٤-١١-٢٠١٨ م، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-١٤-١٤٠٣ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٢٤-٣٤) بتاريخ ٤-٨-١٤٤٠ هـ.

اتفاقية

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة مملكة البحرين (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين المتعاقدين) بوصفهما طرفين في معاهدة الطيران المدني المفتوحة للتوقيع في شيكاغو في السابع من شهر ديسمبر ١٩٤٤ م، ورغبة منهما في تطوير نظام ملاحية جوية عالمي قائم على المنافسة في السوق بين مؤسسات النقل الجوي وبأقل قدر من التدخل الحكومية؛ ورغبة منهما في تسهيل عملية التوسع وزيادة القرب في مجال خدمات النقل الجوي الدولي؛ وإيماناً منهما بأن تقديم خدمات نقل جوي دولي فعالة وتنافسية بما يعزز التبادل التجاري ويؤدي إلى رفاهية المستهلك وإلى النمو الاقتصادي.

ورغبة منهما في تمكين مؤسسات النقل الجوي من عرض مجموعة من الخيارات المتعلقة بأنواع الخدمات لجمهور المسافرين والعاملين في مجال الشحن الجوي - بأقل الأسعار غير التمييزية والتي لا تضر بالوضع القائم.

ورغبة منهما في تشجيع مؤسسات النقل الجوي المعنية على التطور وتطبيق أسعار تنافسية.

ورغبة منهما في ضمان تحقيق أعلى درجات السلامة والأمن في مجال خدمات النقل الجوي وتأكيداً لاهتمامهما الكبير بما يحدث من تهديدات تستهدف أمن الطائرات وتعرض سلامة الركاب والممتلكات للخطر وتؤثر سلباً على خدمات النقل الجوي.

قد إتفقتا على الآتي:

المادة الأولى

تعريفات

لغرض تطبيق هذه الاتفاقية يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعاني المدونة أمام كل منها ما لم يدل سياق النص خلاف ذلك:

١- المعاهدة: معاهدة الطيران المدني الدولي المفتوحة، للتوقيع في مدينة شيكاغو في السابع من شهر ديسمبر (١٩٤٤ م)، وأي ملحق لها أو تعديل عليها أو على ملاحقها، بموجب المواد (التسعون)

- ٢- سلطات الطيران المدني: تعني بالنسبة للمملكة العربية السعودية الهيئة العامة للطيران المدني، وتعني بالنسبة لمملكة البحرين، وزارة المواصلات، والاتصالات ممثلة في شئون الطيران المدني، أو أي شخص آخر أو هيئة مفوضة بممارسة وظائف تؤدي حالياً بواسطة السلطات المذكورة.
- ٣- مؤسسة النقل الجوي المعنية: مؤسسة النقل الجوي التي يعينها أحد الطرفين المتعاقدين لدى الطرف المتعاقد الآخر بموجب المادة (الثالثة) من الاتفاقية.
- ٤- التعرفة: الأسعار التي تدفع مقابل نقل الركاب، أو البضائع، أو العفش، والشروط التي تنطبق على هذه الأسعار، بما في ذلك أسعار الوكالة وشروطها وأي خدمة إضافية أخرى باستثناء التعويضات الخاصة بنقل البريد.
- ٥- الإقليم: يكون له نفس المعنى المحدد له في المادة (الثانية) من المعاهدة.
- ٦- (خدمات جوية) و(خدمات جوية دولية) ومؤسسة نقل جوي و(التوقف لأغراض غير تجارية لها نفس المعاني المحددة لكل منها في المادة (السادسة) والتسعون) من المعاهدة.
- ٧- الاتفاقية: هذه الاتفاقية وملحقها وأي تعديل عليها.
- ٨- الجدول: تعني جدول الطرق لتشغيل خدمات النقل الجوي الملحق بالاتفاقية وأي تعديل يطرأ عليه نتيجة الالتزام بأحكام المادة (السابعة عشرة) من الاتفاقية.
- ٩- السعة: الحمولة المتاحة للطائرة على الطرق المحددة في الجدول.
- ١٠- قطع الغيار: تعني المواد أو الأدوات التي يدخل في طبيعتها الإصلاح والإستبدال والتي يتم دمجها في الطائرة أو تشتمل عليها الطائرة: بما في ذلك المحركات.
- ١١- المعدات العادية: تعني المواد أو الأدوات - غير المستودعات - وقطع الغيار القابلة للنقل والتي تستخدم على متن الطائرة أثناء الطيران بما في ذلك معدات الإسعافات الأولية والنجاة.
- ١٢- رسوم استخدام المطارات ومرافقها: تعني الأجور أو الرسوم التي يتم استيفاؤها من مؤسسات النقل الجوي مقابل تقديم التسهيلات للطائرة والملاحين والركاب في المطار والمرافق الملاحية، بما في ذلك الخدمات والمرافق ذات العلاقة.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة مملكة البحرين في مجال خدمات النقل الجوي .. تنمة

المادة الخامسة

رسوم استخدام المطارات ومرافقها

- ١- يلتزم كل من الطرفين المتعاقدين بتحديد المطار، أو المطارات الواقعة في إقليمه لاستخدام مؤسسات النقل الجوي المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر وفقاً للاتفاقية، وتيسير وسائل الاتصالات الملاحية والارصاد والخدمات الأخرى اللازمة لتشغيل الخدمات المتفق عليها.
- ٢- لا يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين فرض رسوم على مؤسسة النقل الجوي المعينة من الطرف المتعاقد الآخر أعلى من تلك المفروضة على مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبله، التي تقوم بتشغيل نفس الخدمات الجوية الدولية باستخدام طائرات ماثلة والخدمات والمرافق نفسها.
- ٣- يتعين على الطرفين المتعاقدين إجراء مشاورات حول رسوم استخدام المطارات ومرافقها وأي تغيير يطرأ على تلك الرسوم.

المادة السادسة

الإعفاء من الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى

- ١- يُعفى كل طرف متعاقد على أساس المعاملة بالمثل - طائرات مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر التي تعمل على النقل الجوي الدولي، من الرسوم الجمركية والضرائب على الإمدادات والوقود والزيوت والإمدادات الفنية المستهلكة الأخرى وقطع الغيار والمعدات والأجهزة العادية، بشرط أن تبقى هذه الأجهزة والمعدات والإمدادات داخل الطائرة لحين إعادة تصديرها، أو استخدامها، أو استهلاكها، بواسطة ذات الطائرة أثناء طيرانها فوق ذلك الإقليم.
- ٢- باستثناء الرسوم التي تُحصل مقابل الخدمات المقدمة، تعفى من الرسوم المواد التالية:-
أ - مخزون الطائرة الذي يدخل إلى إقليم أحد الطرفين المتعاقدين داخل حرم المطار في حدود الكميات التي تعينها سلطات الطيران المدني التابعة للطرف المتعاقد الآخر، للاستخدام على متن الطائرة المغادرة والمرتبطة بالخدمات الجوية الدولية الخاصة بالطرف المتعاقد الآخر.
- ب- قطع الغيار- التي تدخل إقليم أي من الطرفين المتعاقدين داخل حرم المطار لصيانة أو تصليح الطائرات المستخدمة في تشغيل النقل الجوي الدولي بواسطة مؤسسة النقل الجوي التي يعينها الطرف المتعاقد الآخر.
- ج- الوقود والزيوت المستخدمة لإمداد الطائرات العاملة في نقل جوي دولي بواسطة مؤسسة النقل الجوي التي يعينها الطرف المتعاقد الآخر، حتى وإن كانت هذه المواد تستخدم في أي جزء من الرحلة التي تكون فوق إقليم الطرف المتعاقد الآخر الذي حُملت منه هذه المواد على متن الطائرة.
- ٣- يجوز وضع المواد المشار إليها في الفقرة (٢) من هذه المادة تحت رقابة سلطات الجمارك أو تحت إشرافها إلى أن يعاد تصديرها، أو التخلص منها، وفقاً لنظم الجمارك.
- ٤- تعفى من الضرائب والرسوم - على أساس المعاملة بالمثل- الوثائق الرسمية التي تحمل علامة مؤسسة النقل الجوي المميزة، مثل بطاقات الحقايب وتذاكر السفر وبوليصات الشحن وبطاقات الإقلاع وجداول الإقلاع وجداول الرحلات المنقولة إلى إقليم أحد الطرفين المتعاقدين بغرض الاستخدام بواسطة مؤسسة النقل الجوي التي يعينها طرف المتعاقد الآخر.

المادة السابعة

الضوابط التي تحكم تشغيل الخدمات المتفق عليها

- ١- يمنح كل طرف متعاقد فرصاً متساوية وعادلة لمؤسسة النقل الجوي التي يعينها الطرف المتعاقد الآخر لتشغيل الخدمات المتفق عليها على الطرق المحددة.
- ٢- على مؤسسة النقل الجوي التي يعينها كل طرف من الطرفين المتعاقدين عند تشغيل الخدمات المتفق عليها، أن تضع في حسابها مصالح مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر، بحيث لا تؤثر بطريقة غير ملائمة على الخدمات التي تقدمها مؤسسة النقل الجوي الأخرى على الخط الجوي أو جزء منه.
- ٣- تهدف الخدمات المتفق عليها التي تقدمها مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الطرفين المتعاقدين إلى توفير السعة بحمولة مناسبة لمعالجة المتطلبات الحالية والمستقبلية لنقل الركاب والعفش والبضائع والبريد الذي يحمل على متن الطائرة وينزل في محطات على الخط المحدد باتفاق الطرفين المتعاقدين ووفقاً للضوابط العامة مادام أن السعة تتعلق بما يأتي:
أ - متطلبات الحركة من وإلى إقليم الطرف المتعاقد المعين مؤسسة النقل الجوي.
- ب - متطلبات الحركة للمنطقة التي تمر عبرها الخدمات المتفق عليها بعد الأخذ بعين الاعتبار خدمات النقل الأخرى التي تقوم بها مؤسسات النقل الجوي التابعة للدول التي تقع ضمن هذه المنطقة.
- ج - متطلبات حركة المرور لمؤسسة النقل الجوي.
- ٤- يخضع معدل الخدمات وحجمها، وكذلك جداول الرحلات موافقة سلطات الطيران المدني التابعة

- ١٣- النقل الجوي: النقل العام بواسطة الطائرات للركاب والعفش والبضائع والبريد بصورة منفصلة أو مجمعة مقابل أجر.
- ١٤- النقل الجوي المحلي: نقل الركاب والعفش والبضائع والبريد جواً من نقطة داخل إقليم إحدى الدول إلى نقطة أخرى داخل نفس الإقليم.
- ١٥- النقل الجوي الدولي: نقل الركاب والعفش والبضائع والبريد جواً من نقطة داخل إقليم إحدى الدول إلى نقطة في إقليم دولة أخرى.
- ١٦- النقل الجوي المتعدد الوسائط: النقل العام بواسطة الطائرات وبواسطة واحدة أو أكثر من وسائل النقل الأخرى للركاب والعفش والبضائع والبريد منفصلين أو مجتمعين مقابل أجر.
- ١٧- المنظمة: منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو).
- ١٨- الرموز المشتركة: يقصد بها الترتيبات التجارية التي تتفق بموجبها مؤسستي نقل جوي أو أكثر للنقل الجوي على التشغيل والاستخدام المشترك.

المادة الثامنة

الحقوق الممنوحة

- ١- يمنح كل طرف متعاقد الطرف المتعاقد الآخر الحقوق المحددة في الاتفاقية لتقديم الخدمات الجوية الدولية المجدولة على الطرق المحددة في الجدول، ويشار إلى هذه الخدمات والطرق فيما بعد بـ (الخدمات المتفق عليها) و (الطرق المحددة) على التوالي.
- ٢- تتمتع مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل كل طرف متعاقد عند تشغيلها الخدمات المتفق عليها على الطرق المحددة بالحقوق الآتية:-
أ - الطيران دون هبوط عبر إقليم الطرف المتعاقد الآخر.
- ب- التوقف في إقليم الطرف المتعاقد الآخر لأغراض غير تجارية.
- ج- التوقف في إقليم الطرف المتعاقد الآخر في النقاط المحددة في الجدول لإنزال وتحميل الركاب والبضائع والعفش والبريد.
- ٣- أن ممارسة حق النقل للنقاط (الوسطية) والنقاط (فيما وراء)- الموضحة في الجدول - خاضع لتفاوض واتفاق مؤسسات النقل الجوي المعينة من قبل الطرفين المتعاقدين وموافقة سلطاتي الطيران المدني التابعة لكل طرف متعاقد.
- ٤- ليس في الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة ما يحول مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل أحد الطرفين المتعاقدين حق امتياز تحميل الركاب أو البضائع أو العفش أو البريد من إقليم الطرف المتعاقد الآخر إلى نقطة أخرى في إقليم ذلك الطرف المتعاقد بهدف التعويض المادي أو مقابل أجر.

المادة التاسعة

تعيين مؤسسات النقل الجوي والترخيص لها

- ١- يحق لأي من الطرفين المتعاقدين أن يعين - كتابة - للطرف المتعاقد الآخر مؤسسة / مؤسستين نقل جوي بغرض تشغيل خدمات نقل جوي منتظمة للمسافرين، بالإضافة إلى تعيين أي عدد من مؤسسات النقل الجوي بغرض تشغيل رحلات شحن جوي على الطرق المحددة في الجدول ويحق لكل طرف متعاقد أن يسحب أو يغير هذا التعيين.
- ٢- يقوم كل طرف متعاقد عند استلام التعيين، بمنح مؤسسة النقل الجوي المعينة تصاريح التشغيل اللازمة شريطة أن:
أ - أن تكون الملكية الجوهريّة والسيطرة الفعلية لمؤسسة النقل الجوي المعينة مواطني الطرف الذي يقوم بتعيين تلك المؤسسة.
- ب- التزام الطرف المتعاقد الذي قام بالتعيين بالشروط الواردة في المادة (الثالثة عشرة) والمادة (الرابعة عشرة) من الاتفاقية.
- ج- عند تسليم طلب التعيين يجب أن تكون مؤسسة النقل الجوي المعينة مستوفية للشروط والأنظمة المطبقة على تشغيل خدمات النقل الجوي.

المادة العاشرة

رفض تصريح التشغيل أو إلغاؤه أو تعليقه

يحق لأي من الطرفين المتعاقدين رفض أو تعليق أو إلغاء منح تصريح التشغيل المشار إليه في المادة (الثالثة) من الاتفاقية بصورة مؤقتة أو دائمة في الحالات الآتية:

- أ - عدم الاقتناع بالملكية الجوهريّة والسيطرة الفعلية على مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر.
- ب- إخفاق الطرف المتعاقد المعين لمؤسسة النقل الجوي في الالتزام بالشروط الواردة في المادة (الثالثة عشرة) والمادة (الرابعة عشرة) من الاتفاقية.
- ج- في حالة عدم التزام مؤسسة النقل الجوي المعينة بالشروط المتفق عليها في الاتفاقية.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة مملكة البحرين في مجال خدمات النقل الجوي .. تنمة

للطرفين المتعاقدين، ويجب استيفاء هذه الشروط في حالة حدوث أي تغيير في الخدمات المنفق عليها؛ ضماناً للحصول على فرص عادلة ومتكافئة لمؤسسة النقل الجوي المعنية.

٥- تسعى سلطات الطيران المدني التابعة للطرفين المتعاقدين إلى التشاور (إذا تطلب الأمر) للوصول إلى اتفاق مناسب فيما يخص جداول الرحلات وسعتها وعددها.

المادة الثامنة

اعتماد جداول الرحلات

تقوم مؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل كل من الطرفين المتعاقدين بتقديم جداول الرحلات المقترحة لسلطات طيران الطرف المتعاقد الآخر للموافقة عليها في فترة أقصاها ستون (٦٠) يوماً قبل تاريخ بدء تشغيل الخدمات المتفق عليها، على أن تشمل هذه الجداول على نوع الخدمات والطائرات المستخدمة وجدول الرحلات وأي معلومة أخرى ذات علاقة، وينطبق ذلك على أي تغيير بطار. ويجوز في بعض الحالات الخاصة تخفيض هذه الفترة الزمنية بموافقة السلطات المذكورة.

المادة التاسعة

توفير الإحصاءات والمعلومات

تقوم سلطات الطيران المدني التابعة لكل من الطرفين المتعاقدين بتزويد سلطات الطرف المتعاقد الآخر - بناء على طلبها - بالمعلومات والإحصائيات المتعلقة بتشغيل الخدمات المنفق عليها بواسطة مؤسسة النقل الجوي المعنية من قبلها، على أن تشمل هذه البيانات على تفاصيل عن حجم الحركة، وتوزيعها، وأصلها، واتجاهها وأي معلومة إحصائية إضافية عن الحركة تطلبها سلطات أي من الطرفين المتعاقدين من سلطات طيران الطرف المتعاقد الآخر، وسوف تخضع عند الطلب لمناقشة مشتركة واتفاق بين الطرفين المتعاقدين.

المادة العاشرة

القوانين والنظم المطبقة

- ١- تطبق قوانين ونظم أي من الطرفين المتعاقدين على ملاحه وتشغيل طائرات مؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل الطرف المتعاقد الآخر عند دخولها أجواء الطرف المتعاقد الآخر وأثناء بقائها في أراضيها.
- ٢- يجب مراعاة القوانين واللوائح والإجراءات المطبقة في إقليم أي من الطرفين المتعاقدين بخصوص وصول الركاب أو بقاءهم أو مغادرتهم، أو العفش أو أطقم الملاحين أو البضائع أو البريد، وكذلك القوانين والأنظمة الخاصة بالدخول والخروج والهبوط والاستيطان والجمارك والنقد والصحة والحجر الصحي، وذلك عند عبور طائرات أي من الطرفين المتعاقدين - أو طائرات مؤسسة النقل الجوي المعنية - إقليم الطرف المتعاقد الآخر أو وصولها إليه أو مغادرتها إياه أو أثناء وجودها فيه.
- ٣- يقوم كل طرف من الطرفين المتعاقدين - عند الطلب - بتزويد الطرف المتعاقد الآخر بالقوانين والنظم المتعلقة بذلك، المشار إليها في هذه المادة.
- ٤- لا يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين منح معاملة تفضيلية لمؤسسة النقل الجوي المعنية من قبله على المعاملة الممنوحة لمؤسسة النقل الجوي التي يعينها الطرف المتعاقد الآخر فيما يتعلق بالقوانين والنظم المطبقة الموضحة في هذه المادة.

المادة الحادية عشرة

تحويل الدخل (العوائد)

- ١- يمنح كل طرف متعاقد مؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل الطرف المتعاقد الآخر - الحق في تحويل العوائد المكتسبة في أراضيها بواسطة مؤسسة النقل الجوي، تلك من نقل الركاب، والبريد، والعفش، والبضائع، والأثقال على أي رسوم أخرى على هذه التحويلات عدا الرسوم المصرفية العادية.
- ٢- إذا فرض أحد الطرفين المتعاقدين قيوداً على تحويل العوائد المحقة بواسطة مؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل الطرف المتعاقد الآخر، فإنه يحق لهذا الطرف فرض قيود مماثلة على مؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل ذلك الطرف المتعاقد.

المادة الثانية عشرة

الاعتراف بالشهادات والرخص

- ١- شهادات صلاحية الطيران، وشهادات الأهلية، والرخص الصادرة - والتي تعد صالحة من أحد الطرفين، والتي لا تزال سارية المفعول - تعد صالحة وسارية المفعول لدى الطرف المتعاقد الآخر لأجل تشغيل الخدمات المتفق عليها على الطرق المحددة، بشرط أن تكون هذه الشهادات أو الرخص قد صدرت ولا تزال صالحة بموجب المعايير المحددة في المعاهدة. ومع ذلك يحتفظ كل طرف من الطرفين المتعاقدين بالحق فيما يخص الطيران فوق إقليمه، بأن يرفض الاعتراف بشرعية شهادات الأهلية والرخص التي يمنحها لمواطنيه الطرف المتعاقد الآخر.

- ٢- إذا كانت امتيازات أو شروط الرخص أو الشهادات المشار إليها في الفقرة (١) أعلاه، والتي تصدرها سلطات الطيران المدني التابعة لأحد الطرفين المتعاقدين لأي شخص أو مؤسسة نقل جوي معينة أو لطائرة مستخدمة في تشغيل الخدمات المتفق عليها، تتضمن اختلافاً عن الحد الأدنى للمعايير المعمول بها بموجب المعاهدة، وبلغ هذا الاختلاف للمنظمة، يجوز للطرف المتعاقد الآخر طلب التشاور بين سلطات الطيران التابعة لكلا الطرفين المتعاقدين بهدف توضيح هذا الاختلاف.

المادة الثالثة عشرة

السلامة الجوية

- ١- يجوز لكل طرف متعاقد يطلب إجراء مشاورات حول معايير السلامة الجوية وقواعدها المعمول بها لدى الطرف المتعاقد الآخر، والمتعلقة بالتسهيلات الملاحية والملاحين والطائرات وتشغيل الطائرات، على أن تجري المشاورات خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ تسليم طلب إجرائها. وإذا تبين لأحد الطرفين المتعاقدين نتيجة هذه المشاورات أن الطرف المتعاقد الآخر لا تتوافر لديه معايير ومتطلبات فعالة للسلامة متمشية مع الحد الأدنى للمستويات المحددة في المعاهدة، فيتم إشعار الطرف المتعاقد الآخر بما اكتشفه من أوجه القصور، وبالإجراءات التي تعد ضرورية للإلتزام بمعايير السلامة الجوية، على أن يتخذ الطرف المتعاقد الآخر الإجراءات التصحيحية المناسبة في غضون (٣٠) ثلاثين يوماً أو خلال مدة زمنية يتفق عليها الطرفان المتعاقدان.
- ٢- عملاً بالمادة (السابعة عشرة) من (المعاهدة)، يجوز أن تخضع للفحص أي طائرة مشغلة أو طائرة لا تزال ملكيتها إلى مؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل أي من الطرفين المتعاقدين بموجب أحكام التعيين المذكورة في الاتفاقية، وتقوم بتغطية تشغيل خدمات النقل الجوي وفقاً لأحكام الاتفاقية من إقليم الطرف المتعاقد الآخر وإليه، وبموجب ترتيبات تأجير من مؤسسات نقل جوي أخرى تابعة لدولة أي من الطرفين المتعاقدين أو لدولة طرف ثالث، وذلك من قبل مفتشي السلامة الجوية الذين فوضهم الطرف المتعاقد الآخر، وذلك أثناء وجود الطائرة في إقليم ذلك الطرف المتعاقد الآخر. وبغض النظر عن الإلتزامات المنصوص عليها في المادة (٣٣) من المعاهدة، فإن الغرض من هذا التفتيش هو التحقق من صحة الوثائق ذات الصلة الخاصة بالطائرة وإجازات طاقمها والتزام معدات الطائرة وحالة الطائرة بالقواعد القياسية السارية في ذلك الوقت، وذلك عملاً بالمعاهدة، بشرط ألا يتسبب هذا الفحص في تأخير غير مقبول في تشغيل الطائرة.
- ٣- عندما يتعين اتخاذ إجراءات عاجلة لضمان سلامة تشغيل مؤسسة نقل جوي، يحتفظ كل طرف متعاقد بحق القيام - فوراً - بتعليق ترخيص التشغيل الممنوح لمؤسسة نقل جوي واحدة أو أكثر تابعة للطرف المتعاقد الآخر.
- ٤- يجب التوقف عن اتخاذ أي من الإجراءات من جانب أحد الطرفين المتعاقدين، وذلك عملاً بالفقرة (٣) من هذه المادة، حال زوال الأسباب التي دعت إلى اتخاذ مثل ذلك الإجراء.

المادة الرابعة عشرة

أمن الطيران

- ١- يؤكد الطرفان المتعاقدان التزامهما تجاه بعضهما بحماية أمن الطيران المدني من كل أشكال التدخل غير المشروع، ويعد هذا الالتزام جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية. ويلتزم الطرفان المتعاقدان - بشكل خاص - بالعمل وفقاً لشروط المعاهدة الخاصة بالجرائم والأعمال التي ترتكب على متن الطائرات، الموقعة في (طوكيو) بتاريخ ١٤ سبتمبر ١٩٦٣م، ومعاهدة قمع الاستيلاء على الطائرات، الموقعة في لاهاي في ١٦ ديسمبر ١٩٧٠م، ومعاهدة قمع الأفعال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، المحررة في مونتريال بتاريخ ٢٣ سبتمبر ١٩٧١م، وبروتوكول قمع أفعال العنف غير المشروع في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، المكمل لاتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني المحررة في مونتريال بتاريخ ٢٣ سبتمبر ١٩٧١م، الموقع في مونتريال بتاريخ ٢٤ فبراير ١٩٨٨م، (بروتوكول مونتريال ١٩٨٨م)، ومعاهدة تمييز المتفجرات البلاستيكية لأغراض تتبعها وكشفها المبرمة في مونتريال بتاريخ ١ مارس ١٩٩١م، وكذلك أي معاهدة أو بروتوكول ذي صلة بأمن الطيران المدني، ويكون ملزماً للطرفين المتعاقدين.
- ٢- يقدم كل طرف متعاقد - عند الطلب - المساعدة اللازمة للطرف المتعاقد الآخر؛ لمنع الأعمال غير المشروعة للاستيلاء على الطائرات المدنية، والأعمال غير المشروعة الأخرى التي ترتكب ضد سلامة الطائرات وركابها وأطقم ملاحيتها والمطارات ومرافق الملاحة الجوية، وأي شكل من أشكال التهديد الأخرى لأمن الطيران المدني.
- ٣- يعمل الطرفان المتعاقدان انطلاقاً من العلاقة المشتركة بينهما، بموجب أحكام أمن الطيران التي حددتها المنظمة، المبينة في ملاحق المعاهدة، إلى المدى الذي تنطبق معه هذه الأحكام الأمنية على الطرفين المتعاقدين، ويجب على كل طرف متعاقد أن يتأكد من أن مشغلي الطائرات

اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة مملكة البحرين في مجال خدمات النقل الجوي .. تنمة



قرارات مجلس الوزراء

يتفق عليه يصبح ساري المفعول عند تأكيده عن طريق تبادل المذكرات الدبلوماسية بعد اكتمال الإجراءات القانونية أو غير ذلك من الإجراءات المطلوبة.

٣- التعديلات المتعلقة بأحكام الاتفاقية دون مذكرة التفاهم الملحق بها يوافق عليها الطرفان المتعاقدان بموجب إجراء اتفهما الدستورية.

٤- يكون تعديل جدول ومذكرة التفاهم بين سلطات الطيران المدني لدى كل من الطرفين المتعاقدين بالاتفاق بينهما. وتصبح هذه التعديلات سارية المفعول بمجرد موافقة سلطات الطيران المدني التابعة لدى كل من الطرفين المتعاقدين.

المادة الثامنة عشرة

أمن وثائق السفر

١- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على اعتماد إجراءات لضمان أمن الجوازات ووثائق السفر الأخرى.

٢- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على اتخاذ الإجراءات الرقابية على الإصدار والتحقق من الاستخدام الشرعي للجوازات ووثائق السفر الأخرى ووثائق إثبات الهوية التي يصدرها أو تصدر بالنيابة عن ذلك الطرف المتعاقد.

٣- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على اتخاذ أو تحسين الإجراءات اللازمة لضمان أن وثائق السفر وإثبات الهوية التي يصدرها تكون على درجة من الجودة بحيث لا يمكن إساءة استخدامها بسهولة وكذلك لا يمكن استبدالها أو تقليدها أو إصدارها بشكل غير شرعي.

٤- بموجب الأهداف المشار إليها أعلاه، يصدر كل طرف متعاقد جوازات السفر ووثائق السفر الأخرى الخاصة به وفقاً للنماذج ذات العلاقة التابعة للمنظمة.

٥- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على تبادل المعلومات بخصوص وثائق السفر المزورة، والتعاون مع بعضهما لمقاومة كل أنواع الغش في وثائق السفر، بما في ذلك تزوير الوثائق أو استخدام وثائق السفر الشرعية بواسطة المحتالين، وسوء استخدام وثائق السفر بواسطة حاملها الشرعي في دعم ارتكاب الجرائم، واستخدام وثائق السفر المنتهية الصلاحية أو الملعاة، واستخدام الوثائق التي تم الحصول عليها بواسطة الاحتيال.

المادة التاسعة عشرة

المسافرون المرفوض دخولهم والمسافرون بلا وثائق والمبعدون

١- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على اتخاذ ضوابط رقابية فعالة عند الحدود.

٢- يوافق الطرفان المتعاقدان على تطبيق المعايير والممارسات الموصى بها في الملحق التاسع (التسهيلات) من المعاهدة، والخاصة بالمسافرين المرفوض دخولهم وغير الحاملين لوثائق والمبعدين، لتعزيز التعاون في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

٣- بموجب الأهداف أعلاه، يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على إصدار أو قبول - بحسب ما يقتضيه الحال - النموذج المتعلق بالركاب القادمين بطرق غير نظامية وحملة وثائق السفر المزورة أو وثائق السفر الأصلية التي يبرزها المحتالون، الوارد في الملحق التاسع من المعاهدة، وذلك عند قيامه باتخاذ إجراء بموجب الفقرات الواردة في الفصل الثالث من الملحق الخاص بمصادرة وثائق السفر المزورة.

المادة العشرون

العبور المباشر

لا يخضع الركاب العابرون والمواصلون لنقاط أخرى (الترانزيت)، والامتنع، والشحن عبر إقليم أي من الطرفين، والواقعون في حرم المطار ولم يغادروا المنطقة المخصصة لذلك، لأي فحص إلا لأسباب تتعلق بالإجراءات الجمركية أو بأمن الطيران أو مكافحة المخدرات أو لمنع الدخول الغير شرعي. وتغفى الامتنع والشحن خلال فترة التوقف من الضرائب والرسوم.

المادة الحادية والعشرون

المنافسة الشريفة

يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على الآتي:

(أ) أن تتاح لكل مؤسسة نقل جوي معينة فرصة عادلة ومتكافئة للمنافسة في تقديم خدمات النقل الجوي التي تحكمها الاتفاقية.

(ب) اتخاذ ما يلزم من إجراء للتخلص من جميع أنواع التمييز أو أساليب التنافس غير الشريف التي تؤثر سلباً على الوضع التنافسي لمؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر.

المادة الثانية والعشرون

الإجراءات الوقائية

١- يتفق الطرفان المتعاقدان على أن الممارسات التنافسية التي تقوم بها مؤسسة النقل الجوي المعينة

المسجلين لديه؛ أو المشغلين الذين تقع أعمالهم الأساسية أو الدائمة داخل إقليمه، ومشغلي المطارات في إقليمه؛ يعملون وفقاً لشروط أمن الطيران وأحكامه.

٤- يوافق كل طرف من الطرفان المتعاقدين على مطالبة مشغلي المطارات بتطبيق أحكام أمن الطيران - المشار إليها في الفقرة (٣) من هذه المادة - والتي يطلبها الطرف المتعاقد الآخر عند دخول الطائرة أو أثناء بقائها أو مغادرتها لأراضيها أو أجوائه، وعلى كل طرف من الطرفين المتعاقدين التأكد من اتخاذ التدابير الفعالة في أراضيها لحماية الطائرة وتفتيش الركاب وأطقم الملاحين والمواد التي يحملها الركاب والعفش والشحن ومستودعات الطائرة قبل الصعود إلى الطائرة أو تحميلها أو أثناء ذلك. وعلى كل من الطرفين المتعاقدين الاستجابة لكل طلب يقدمه الطرف المتعاقد الآخر لاتخاذ التدابير الأمنية الخاصة المطلوبة لمواجهة أي تهديد.

٥- عند حدوث واقعة اختطاف طائرة مدنية أو التهديد بها، أو غيرها من الأعمال غير المشروعة التي ترتكب ضد سلامة الطائرة وركابها وأطقم ملاحيتها أو المطارات أو أجهزة الملاحة الجوية؛ يجب على الطرفين المتعاقدين مساعدة بعضهما عن طريق تسهيل الاتصالات فيما بينهما أو غير ذلك من الإجراءات المناسبة اللازمة لإنهاء هذه الواقعة أو هذا التهديد بسرعة وسلامة.

المادة الخامسة عشرة

التمثيل التجاري لمؤسسات النقل الجوي

١- يحق للمؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل أحد الطرفين المتعاقدين وبموجب نظم الطرف المتعاقد الآخر ولوائحها - الخاصة بالدخول والإقامة والتوظيف - أن تجلب الموظفين التابعين لها وتحفظ بهم في إقليم الطرف المتعاقد الآخر، من إداريين، وفنيين، ومشغلين، وغيرهم من الموظفين المختصين الذين تحتاج إليهم لتقديم خدماتها.

٢- يجوز، بحسب اختيار مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل أحد الطرفين المتعاقدين، أن تستعين بمندوبيها أو بالاستفادة من خدمات أي مؤسسة أو مؤسسات نقل جوي أخرى تعمل داخل إقليم الطرف المتعاقد الآخر، ومرخص لها بتقديم هذه الخدمات إلى مؤسسة نقل جوي أخرى.

٣- يخضع الموظفون المشار إليهم في الفقرة (١) من هذه المادة للقوانين والأنظمة المطبقة لدى الطرف المتعاقد الآخر، مع مراعاة الآتي:

(أ) يقوم كل طرف على أساس المعاملة بالمثل وبأقل قدر من التأخير، بمنح تراخيص الخدمة اللازمة وتأشيرات الزيارة وما شابه ذلك من وثائق للموظفين المشار إليهم أعلاه.

(ب) يقوم الطرفان المتعاقدان بتسهيل وتسريع إصدار تصاريح العمل للأفراد الذين يؤدون مهمات مؤقتة.

المادة السادسة عشرة

التعرفة

١- تكون التعريفة المقررة التي ستستوفى من أي مؤسسة نقل جوي معينة من قبل أحد الطرفين المتعاقدين على الخدمات المتفق عليها - ضمن الحدود المعقولة - مع مراعاة جميع العناصر ذات العلاقة، بما فيها تكلفة التشغيل، والريج المعقول، ومميزات الخدمة، وتعرفة مؤسسة النقل الجوي الأخرى التي تشغل خدمات مجدولة على كل الخط المعني أو على جزء منه.

٢- يكون الاتفاق (إذا أمكن) على التعرفة المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة - بين مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الطرفين المتعاقدين على أساس العرض والطلب.

٣- تقدم التعرفة المطبقة إلى سلطات الطيران المدني المختصة لدى الطرفين المتعاقدين لأغراض التسجيل ولتدخل السلطات في حالة نشوء أي ممارسات تنافسية غير عادلة في السوق.

٤- إذا نشأ أي خلاف بين مؤسستي النقل الجوي المعينتين من قبل أي من الطرفين المتعاقدين من جراء أي ممارسة تنافسية غير عادلة في السوق تتعلق بتطبيق التعريفة، فعندها تخضع هذه الخلافات للتسوية وفقاً لأحكام المادة (الثانية والثلاثون) من الاتفاقية.

٥- يسعى الطرفان المتعاقدان لضمان وجود آلية واضحة وفعالة في إطار اختصاصاتهما لتقضي المخالفات المرتكبة، بواسطة أي مؤسسة نقل جوي أو راكب أو وكيل شحن أو وكيل سياحي أو متعهد شحن تتعلق بالتعرفة المقررة وفقاً لهذه المادة، والتأكيد على أن مخالفة هذه التعرفة يعاقب عليها بإجراءات رادعة على أساس نظامي وغير تمييزي.

المادة السابعة عشرة

التشاور والتعديل

١- تعزيزاً للتعاون يقوم الطرفان المتعاقدان أو سلطات الطيران المدني التابعة لهما بالتشاور فيما بينهما من وقت إلى آخر، للتأكد من تطبيق أحكام الاتفاقية وملحقها والالتزام بها.

٢- إذا رغب أي من الطرفين المتعاقدين في تعديل أي من أحكام الاتفاقية، فإنه يجوز له طلب التشاور مع الطرف المتعاقد الآخر، على أن يبدأ التشاور خلال ستين يوماً من تاريخ الطلب. وأي تعديل



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة مملكة البحرين في مجال خدمات النقل الجوي .. تنمة

- ٢- لغرض تغيير عمليات التشغيل، يجوز لمؤسسة النقل الجوي المعنية أن تستخدم معداتها الخاصة، والمعدات المستأجرة، وفقاً للأنظمة الوطنية المنبثقة، ويجوز لها أن تعمل مع مؤسسة نقل جوي أخرى بموجب ترتيبات تجارية.
- ٣- يجوز لمؤسسة النقل الجوي المعنية استخدام أرقام رحلات مختلفة أو مطابقة للقطاعات التي تغير فيها نوع الطائرة.

المادة السادسة والعشرون

المناولة الأرضية

وفقاً لشروط السلامة المعمول بها، بما فيها المقاييس والأساليب التي أوصت بها المنظمة الواردة في الملحق (السادس)، يجوز لمؤسسة النقل الجوي المعنية أن تختار من بين مقدمي خدمات المناولة الأرضية المتنافسين من تراه مناسباً.

المادة السابعة والعشرون

تأجير الطائرات

- ١- يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين أن يمنع استخدام طائرة مستأجرة لتقديم خدمات منصوص عليها في الاتفاقية، تكون غير مستوفية لأحكام المادة الثالثة عشرة (السلامة الجوية) والمادة الرابعة عشرة (أمن الطيران).
- ٢- مع مراعاة أحكام الفقرة (١) أعلاه يجوز لمؤسسة نقل جوي المعنية من قبل كل طرف متعاقد تقديم الخدمات المنصوص عليها في الاتفاقية بواسطة:

- (أ) استخدام طائرة مستأجرة بدون ملاحين من أي مؤسسة نقل جوي.
- (ب) استخدام طائرة مستأجرة بملاحين من مؤسسة نقل جوي أخرى تابعة لنفس الطرف المتعاقد.
- (ج) استخدام طائرة مستأجرة بملاحين من مؤسسة نقل جوي تابعة للطرف المتعاقد الآخر.
- (د) استخدام طائرة مستأجرة بملاحين من مؤسسة نقل جوي تابعة لدول أخرى.
- وذلك بشرط أن يكون بحوزة مؤسسات النقل الجوي المشتركة في الاتفاقيات المشار إليها في الفقرات (ب) و(ج) و(د) أعلاه، التصريح اللازم وأن تكون مستوفية للشروط التي عادة ما يتم تطبيقها على مثل هذه الاتفاقيات.

- ٣- مع مراعاة ما ورد في الفقرة ٢- (د) أعلاه يجوز لمؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل كل من الطرفين المتعاقدين تقديم خدمات منصوص عليها في الاتفاقية باستخدام طائرات مستأجرة بملاحين لفترة قصيرة لهذا الغرض بالذات من مؤسسة نقل جوي تابعة لدول أخرى.

المادة الثامنة والعشرون

خدمات النقل متعدد الوسائط

يجوز لكل مؤسسة نقل جوي معينة أن توظف خدماتها الخاصة أو أن تستخدم خدمات غيرها للنقل البري.

المادة التاسعة والعشرون

نظام الحجز الآلي

يقوم كل طرف متعاقد بتطبيق قواعد السلوك التي وضعتها المنظمة لتنظيم وتشغيل نظم الحجز الآلي داخل إقليمتها.

المادة الثلاثون

حماية البيئة

يدعم الطرفان المتعاقدان حماية البيئة عن طريق تعزيز التطوير المستمر في مجال الملاحية الجوية، ويتفق الطرفان فيما يتعلق بعمليات التشغيل بين إقليميهما على الالتزام بالمعايير والأساليب الموصى بها من قبل المنظمة الواردة في الملحق (السادس عشر)، وسياسة وتوجيهات المنظمة المعمول بها حالياً لحماية البيئة.

المادة الحادية والثلاثون

خطر التدخين

- ١- على كل طرف متعاقد أن يمنع التدخين في جميع الرحلات التي تحمل ركاباً بين إقليميهما الطرفين المتعاقدين، ويجب أن يطبق هذا المنع على جميع الأماكن داخل الطائرة وأن يسري اعتباراً من الوقت الذي يتم فيه تحميل الركاب على متن الطائرة إلى وقت اكتمال نزولهم منها.
- ٢- يتعين على كل طرف متعاقد أن يتخذ جميع الإجراءات التي يرى أنها مناسبة لجعل مؤسسة النقل الجوي وركابها وأطقم ملاحيتها تلتزم بأحكام هذه المادة، بما في ذلك فرض الغرامات الملائمة على عدم الالتزام.

من قبل أحد الطرفين المتعاقدين تعتبر غير مشروعة قد تستوجب إجراء تحقيق وتحري دقيق، في الحالات الآتية:

- (١) فرض أسعار ورسوم على الطرق الجوية والتي تكون في مجملها غير كافية لتغطية تكاليف تقديم الخدمات المتعلقة بها.
- (ب) إضافة سعة زائدة أو زيادة معدل الرحلات.
- (ج) إذا كانت الممارسات المعنية هي ممارسات مستدامة وليست مؤقتة.
- (د) يكون للممارسات المعنية تأثير اقتصادي سلبي على شركة مؤسسة النقل الجوي المعنية، أو يتسبب بأضرار بالغة لها.
- (هـ) أن تعكس هذه الممارسات نية واضحة أو يكون لها تأثير محتمل لتعطيل أو إقصاء أي مؤسسة النقل الجوي المعنية من السوق.

٢- إذا اعتبرت سلطات الطيران المدني التابعة لأحد الطرفين المتعاقدين أن عمليات التشغيل التي تقوم بها أو تنوي القيام بها مؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل الطرف المتعاقد الآخر قد تنطوي على ممارسات تنافسية غير مشروعة وفقاً لما ورد في الفقرة (١) من هذه المادة، يجوز لهذه السلطات طلب التشاور وفقاً لأحكام المادة (السابعة عشرة) من الاتفاقية، على أن يكون هذا الطلب مصحوباً ببيان الأسباب التي اقتضت تقديمه على أن تبدأ المشاورات خلال خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ الطلب.

٣- إذا أخفق الطرفان المتعاقدان في التوصل إلى حل للمشكلة من خلال (التشاور) يجوز لكل طرف متعاقد أن يلجأ إلى آلية تسوية النزاع الواردة في المادة (الثانية والثلاثون) من الاتفاقية.

المادة الثالثة والعشرون

قوانين المنافسة

١- يتعين على الطرفين المتعاقدين إبلاغ أحدهما الآخر بقوانين وسياسات وممارسات المنافسة الخاصة بهم أو أي تعديلات تطرأ عليها، والأهداف المتعلقة بها والتي يمكن أن تؤثر على تشغيل خدمات النقل الجوي بموجب الاتفاقية، كما يتعين عليهما تحديد السلطات المسؤولة عن تنفيذها.

٢- يقوم الطرفان المتعاقدان، في حدود ما تسمح به قوانينهما وأنظمتهم بمساعدة مؤسسات النقل الجوي التابعة لكل منهما من خلال توجيهها فيما يتعلق بالممارسات والأساليب المنبثقة في قوانين المنافسة الخاصة لدى الطرف المتعاقد الآخر.

٣- يبلغ كل من الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر متى اعتبر أن هناك عدم توافق بين تطبيق قوانين وسياسات وممارسات المنافسة الخاصة بهما، والمسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. ويتعين للجوء إلى التشاور المنصوص عليه في المادة (السابعة عشرة) من الاتفاقية، في حال طلب ذلك أي طرف من الطرفين المتعاقدين، لتحديد ما إذا كان هذا التضارب موجوداً أم لا، لإيجاد طرق لحله أو الحد منه.

٤- يتعين على الطرفين المتعاقدين -في حالة عدم التوصل إلى اتفاق بينهما، تطبيق قوانين المنافسة الخاصة بهما- أن يولي كل طرف اهتماماً كافياً وملائماً لوجهات النظر المطروحة من قبل الطرف المتعاقد الآخر أخذين بعين الاعتبار القواعد الدولية في نواحي المجاملة والاعتدال.

المادة الرابعة والعشرون

بيع وتسويق منتجات الخدمات الجوية

١- يمنح كل طرف متعاقد مؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل الطرف المتعاقد الآخر حق بيع وتسويق الخدمات الجوية الدولية والمنتجات المتعلقة بها في إقليمه (سواء بطريقة مباشرة أو عن طريق وكلاء وسطاء آخرين بحسب اختيار مؤسسة النقل الجوي المعنية)، بما في ذلك حق تأسيس المكاتب.

٢- يحق لكل مؤسسة نقل جوي بيع خدمات النقل بالعملة المستخدمة في ذلك الإقليم أو - وفقاً لاختيارها - بعملة بلدان أخرى قابلة للتبادل. وسوف يكون لأي شخص الحرية في شراء هذه الخدمات بالعملة المقبولة لدى تلك المؤسسات الجوية.

المادة الخامسة والعشرون

تغيير معايير مواصفات الطائرة

١- يجوز لمؤسسة النقل الجوي المعنية من قبل أي من الطرفين المتعاقدين، في أي رحلة أو جميع الرحلات المتعلقة بالخدمات المتفق عليها وحسب اختيارها، بتغيير الطائرة في إقليم الطرف المتعاقد الآخر أو عند أي نقطة على الطرق الجوية المحددة، بشرط ما يأتي:

- أ - جدول الطائرة المستخدمة بعد نقطة تغيير الطائرة بما يتفق مع حركة الطائرات القادمة أو المغادرة حسب مقتضى الحال.
- ب - في حالة تغيير طائرة في إقليم الطرف المتعاقد الآخر وتوجد أكثر من طائرة تشغل فيما وراء نقطة التغيير، لا يجوز أن تكون هذه الطائرة أكبر من الطائرة المستخدمة في نطاق الحريتين (الثالثة والرابعة).



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة مملكة البحرين في مجال خدمات النقل الجوي .. تنمة

المادة الثانية والثلاثون

تسوية النزاعات

- ١- في حالة نشوء نزاع بين الطرفين المتعاقدين يتعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاقية وملحقها يلتزم الطرفان المتعاقدان بتسويته أو لا عن طريق التفاوض.
- ٢- إذا لم يتوصل الطرفان المتعاقدان إلى تسوية من خلال التفاوض، فيمكن لأي منهما أن يطلب إحالة الموضوع محل النزاع، إلى التحكيم بواسطة هيئة تتكون من ثلاثة محكمين بحيث يختار كل طرف متعاقد محكماً عنه خلال مدة أقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ تسلم أي من الطرفين المتعاقدين إشعاراً - عن طريق القنوات الدبلوماسية - من الطرف المتعاقد الآخر يطلب عرض النزاع والفصل فيه عن طريق التحكيم. وعلى المحكمين المختارين من قبل الطرفين المتعاقدين أن يتفقا على اختيار محكم مرجح يرأس هيئة التحكيم خلال مدة أقصاها (٦٠) ستون يوماً. فإذا لم يعين أي من الطرفين المتعاقدين محكماً عنه خلال المدة المحددة أعلاه، أو إذا لم يتفق المحكمان اللذان اختارهما الطرفان المتعاقدان على تعيين المحكم المرجح (الثالث) ليرأس هيئة التحكيم، خلال مدة (٦٠) ستين يوماً من تاريخ تعيينهم - يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين أن يطلب من رئيس مجلس المنظمة أن يختار محكم الطرف المتعاقد الثاني أو المحكم المرجح (الثالث) ليرأس هيئة التحكيم، بشرط أن يكون المحكم المرجح المختار من دولة تربطها علاقات دبلوماسية بكلا الطرفين المتعاقدين وقت التعيين.
- ٣- إذا امتنع رئيس مجلس المنظمة عن اختيار المحكم الآخر أو المحكم المرجح (الثالث) أو أنه اختار شخص لا تنطبق عليه الشروط السابقة فيوكل أمر الاختيار إلى نائب رئيس مجلس المنظمة فإذا امتنع عن القيام بذلك، أو كان يحمل جنسية أحد الطرفين المتعاقدين، فيتم التعيين بواسطة أحد كبار الأعضاء في المجلس الذي لا يحمل جنسية أحد الطرفين المتعاقدين.
- ٤- وفقاً لشروط التحكيم التي يتفق عليها الطرفان المتعاقدان، تقوم هيئة التحكيم بتحديد الإجراءات التي ستبني أثناء عملية التحكيم، ومكان التحكيم.
- ٥- يعد قرار هيئة التحكيم نهائياً وملزماً للطرفين المتعاقدين ويجب عليهما تنفيذه فوراً دون منازعة في صحته.
- ٦- يتحمل الطرفان المتعاقدان رسوم ومصاريف التحكيم بالتساوي، وغير ذلك من النفقات المترتبة نتيجة اللجوء إلى مجلس المنظمة أو بسببه.

المادة الثالثة والثلاثون

التطابق مع الاتفاقيات الدولية

تسري على الاتفاقية أي معاهدة دولية ملزمة للطرفين المتعاقدين، والتعديلات التي قد تطرأ عليها.

المادة الرابعة والثلاثون

إنهاء الاتفاقية

- ١- يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين طلب إنهاء الاتفاقية في أي وقت بموجب إشعار مكتوب يوجه للطرف المتعاقد الآخر، على أن يبلغ في الوقت نفسه للمنظمة.
- ٢- وفي هذه الحالة تنتهي الاتفاقية خلال (١٢) اثني عشر شهراً من تاريخ تسلم الطرف المتعاقد الآخر للإشعار، ما لم يسحب - باتفاق مشترك - قبل انتهاء هذه المدة. وفي حالة عدم إقرار الطرف المتعاقد الآخر بتسليمه الإشعار فإنه يعد متسماً بعد (١٤) أربعة عشر يوماً من تسلم المنظمة له.

المادة الخامسة والثلاثون

التسجيل لدى منظمة الطيران المدني الدولي

تسجل الاتفاقية وأي تعديل يطراً عليها مستقبلاً، لدى منظمة الطيران المدني الدولي .

المادة السادسة والثلاثون

سريان مفعول الاتفاقية

تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ آخر إشعار عبر القنوات الدبلوماسية من أحد الطرفين المتعاقدين للطرف المتعاقد الآخر بأنه قد استكمل الإجراءات الدستورية اللازمة طبقاً للأنظمة والقوانين المعمول بها في هذا الشأن. ولتحل محل أي ترتيبات سابقة.

وبناء عليه قام الموقعان أدناه بتفويض من حكومتهما بالتوقيع على الاتفاقية، ويعد ملحق جدول الطرق جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية.

حررت في مدينة المنامة في السادس من شهر ربيع الأول لعام ١٤٤٠ هجري الموافق الرابع عشر من شهر نوفمبر لعام ٢٠١٨ ميلادي من نسختين أصليتين باللغة العربية ويعد النصان متساويين في الحجية.

عن حكومة

مملكة البحرين

كمال بن أحمد بن محمد
وزير المواصلات والاتصالات

عن حكومة

المملكة العربية السعودية

نبيل بن محمد العامودي
وزير النقل

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني

الملحق

جدول الطرق

القسم الأول:

يحق مؤسسة أو مؤسسات النقل الجوي المعيّنة من قبل المملكة العربية السعودية تشغيل خدمات جوية دولية مجدولة في كلا الاتجاهين على الطرق الجوية المحددة أدناه:

نقاط المنشأ	نقاط وسطية	نقاط مملكة البحرين	نقاط فيما وراء
أي نقاط	أي نقاط	أي نقاط	أي نقاط

القسم الثاني:

يحق مؤسسة أو مؤسسات النقل الجوي المعيّنة من قبل مملكة البحرين تشغيل خدمات جوية دولية مجدولة في كلا الاتجاهين على الطرق الجوية المحددة أدناه:

نقاط المنشأ	نقاط وسطية	نقاط في المملكة العربية السعودية	نقاط فيما وراء
أي نقاط	أي نقاط	أي نقاط	أي نقاط

القسم الثالث:

ملاحظات على جدول الطرق التي سيتم بموجبها تشغيل خدمات النقل الجوي بواسطة مؤسسة النقل الجوي المعيّنة من قبل كل طرف متعاقد:

- ١- يجوز مؤسسات النقل الجوي المعيّنة من قبل الطرفين المتعاقدين أن تحذف أي نقطة محددة في جدول الطرق، سواء أكانت هذه النقطة وسطية أم فيما وراء أي من رحلاتها أو فيما وراء جميع رحلاتها.
- ٢- لا يجوز ممارسة الحرية الخامسة لحقوق الحركة الجوية ما لم يتوصل إلى اتفاق بهذا الشأن بين الطرفين المتعاقدين.

وزارة الداخلية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
قوات أمن المنشآت	١- صيانة ونظافة مباني الشؤون الفنية والتموين ومستودعات جنوب الرياض	١٤٤١/١٤٤٠/٢٧	١٠٠٠	١٤٤٠/١١/١١هـ	١٤٤٠/١١/١٢هـ
	٢- صيانة ونظافة مباني قيادة قوات أمن المنشآت بمنطقة الرياض	١٤٤١/١٤٤٠/٣٤	١٠٠٠	١٤٤٠/١١/١١هـ	١٤٤٠/١١/١٢هـ
	٣- تطوير البنية التحتية لشبكة الحاسب الآلي بمعهد محمد بن نايف	١٤٤١/١٤٤٠/٣٥	١٠٠٠	١٤٤٠/١١/١١هـ	١٤٤٠/١١/١٢هـ
	٤- توريد محاليل ومستلزمات المختبرات الطبية بقوات أمن المنشآت	١٤٤١/١٤٤٠/٣٦	١٠٠٠	١٤٤٠/١١/١٢هـ	١٤٤٠/١١/١٣هـ
	٥- توريد أجهزة حاسب آلي لأفرع القوات بالمناطق	١٤٤١/١٤٤٠/٣٧	١٠٠٠	١٤٤٠/١١/١٢هـ	١٤٤٠/١١/١٣هـ
	٦- توريد أجهزة حاسب آلي	١٤٤١/١٤٤٠/٣٨	١٠٠٠	١٤٤٠/١١/١٢هـ	١٤٤٠/١١/١٣هـ
	٧- التطوير والدعم الفني للتحكم بالوصول للشبكة وصد الهجمات الإلكترونية بقوات أمن المنشآت	١٤٤١/١٤٤٠/٣٩	١٠٠٠	١٤٤٠/١١/١٣هـ	١٤٤٠/١١/١٤هـ

وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة حائل	١- مشروع ترقية نظام معلومات الطالب بانر وتقديم خدمات الدعم الفني والصيانة بجامعة حائل	١٩٠/١٧٣	٤٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٧هـ	١٤٤٠/١٠/٢٨هـ
	٢- مشروع نظام ذكاء الأعمال ومخزن المعلومات بجامعة حائل	١٩٠/١٧٤	١٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٧هـ	١٤٤٠/١٠/٢٨هـ
	٣- توريد أجهزة تقنية (حاسب آلي مكتبي- طابعات- ماسحات ضوئية مكتبية)	١٩٠/١٨٢	١٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٨هـ	١٤٤٠/١٠/٢٩هـ
	٤- توريد أجهزة ومواد شبكات الحاسب الآلي لجامعة حائل	١٩٠/١٨٣	١٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٨هـ	١٤٤٠/١٠/٢٩هـ

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	١- مشروع ترميم الواجهات بمبنى فرع الرئاسة العامة بالمنطقة الشرقية	٢٠١٩/٢٤م	٥٠٠	١٤٤٠/١١/١١هـ	١٤٤٠/١١/١٢هـ
	٢- مشروع الموسوعة العلمية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٢٠١٩/٢٥	١٠٠٠	١٤٤٠/١١/١١هـ	١٤٤٠/١١/١٢هـ
	٣- مشروع التأهيل الإداري والإلكتروني لوحدة الخبرة والمعرفة بالإدارة العامة للتطوير الإداري	٢٠١٩/٢٦م	١٥٠٠	١٤٤٠/١١/١٤هـ	١٤٤٠/١١/١٥هـ

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مؤسسة البريد السعودي	١- مزايمة تغليف الطرود وتوفير مستلزمات الشحن في محطات قطار المشاعر في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة وجدة ورايف	(٥) لعام ١٤٤١/١٤٤٠هـ	٥٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٨هـ	١٤٤٠/١٠/٢٨هـ
	٢- مشروع استكمال إنشاء مبنى مركز المعلومات بمدينة الرياض	(٦) لعام ١٤٤١/١٤٤٠هـ	١٥٠٠٠	١٤٤٠/١١/١٢هـ	١٤٤٠/١١/١٢هـ

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن طرح المزايدات التالية:

(٢-١)

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٩٩٩٨) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٦٠٤٠١٠ لنشاط مطعم	٢٠ سنة	١٠٠٠٠ ريال	١٨/١٢/١٤٤٠ هـ من الساعة ٧.٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٨/١٢/١٤٤٠ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٩٩٩٨) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٦٠٤٠٧٦ لنشاط بوفية	٥ سنوات	٥٠٠٠ ريال		
٣	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٩٩٩٨) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٦٠٤٠٧٥ لنشاط بوفية	٥ سنوات	٥٠٠٠ ريال		
٤	استثمار موقع أرض فضاء رقم ٣٠٤٤ بالمخطط رقم (٧٠٣) بمدينة (الدمام) حي البحيرة لإقامة أنشطة سكنية ترفيهية ومطاعم ومنطقة ألعاب وخدمات مساندة	٢٠ سنة	١٠٠٠٠ ريال		
٥	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٩٩٩٨) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٦٠٤٢٢٢ لإقامة أنشطة ترفيهية ومدينة ألعاب مائية وخدمات مساندة	٢٠ سنة	١٠٠٠٠ ريال		
٦	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (٩٩٩٨) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة رقم ١٠١٠٤٢ لنشاط مرسى قوارب ونادي بحري	٥ سنوات	١٠٠٠٠ ريال		
٧	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (١٠٥٩) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم (١) لإقامة أنشطة سكنية ترفيهية وخدمات مساندة متعددة الأنشطة	٢٥ سنة	٢٠٠٠٠ ريال	٢٠/١٢/١٤٤٠ هـ من الساعة ٧.٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	٢٠/١٢/١٤٤٠ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٨	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (١٠٥٩) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم (٢) لإقامة أنشطة سكنية ترفيهية وخدمات مساندة متعددة الأنشطة	٢٥ سنة	٢٠٠٠٠ ريال		
٩	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (١٠٥٩) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم (٣) لإقامة أنشطة سكنية ترفيهية وخدمات مساندة متعددة الأنشطة	٢٥ سنة	٢٠٠٠٠ ريال		
١٠	استثمار موقع أرض فضاء بالمخطط رقم (١٠٥٩) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم (٤) لإقامة أنشطة سكنية ترفيهية وخدمات مساندة متعددة الأنشطة	٢٥ سنة	٢٠٠٠٠ ريال		
١١	استثمار موقع أرض فضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطع من ٧/٧ إلى ٧/١٢ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٥٠٠٠ ريال	٢١/١٢/١٤٤٠ هـ من الساعة ٧.٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	٢١/١٢/١٤٤٠ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
١٢	استثمار موقع أرض فضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/١٣ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
١٣	استثمار موقع أرض فضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/١٤ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
١٤	استثمار موقع أرض فضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/١٥ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
١٥	استثمار موقع أرض فضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/١٦ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
١٦	استثمار موقع أرض فضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/١٧ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
١٧	استثمار موقع أرض فضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/١٨ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
١٨	استثمار موقع أرض فضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/٢١ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال	٢٤/١٢/١٤٤٠ هـ من الساعة ٧.٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	٢٤/١٢/١٤٤٠ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
١٩	استثمار موقع أرض فضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/٢٢ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية عن طرح المزادات التالية:

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٢٠	استثمار موقع أرض قضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/٢٣ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١٢/٢٤ هـ من الساعة ٧.٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤٠/١٢/٢٤ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢١	استثمار موقع أرض قضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم ٧/٢٤ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٢٢	استثمار موقع أرض قضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطع من ٧/٢٥ إلى ٧/٣٦ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٥٠٠٠ ريال		
٢٣	استثمار موقع أرض قضاء بشاطئ نصف القمر بمدينة (الخبر) تقع على القطع من ٧/٣٧ إلى ٧/٤٨ بالمخطط رقم ش د ١٠٥٩ لنشاط دبابات برية	٧ سنوات	٥٠٠٠ ريال		
٢٤	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (١٣٦٩) بمدينة (الخبر) تقع على القطعة رقم خ ١ لإقامة أنشطة ترفيهية بحرية وخدمات مساندة	٢٥ سنة	١٠٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١٢/٢٥ هـ من الساعة ٧.٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤٠/١٢/٢٥ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢٥	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ٨٩ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٢٦	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ٩٠ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٢٧	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ٩١ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٢٨	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ٩٢ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١٢/٢٧ هـ من الساعة ٧.٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤٠/١٢/٢٧ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٢٩	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ٩٣ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٣٠	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ٩٤ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٣١	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ١٣٧ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٣٢	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ١٣٨ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١٢/٢٨ هـ من الساعة ٧.٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤٠/١٢/٢٨ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٣٣	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ١٣٩ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٣٤	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ١٤٠ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٣٥	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ١٤١ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		
٣٦	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ١٤٢ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١٢/٢٨ هـ من الساعة ٧.٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤٠/١٢/٢٨ هـ الساعة (١٢.٣٠) بعد الظهر بالأمانة
٣٧	استثمار موقع أرض قضاء بالمخطط رقم (٨٥٣) بمدينة (الدمام) تقع على القطعة ١٤٣ منطقة ج لنشاط مركز نقل بضائع	٧ سنوات	٣٠٠٠ ريال		

فعلى من لديه الرغبة الدخول في المزادات بالاطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات وتسديد قيمتها واستلام النسخة من خلال الموقع الإلكتروني لأمانة المنطقة الشرقية www.eamana.gov.sa أو الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي» استثمار

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تحويل رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) الصادرة لمؤسسة جسر النقل للمقاولات إلى مؤسسة زيد سعود غالي الغربي للمقاولات

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد تم تحويل رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) الصادرة لمؤسسة جسر النقل للمقاولات برقم ١٠٢/١٦٦٩/١٤٣٤ وتاريخ ١٤/٦/١٤٣٤هـ من موقع في مجمع كسارات الصمان (جنوب طريق الدمام الرياض السريع) بمحافظة الأحساء التابعة لإمارة المنطقة الشرقية حسب المساحة والإحداثيات الجغرافية للموقع المدونه أدناه إلى مؤسسة زيد سعود غالي الغربي للمقاولات بموجب القرار الإداري رقم ١٠٢/٧١٠٥٠/١٤٤٠ وتاريخ ١٤٤٠/٦/١٤هـ.

الأركان	خطوط الطول (شرقاً)			خطوط العرض (شمالاً)		
	ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة
١	٣٧,٠	٢٢	٤٨	١٦,١٠	٣١	٢٥
٢	٣٧,٠	٢٢	٤٨	٠٠,٠٠	٣١	٢٥
٣	١٩,١٠	٢٢	٤٨	٠٠,٠٠	٣١	٢٥
٤	١٩,١٠	٢٢	٤٨	١٦,١٠	٣١	٢٥
المساحة الإجمالية لمنطقة الرخصة : (٢م٢٤٧,٩٠) مائتان وسبعة وأربعون ألف وتسعمائة متراً مربعاً						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تحويل رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) الصادرة لمؤسسة سمير محمد إدريس محمود التجارية إلى شركة سمير محمد إدريس محمود التجارية المحدودة

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد تم تحويل رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) الصادرة لمؤسسة سمير محمد إدريس محمود التجارية برقم ١٢٨٨/و وتاريخ ١٨/٧/١٤٣١هـ من موقع في مجمع كسارات جبل الدف بمحافظة رابغ التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة حسب المساحة والإحداثيات الجغرافية للموقع إلى شركة سمير محمد إدريس محمود التجارية المحدودة بموجب القرار الإداري رقم ١٠٢/١٥٨٧٩/١٤٤٠ وتاريخ ١٤٤٠/٦/٢٣هـ .

الأركان	خطوط الطول (شرقاً)			خطوط العرض (شمالاً)		
	ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة
١	٨,٥٣	١٩	٣٩	٠٠,٣٩	٤٥	٢٢
٢	٨,٢٩	١٩	٣٩	٤٤,١٣	٤٤	٢٢
٣	٥٠,٧٦	١٨	٣٩	٤٣,٩٩	٤٤	٢٢
٤	٥١,٠١	١٨	٣٩	٠٠,٢٥	٤٥	٢٢
المساحة لمنطقة الرخصة: (٢م٢٤٩,٩٠) مائتان وتسعة وأربعون ألف وتسعمائة متراً مربعاً						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجهة أنه صدر القرار الوزاري رقم ٦١٤٧/٢٠١٤ هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٩٤ وتاريخ ١٤٣٤/١٧/١١ هـ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة ٥٦) التابعة لإمارة منطقة الرياض لمدة (٥) خمس سنوات اعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧ هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الاحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الذركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٢١	.	٤٣	٤٠	٧,٤٨	١
٢١	٢٦	١٥,٢٠	٤٣	٤٠	٧,٤٨	٢
٢١	٢٦	١٥,٢٠	٤٣	٤٤	٤٧,١٤	٣
٢١	٢١	.	٤٣	٤٤	٤٧,١٤	٤
مساحة منطقة الرخصة (٦٠, ٧٨ كم ^٢)						

وللعوموم جری نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تحويل رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) الصادرة لشركة الدرباس للطرق والصيانة المحدودة لشركة أبناء فريح مرزوق الحربي للتجارة والمقاولات

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد تم تحويل رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) الصادرة لشركة الدراسات للطرق والصيانة المحدودة برقم ٩٧٤٩/٥ وتاريخ ١٤٢٧/٣/١٤ هـ من موقع في مجمع كسارات الفاضلي وأبو حديرة - محافظة الجبيل التابعة لإمارة المنطقة الشرقية ، حسب المساحة والإحداثيات الجغرافية للموقع المدونة أذناه لشركة أبناء فريب مبروق الحربي للتجارة والمقاولات بموجب القرار الإداري رقم ٢٠١١٨٦/١٤٤٤ . وتاريخ ١٤٤٤/٥/١٤ هـ .

دوائر العرض (شمالاً)				خطوط الطول (شرقاً)			الْأَرْكَان
درجة	دقيقة	ثانية		درجة	دقيقة	ثانية	
٢٧	. ٦	٢١	١	٤٩	. ٧	٣٢,٥	١
٢٧	. ٦	١,٥	٢	٤٩	. ٧	٢٣,٧	٢
٢٧	. ٦	١,٥	٣	٤٩	. ٧	٨,٧	٣
٢٧	. ٦	٢١	٤	٤٩	. ٧	١٧,٥	٤
المساحة الإجمالية لمنطقة الرخصة : (٢٤٨,٠٠م٢) مائتان وثمانية وأربعون ألف متر مربع							

والعموم جاری نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦.٩٣ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٨٣ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة -٤٥) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة وإمارة منطقة الرياض، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٢٦	١٥,٢٠	٤٣	٢٧	١٨,٤٢	١
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	٢٧	١٨,٤٢	٢
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	٣١	٥٧,٨٨	٣
٢١	٢٦	١٥,٢٠	٤٣	٣١	٥٧,٨٨	٤
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٧٥ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦.٩٩ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٨٤ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة من موقع (ورشة -٤٦) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٢٩	١٤,١٣	٤٣	٢١	٢٨,٨٤	١
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	٢١	٢٨,٨٤	٢
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	٢٧	١٨,٤٢	٣
٢١	٢٦	١٥,٢٠	٤٣	٢٧	١٨,٤٢	٤
٢١	٢٦	١٥,٢٠	٤٣	٢٥	٤١,٣١	٥
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٧٧ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/١١٣٩ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٩٢ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧هـ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة - ٥٤) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة وإمارة منطقة الرياض، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			التركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٢٢	٤,٥٤	٤٣	٢٧	١٨,٤٢	١
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	٢٧	١٨,٤٢	٢
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	٣٠	٧,٨٦	٣
٢١	٢٥	٥١,٧٤	٤٣	٣٠	٧,٨٦	٤
٢١	٢٥	٥١,٧٤	٤٣	٣٠	٤٨,٥٩	٥
٢١	٢٤	٥٩,١٩	٤٣	٣٠	٤٨,٥٩	٦
٢١	٢٤	٥٩,١٩	٤٣	٣٢	٩,١٥	٧
٢١	٢٤	٦,٥٨	٤٣	٣٢	٩,١٥	٨
٢١	٢٤	٦,٥٨	٤٣	٣٣	٨	٩
٢١	٢١	.	٤٣	٣٣	٨	١٠
٢١	٢١	.	٤٣	٢٩	٥٥,٠٥	١١
٢١	٢١	٣٨,٤٨	٤٣	٢٩	٥٥,٠٥	١٢
٢١	٢١	٣٨,٤٨	٤٣	٢٨	١١,٤٧	١٣
٢١	٢٢	٤,٥٤	٤٣	٢٨	١١,٤٧	١٤

مساحة منطقة الرخصة (٧٨,٠٦ كم^٢)

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦٧٦ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد وتحويل رخصة الكشف الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم ق/٢١٨ وتاريخ ١٤٣٧/١/١٤هـ، للكشف عن التيتانيوم والمعادن المصاحبة له في وادي كمال ووادي المرتجة بمحافظة ينبع التابعة لإمارة منطقة المدينة المنورة من الشركة الوطنية لتأني أكسيد التيتانيوم (كريستل) إلى شركة مجمع صناعات المعادن المتطورة المحدودة. لمدة (٢) سنتين هجريتين إعتباراً من تاريخ ١/١٤/١٤٣٩هـ. وللعموم جرى نشره.

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦٩٢ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف الصادرة لشركة التعدين العربية السعودية (معادن) برقم ق/٢٤٩٨ وتاريخ ١٤٣٤/١٢/٣هـ للكشف عن خام البوكسيت والمعادن المصاحبة له في موقع A9 منطقة الزبيرة بمحافظة بقاء التابعة لإمارة منطقة حائل ولمدة (٥) خمس سنوات هجرية تبدأ اعتباراً من ١٤٣٩/١٢/٣هـ. وللعموم جرى نشره.

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦٦٨ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف الصادرة لشركة التعدين العربية السعودية (معادن) برقم ق/٢٥٠٢ وتاريخ ١٤٣٤/١٢/٣هـ للكشف عن خام البوكسيت والمعادن المصاحبة له في موقع D2 منطقة الزبيرة التابعة لإمارة منطقة القصيم، ولمدة (٥) خمس سنوات هجرية تبدأ اعتباراً من ١٤٣٩/١٢/٣هـ. وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدّة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦٩. ١٦/٧/٢٠١٤ هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٧٣ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧ هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة -٣٥) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧ هـ. موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٤٢	٢٢,٩	٤٣	٩	١١,٦٢	١
٢١	٣٧	.	٤٣	٩	١١,٦٢	٢
٢١	٣٧	.	٤٣	٤	٣٢,٢	٣
٢١	٤٢	٢٢,٩	٤٣	٤	٣٢,٢	٤
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٨ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدّة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٣٢. ١٦/٧/٢٠١٤ هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٩٠. ١٤٣٤/٧/١٧ هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة -٥٢) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧ هـ. موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٢١	.	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	١
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	٢
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	١٨	٨,٢٥	٣
٢١	٢٢	٣٥,٤٦	٤٣	٢١	٢٨,٨٤	٤
٢١	٢١	.	٤٣	٢١	٢٨,٨٤	٥
مساحة منطقة الرخصة (٧٨,٠٩ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦٧٢. وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢ هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٧٨ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧ هـ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة - ٤) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة وإمارة منطقة الرياض، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧ هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

الأركان	خطوط الطول			خطوط العرض		
	ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة
١	١٨,٤٢	٢٧	٤٣	٣٧,٥٨	٣١	٢١
٢	١٨,٤٢	٢٧	٤٣	.	٣٧	٢١
٣	٥٧,٨٨	٣١	٤٣	.	٣٧	٢١
٤	٥٧,٨٨	٣١	٤٣	٣٧,٥٨	٣١	٢١
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٧١ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٢. وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢ هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٧٧ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧ هـ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة - ٣٩) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧ هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

الأركان	خطوط الطول			خطوط العرض		
	ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة
١	٢٨,٨٤	٢١	٤٣	٣٧,٥٨	٣١	٢١
٢	٢٨,٨٤	٢١	٤٣	.	٣٧	٢١
٣	٨,٥	٢٤	٤٣	.	٣٧	٢١
٤	٨,٥	٢٤	٤٣	١,١١	٣٥	٢١
٥	١٨,٤٢	٢٧	٤٣	١,١١	٣٥	٢١
٦	١٨,٤٢	٢٧	٤٣	٣٧,٥٨	٣١	٢١
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٧٤ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٢٩ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠هـ القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٨٩ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة - ٥١) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧هـ.
موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٢١	.	٤٣	١٠	٥٩,٦١	١
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	١٠	٥٩,٦١	٢
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	٣
٢١	٢١	.	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	٤
مساحة منطقة الرخصة (٩٠, ٧٨ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة انه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٤٢ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٩٣ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة من موقع (ورشة- ٥٥) التابعة لإمارة منطقة الرياض، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧هـ.
موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٢١	.	٤٣	٣٣	٨	١
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	٣٣	٨	٢
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	٣٧	٢٤,٦٤	٣
٢١	٢٢	١٨,٠٢	٤٣	٣٧	٢٤,٦٤	٤
٢١	٢٢	١٨,٠٢	٤٣	٣٨	٥٧,٥٧	٥
٢١	٢١	.	٤٣	٣٨	٥٧,٥٧	٦
مساحة منطقة الرخصة (٦٠, ٧٨ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٤. وتاريخ ٢٠/٧/١٤٤٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٦٩ وتاريخ ١٧/٧/١٤٣٤هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة من موقع (ورشة - ٣١) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة وإمارة منطقة الرياض، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٧/٧/١٤٣٩هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٣٧	.	٤٣	٢٧	١٨,٤٢	١
٢١	٤٢	٢٢,٩	٤٣	٢٧	١٨,٤٢	٢
٢١	٤٢	٢٢,٩	٤٣	٣١	٥٧,٨٨	٣
٢١	٣٧	.	٤٣	٣١	٥٧,٨٨	٤
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٧٨ كم ^٢)						

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦٠٩٨ وتاريخ ٢٠/٧/١٤٤٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٧٥ وتاريخ ١٧/٧/١٤٣٤هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة - ٣٧) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٧/٧/١٤٣٩هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٣٧	.	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	١
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	٢
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	١٠	٥٩,٦٣	٣
٢١	٣٧	.	٤٣	١٠	٥٩,٦٣	٤
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٧٨ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٥٢ وتاريخ ٢٠١٧/٧/٤٤هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٦٥٠١ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة - ٢٧) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧هـ. موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٤٢	٢٢,٩	٤٣	٩	٤٩,٧	١
٢١	٤٧	٤٥,٨٩	٤٣	٩	٤٩,٧	٢
٢١	٤٧	٤٥,٨٩	٤٣	١٢	٤٨,٩٧	٣
٢١	٤٥	٨,٣٤	٤٣	١٢	٤٨,٩٧	٤
٢١	٤٥	٨,٣٤	٤٣	١٥	١٢,٧١	٥
٢١	٤٧	٤٥,٨٩	٤٣	١٥	١٢,٧١	٦
٢١	٤٧	٤٥,٨٩	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	٧
٢١	٤٢	٢٢,٩	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	٨
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٧٧ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٣٨ وتاريخ ٢٠١٧/٧/٤٤هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٥٠٠١ وتاريخ ١٤٣٤/٧/١٧هـ ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة - ١٢) التابع لإمارة منطقة مكة المكرمة وإمارة منطقة الرياض، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٤٣٩/٧/١٧هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢٢	٧	٢٢,٩٧	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	١
٢٢	٩	١٩,٨٢	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	٢
٢٢	٩	١٩,٨٢	٤٣	٢١	٢٨,٨٤	٣
٢٢	٣	٥٦,٠٧	٤٣	٢١	٢٨,٨٤	٤
٢٢	٣	٥٦,٠٧	٤٣	١٧	٢٨,٩٩	٥
٢٢	٧	٢٢,٩٧	٤٣	١٧	٢٨,٩٩	٦
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٧٦ كم ^٢)						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١١٣ وتاريخ ٢٠/٧/١٤٤٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٨٧ وتاريخ ١٤/٧/١٤٣٤هـ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة - ٤٩) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٧/٧/١٤٣٩هـ. موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	٥	١٠,١٨	١
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	٥	١٠,١٨	٢
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	٩	٤٩,٧	٣
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	٩	٤٩,٧	٤
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٨ كم ^٢)						

وللعوم جري نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة أنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٠٧ وتاريخ ٢٠/٧/١٤٤٠هـ، القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٨٦ وتاريخ ١٤/٧/١٤٣٤هـ، لشركة معادن للذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع (ورشة - ٤٨) التابعة لإمارة منطقة مكة المكرمة، لمدة (٥) خمس سنوات إعتباراً من تاريخ ١٧/٧/١٤٣٩هـ. موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط العرض			خطوط الطول			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	٩	٤٩,٧	١
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	٩	٤٩,٧	٢
٢١	٣١	٣٧,٥٨	٤٣	١١	٥٩,٩٨	٣
٢١	٢٨	١٠,٨٧	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	٤
٢١	٢٦	١٥,٢	٤٣	١٥	٣٩,٢٧	٥
مساحة منطقة الرخصة (٧٩,٧٢ كم ^٢)						

وللعوم جري نشره.

وزارة الداخلية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صندوق إسكان قوى الأمن بحفر الباطن	تشغيل وصيانة ونظافة وزراعة مجمع إسكان قوى الأمن بحفر الباطن	١٤٤٠/٤هـ	٥٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٨هـ	١٤٤٠/١٠/٢٨هـ

وزارة التعليم

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الملك خالد	١- تأمين كتب لعمادة شؤون المكتبات	٢٠١٩/ع/٤	٣٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٨هـ	١٤٤٠/١٠/٩هـ
	٢- مشروع إنشاء و تجهيز مركز التعلم الإلكتروني	٢٠١٩/ع/٥	٥٠٠٠	١٤٤٠/١٠/١٣هـ	١٤٤٠/١٠/١٤هـ
	٣- تشغيل وصيانة المختبرات والأجهزة التعليمية بكليات الجامعة	٢٠١٩ / ع / ٦	٢٠٠٠٠	١٤٤٠/١١/٤هـ	١٤٤٠/١١/٥هـ
	٤- مشروع تصميم وتطوير المهارات الجامعية والحياتية الإلكترونية	٢٠١٩/ع/٧	٥٠٠٠	١٤٤٠/١٠/١٥هـ	١٤٤٠/١٠/١٦هـ
	٥- تشغيل وصيانة عيادات ومعامل كلية طب الأسنان (طلاب-طالبات)	٢٠١٩/ع/٨	١٠٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٠هـ	١٤٤٠/١٠/٢١هـ
	٦- تأمين وتركيب أثاث مكتبي للجامعة بكافة فروعها	٢٠١٩/ع/٩	٢٠٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢١هـ	١٤٤٠/١٠/٢٢هـ
جامعة حائل	١- توريد قطع غيار (كهرباء- سباكة- نجارة- تكيف- دهانات) لـ مختلف مواقع الجامعة	١٩/٠١٦٩	١٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢١هـ	١٤٤٠/١٠/٢٢هـ
	٢- توريد معدات وآليات خاصة لإدارة التشغيل والصيانة بجامعة حائل	١٩/٠١٧٠	١٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢١هـ	١٤٤٠/١٠/٢٢هـ

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	١- مشروع منافسة توريد وتشغيل نظام الاتصال المرئي في الرئاسة العامة	٢٠١٩/٢١م	٢٠٠٠	١٤٤٠/١١/٤هـ	١٤٤٠/١١/٥هـ
	٢- مشروع الاستشاري للتحول الإلكتروني والبنية المؤسسية	٢٠١٩/٢٢	٢٠٠٠	١٤٤٠/١١/٤هـ	١٤٤٠/١١/٥هـ
	٣- مشروع توريد الهواتف الشبكية	٢٠١٩/٢٣م	١٥٠٠	١٤٤٠/١١/٧هـ	١٤٤٠/١١/٨هـ

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
بلدية خليص	١- درع أخطار السيول وتصريف مياه الأمطار للأمانة والبلديات التابعة	٠١٩/٠٠٥/٠٠١/٤٥٠٠٢٠٤٠٠	١٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٩هـ	١٤٤٠/١٠/٣٠هـ
	٢- تحسين وجميل المداخل للأمانة والبلديات التابعة	٠١٩/٠٠٥/٠٠١/٤٠٦٠٣٠٥٠٠	١٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٩هـ	١٤٤٠/١٠/٣٠هـ
	٣- سفلتة طرق للأمانة والبلديات التابعة	٠١٩/٠٠٥/٠٠١/٤٥٠٠٢٠٧٠١	١٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٩هـ	١٤٤٠/١٠/٣٠هـ
بلدية فيد	١- استكمال أعمال إنشاء مركز حضاري بمدينة فيد (بلدية فيد)	١٩/١٢/٧٠٥/٤٠٦٠٥٩٩٠٠١/٣١١١٣١٩	٣٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢١هـ	١٤٤٠/١٠/٢٢هـ
	٢- استكمال أعمال إنشاء حدائق بفيد وقراها (الجزء الثالث)	١٩/١٢/٧٠٥/٤٠٦٠٥٩٩٠٠١/٣١١١٣١٤	١٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢١هـ	١٤٤٠/١٠/٢٢هـ
	٣- استكمال أعمال تسمية وترقيم الشوارع بمدينة فيد	١٩/١٢/٧٠٥/٤٠٠١٣٠٠٠٠/٣١١١٣١١	٥٠٠	١٤٤٠/١٠/٢١هـ	١٤٤٠/١٠/٢٢هـ

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
هيئة تطوير منطقة المدينة المنورة	١- تأجيل موعد منافسة تنفيذ تقاطع طريق الملك عبدالله مع طريق الملك عبدالعزيز	٢٠١٩-ع-٠٠٢	٥٠٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٢هـ	١٤٤٠/١٠/٢٣هـ
	٢- تأجيل موعد منافسة تنفيذ تقاطع طريق الملك خالد مع طريق الملك عبدالعزيز	٢٠١٩-ع-٠٠٣	١٠٠٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٢هـ	١٤٤٠/١٠/٢٣هـ
	٣- تأجيل موعد منافسة تنفيذ تقاطع طريق الملك سلمان مع طريق الملك عبدالعزيز	٢٠١٩-ع-٠٠٤	١٠٠٠٠٠	١٤٤٠/١٠/٢٢هـ	١٤٤٠/١٠/٢٣هـ
	٤- تأجيل موعد منافسة جادة قباء	٢٠١٩-ع-٠٠٨	٢٠٠٠٠	١٤٤٠/١٠/١٥هـ	١٤٤٠/١٠/١٦هـ
الخطوط الجوية السعودية لتنمية وتطوير العقار (سارد)	تعدد موعد منافسة أعمال تأثيث مبنى العمليات الجوية الجديد (جدة)	٢٠١٩/١٨	١٥٧٥٠	١٤٤٠/١٠/٢٧هـ	١٤٤٠/١٠/٢٨هـ

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة القصيم – بلدية محافظة المذنب عن طرح المزادات التالية :-

م	النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تشغيل وتأجير سوق الخضار المركزي	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١٠/٢٨ هـ	١٤٤٠/١٠/٢٩ هـ
٢	إقامة موقع نقليات البضائع والمعدات الثقيلة	٥٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل كشك على طريق الملك فهد	٥٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتشغيل كشك بجوار منتزه البحيرة الغربي	٥٠٠ ريال		
٥	إقامة شاشة تلفزيونية (إلكترونية) طريق الملك عبدالعزيز	٥٠٠ ريال		
٦	ماكينة بيع ذاتي داخل مبنى البلدية	٣٠٠ ريال		

لعموم الراغبين للاستثمار في هذا المجال والمصنفين لهذه الأنشطة للإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول إلى الموقع الإلكتروني بلدي www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار) أو مراجعة البلدية قسم الاستثمار .

تعلن أمانة منطقة الرياض – بلدية محافظة وادي الدواسر – عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لقبول العطاءات	موعد فتح المظاريف	الشروط
إنشاء سوق تجاري	١٤٤٠ / ١٤٤١ هـ	١٠,٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٠/١٠/٢٧ هـ ٢٠١٩/٥/٣٠ م الساعة الثانية عشر ظهراً	الأحد ١٤٤٠/١٠/٢٧ هـ ٢٠١٩/٥/٣٠ م الساعة الواحدة ظهراً	وجود تصنيف مع وجود خبرة سابقة في نفس المجال

تقدم العروض من أصل وصورة داخل ظرف مختوم بختم المؤسسة أو الشركة ومكتوب عليه من الخارج اسم ورقم المنافسة ومعنون بإسم رئيس بلدية محافظة وادي الدواسر مصحوباً بالآتي :

- ١- صورة من شهادة التصنيف سارية المفعول .
 - ٢- خطاب ضمان بنكي ١٪ حسب النظام ساري المفعول لمدة تسعون يوماً ولا يقبل نقداً أو شيكاً أو ناقصاً .
 - ٣- صورة الزكاة والدخل سارية المفعول .
 - ٤- صورة من الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول .
 - ٥- صورة من شهادة السجل التجاري سارية المفعول .
 - ٦- صورة من شهادة مكتب التأمينات الاجتماعية .
 - ٧- صورة من شهادة السعودة سارية المفعول .
- تكتب الأسعار رقماً وكتابة على جدول الكميات مع إرفاق الشروط والمواصفات مختومة بختم الشركة أو المؤسسة .
 - لا يتم قبول أي عطاء يرد للبلدية بعد الموعد المحدد.
 - يكون فتح المظاريف بمقر بلدية محافظة وادي الدواسر .

تعلن بلدية محافظة ينبع عن طرح مشروع استثماري (السوق الكبير) لعام ١٤٤٠ هـ:

اسم المنافسة	مدة العقد	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزايدة صيانة وتشغيل السوق الكبير	١٠ سنوات	١٤٤٠/٢	١٠,٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١٠/٢٩ هـ	١٤٤٠/١٠/٣٠ هـ

الشروط الرئيسية الخاصة :

- ١- سجل تجاري بنفس النشاط .
- ٢- خبرة سابقة في نفس النشاط .
- ٣- ضمان بنكي بأجرة سنة كاملة .

ملاحظة :

يمكن الراغبين الإطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية بلدي استثمار .

استثمار مواقع

(٢-١)

تعلن بلدية محافظة خليص عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المشروع	الموقع	المساحة م ^٢	قيمة الكراسة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	اكمل تجهيز وإدارة وتشغيل وصيانة مول تجاري	طريق الملك عبدالعزيز	٥٢٠٠	١٠٠٠ ريال	١٥ سنة	الأحد ١٤٤٠/١٠/٢٧ هـ الساعة الواحدة مساءً	بمقر البلدية الساعة العاشرة صباحاً
٢	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع مدارس أهلية	مخطط امتداد السلام م١	١٢٠١٣	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
٣	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مصرف	مخطط امتداد السلام م٣٣	٣١٥٠	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
٤	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع تجاري وسوبر ماركت	مخطط امتداد السلام شرق قصر الأفراح	٦٣٩٢	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
٥	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مطعم مأكولات سريعة	مخطط امتداد السلام	٤٦٧٦,٥	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
٦	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة سكني تجاري	مخطط السلام م٤	١٢٥٠	١٠٠٠ ريال	١٥ سنة		
٧	إدارة وتشغيل وصيانة كشك	أمام مستشفى خليص	١٢	٥٠٠ ريال	٣ سنوات		
٨	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة سكني تجاري	مخطط غران م٥	٩٥٠٠	١٠٠٠ ريال	١٥ سنة		
٩	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة قاعة أفراح	مخطط اليمانية	١٣٨٧٢	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
١٠	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة سكني تجاري	حي المغاربة	١٠٤٥	١٠٠٠ ريال	١٥ سنة		
١١	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة شقق فندقية	مخطط العزيزية المعدل	٦٩٧٥	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
١٢	إنشاء وإدارة وتشغيل محطة محروقات وملحقاتها	مخطط العزيزية المعدل	٦٩٧٥	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
١٣	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع تجاري وسوبر ماركت	مخطط البريكة	٤٠٥١,٥	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
١٤	إنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مصرف	مخطط البريكة	٢٧٤٦	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
١٥	إدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية عدد (١٥) منطقة (١)	مخطط الدف	٤٢٠	١٠٠٠ ريال	٥ سنوات		
١٦	إدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية عدد (١٥) منطقة (١-أ)	مخطط الدف	٤٢٠	١٠٠٠ ريال	٥ سنوات		

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة خليص عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المشروع	الموقع	المساحة م ^٢	قيمة الكراسة	مدة العقد	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٧	إدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية عدد (١٥) منطقة (٢)	مخطط الدف	٤٢٠	١٠٠٠ ريال	٥ سنوات	الأحد ١٤٤٠/١٠/٢٧ هـ الساعة العاشرة صباحاً بمقر البلدية	الأحد ١٤٤٠/١٠/٢٧ هـ الساعة الواحدة مساءً
١٨	إدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية عدد (١٥) منطقة (٣)	مخطط الدف	٤٢٠	١٠٠٠ ريال	٥ سنوات		
١٩	إدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية عدد (١٥) منطقة (١-٣)	مخطط الدف	٤٢٠	١٠٠٠ ريال	٥ سنوات		
٢٠	إدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية عدد (١٥) منطقة (٤)	مخطط الدف	٤٢٠	١٠٠٠ ريال	٥ سنوات		
٢١	إدارة وتشغيل وصيانة سوق خضار ولحوم	مخطط الدف	٢٠٠٠	٥٠٠ ريال	٥ سنوات		
٢٢	إدارة وتشغيل وصيانة سوق خضار ولحوم	حي المغاربة	٢٠٠٠	٥٠٠ ريال	٥ سنوات		
٢٣	إنشاء مركز لخدمات زينة السيارات	غرب مخطط غران موقع ٢	٢٥٠٠	١٠٠٠ ريال	١٥ سنة		
٢٤	إنشاء إدارة وتشغيل وصيانة روضة أطفال	مخطط السلام	٦٢٠٠	١٠٠٠ ريال	٢٠ سنة		
٢٥	إدارة وتشغيل وصيانة محلات تجارية عدد (١٠)	مخطط غران	٢م٢٨٠	١٠٠٠ ريال	٥ سنوات		

- وعلى الراغبين في التقدم مراجعة بوابة الفرص الاستثمارية (بموقع بلدي) لشراء كراسة الشروط والمواصفات الفنية .
- تelfon ٢٩٠٧٩٨٠ فاكس ٢٨٨٠٣٩٩ ص ب ٩٧ الرمز البريدي ٢١٩٢١ – محافظة خليص .

تعلن بلدية محافظة رماح عن تأجير الموقع التالي :

اسم المزايدة	رقم المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
محطة محروقات	١٤٤٠/١	مخطط رقم (٤٢٣) المساحة (١٠٠٠٠) م ^٢ بمفرق مركز الطيري بمحافظة رماح طريق الرياض/النهاية	٥٠٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٠/١١/١٤ هـ ٢٠١٩/٧/١٧ م	الأربعاء ١٤٤٠/١١/١٤ هـ ٢٠١٩/٧/١٧ م

فعلى المستثمرين المرخص لهم بمزاولة النشاط المشار إليه والراغبين في شراء كراسات الشروط والمواصفات التقدم للبلدية في مقرها بمحافظة رماح – إدارة الأراضي والاستثمارات
مرفقات العطاء :

- ١- إرفاق صورة من السجل التجاري وعضوية الغرفة التجارية سارية المفعول وصورة من شهادة الزكاة والدخل وإشتراك التأمينات الاجتماعية .
 - ٢- لن يتم استقبال طلبات الأفراد الذين يتقدمون بـدون سجلات تجارية وعضوية الغرفة التجارية .
 - ٣- يقدم المستثمر ضمان بنكي بقيمة إيجار سنة كاملة ساري المفعول لمدة لا تقل عن (١٨٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف، ولن يقبل الشيك المصدق .
 - ٤- يرفق بالعطاء خطاب لسعادة رئيس بلدية محافظة رماح داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر وختم المؤسسة على جميع صفحات كراسات الشروط والمواصفات المنافسة ولا يقبل أي خطاب، يقدم خارج المظروف ويكتب على المظروف اسم المشروع ورقم المنافسة .
 - ٥- لن يتم قبول أي عطاء يرد للبلدية بعد الموعد المحدد في الجدول أعلاه .
 - ٦- جميع التفاصيل لوصف المواقع المطروحة موجودة في كراسات الشروط والمواصفات .
- ملاحظة / تسلم المظاريف لقسم تنمية الاستثمارات ببلدية محافظة رماح حسب التاريخ الموضح أعلاه ، وسيكون فتح المظاريف الساعة الحادية عشر صباحاً بمقر بلدية محافظة رماح (التقيد باليوم والتاريخ الميلادي في حال اختلاف التاريخ الهجري) .

استثمار مواقع

(٢-١)

تعلن أمانة منطقة عسير - بلدية الننية وتبالة - عن طرح المنافسات التالية :

م	المنافسة	النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	موقع استثماري تبالة (١/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/١٠/٢٠ هـ	١٤٤٠/١٠/٢١ هـ
٢	موقع استثماري تبالة (٢/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٣	موقع استثماري تبالة (٣/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٤	موقع استثماري تبالة (٤/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٥	موقع استثماري تبالة (٥/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٦	موقع استثماري تبالة (٦/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٧	موقع استثماري تبالة (٨/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٨	لوحات يوني بول طريق ببشة العليا عدد (٥)	دعاية وإعلان	٥٠٠ ريال		
٩	موقع استثماري الجعبيه (٣/ت)	تجاري	٢٠٠ ريال		
١٠	موقع استثماري الننية (٣٩/م)	تجاري	٢٠٠ ريال		
١١	موقع استثماري الننية (٤٠/م)	تجاري	٢٠٠ ريال		
١٢	سوق الخضار بتبالة	سوق خضار وخلافه	٥٠٠ ريال		
١٣	سوق الأعلاف بالننية	سوق أعلاف	٥٠٠ ريال		
١٤	سوق المواشي بالننية	سوق مواشي	٥٠٠ ريال		
١٥	مسلخ الننية	مسلخ البلدية	٥٠٠ ريال		
١٦	سوق الخضار بالجعبية	سوق خضار وخلافه	٥٠٠ ريال		
١٧	مسلخ الجعبية	مسلخ البلدية	٥٠٠ ريال		
١٨	بوفية حديقة الجعبية	بوفية	٢٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة عسير – بلدية القنية وتبالة – عن طرح المناقصات التالية :

(٢-٢)

م	المنافسة	النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٩	بوفية حديقة الباطن	بوفية	٢٠٠ ريال	١٤٤٠/١٠/٢٠ هـ	١٤٤٠/١٠/٢١ هـ
٢٠	بوفية حديقة الحرف	بوفية	٢٠٠ ريال		
٢١	بوفية حديقة القنية	بوفية	٢٠٠ ريال		
٢٢	بوفية حديقة تبالة على طريق بيشة العليا	بوفية	٢٠٠ ريال		
٢٣	بوفية حديقة القنية طريق القنية العباء	بوفية	٢٠٠ ريال		
٢٤	صراف حديقة القنية	صراف آلي	٥٠٠ ريال		
٢٥	صراف ممشى شديق	صراف آلي	٥٠٠ ريال		
٢٦	صراف حديقة القنية طريق القنية العباء	صراف آلي	٥٠٠ ريال		
٢٧	صراف بمقر البلدية	صراف آلي	٥٠٠ ريال		
٢٨	صراف حديقة الحرف	صراف آلي	٥٠٠ ريال		
٢٩	صراف دوار تبالة	صراف آلي	٥٠٠ ريال		
٣٠	محطة العباء	محطة محروقات	٥٠٠ ريال		
٣١	سوق الخضار بالقنية	سوق خضار وخلافه	٥٠٠ ريال		
٣٢	موقع استثماري طريق بيشة العليا (١/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٣٣	موقع استثماري طريق بيشة العليا (٢/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٣٤	موقع استثماري طريق بيشة العليا (٣/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٣٥	موقع استثماري طريق بيشة العليا (٤/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		
٣٦	موقع استثماري طريق بيشة العليا (٥/ت)	تجاري	٥٠٠ ريال		

قيمة الضمان البنكي تكون بنسبة ١٠٠٪ من قيمة العطاء المقدم.
ملاحظة هامة / شراء نسخة المنافسة عن طريق منصة الاستثمارات (بلدي) وتقديم العطاء لدى البلدية.

استثمار مواقع

تعليّن أمانة محافظة جدة - بلدية العرضية الجنوبية - قسم الاستثمار عن طرح المزايدات التالية :

م	اسم المزايدة	النشاط	القطعة والمساحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	رقم المزايدة
١	تأجير عدد من الأراضي الاستثمارية بمركز العرضية الجنوبية	إنشاء وتشغيل وصيانة سكني تجاري	١(١١٣٩,٣٦)م ٢(١١٣٨,٧٠)م ٣(١١٣٨,٧٠)م ٤(١١٣٨,٧٠)م ٥(١١٣٨,٧٠)م ٦(١١٣٨,٧٠)م ٧(١١٣٩,٣٦)م	٢٠ سنة ٢٠ سنة ٢٠ سنة ٢٠ سنة ٢٠ سنة ٢٠ سنة ٢٠ سنة	٥٠٠ ريال ٥٠٠ ريال ٥٠٠ ريال ٥٠٠ ريال ٥٠٠ ريال ٥٠٠ ريال ٥٠٠ ريال	٤٠٩١ ٤٠٩٢ ٤٠٩٣ ٤٠٩٤ ٤٠٩٥ ٤٠٩٦ ٤٠٩٧
٢	تأجير (٤) لوحات	إعلانية ودعائية تشغيل وصيانة	----	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٤٠٩٨
٣	تأجير عدد (٣) قطع من الأراضي الاستثمارية بشمران	إنشاء وتشغيل وصيانة سكني تجاري	١(٧٢٠)م ٢(٦٠٠)م ٣(٦٠٠)م	٢٠ سنة ٢٠ سنة ٢٠ سنة	١٠٠٠ ريال ١٠٠٠ ريال ١٠٠٠ ريال	٤٠٩٩ ٤٠٩١٠ ٤٠٩١١
٤	تأجير أرض استثمارية بشمران	إنشاء وتشغيل وصيانة سكني تجاري	١١٦٠,٩٤	٢٠ سنة	١٠٠٠ ريال	٤٠٩١٢
٥	كشك المشي بطريق آل حيالة	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك	١٢ م	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٤٠٩١٣
٦	تأجير أرض استثمارية بنخال	إنشاء وتشغيل وصيانة قصر أفراح	٧٠٠٠	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	٤٠٩١٤
٧	تأجير أرض استثمارية بثربيان	إنشاء وتشغيل وصيانة سكني تجاري	٣٠٠٠	٢٠ سنة	٥٠٠ ريال	٤٠٩١٥
٨	صراف بعد الهيئة بثربيان	إنشاء وتشغيل وصيانة صراف	٢٥ م	١٠ سنوات	٥٠٠ ريال	٤٠٩١٦
٩	كشك داخل حديقة البلدية	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك	١٢ م	٥ سنوات	٥٠٠ ريال	٤٠٩١٧
١٠	سوق تجاري بثربيان	تشغيل وصيانة	----	٥ سنوات	٢٠٠ ريال	٤٠٩١٨

على أن يكون بداية التقديم يوم الأحد الموافق ١٤٤٠/٩/٢١ هـ
آخر موعد لتسليم العطاءات يوم الإثنين الموافق ١٤٤٠/١٠/٢٨ هـ الساعة الثانية ظهراً
تاريخ فتح المظاريف يوم الثلاثاء الموافق ١٤٤٠/١٠/٢٩ هـ الساعة العاشرة صباحاً

المستندات والوثائق المطلوبة:

- خطاب مصدق من المؤسسة أو الشركة بطلب التقديم للمنافسة ويذكر فيه مبلغ العطاء.
- صورة من شهادة السعودة للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول.
- صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول.
- صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول.
- إحضار ضمان بنكي بواقع ١٠٠٪ من إجمالي العطاء موجه بإسم بلدية العرضية الجنوبية ولتأجل مدة الضمان عن ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف ولا يقبل نقداً أو شيك مصدق.
- صورة من شهادة الإشتراك بالغرفة التجارية للمؤسسة أو الشركة سارية المفعول.
- صورة من السجل التجاري للمؤسسة أو الشركة ساري المفعول.

تعليّن جامعة الملك فيصل عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزايدة تأجير مواقع لترتيب أجهزة الصراف الآلي بالجامعة	٢٠١٩٠٠١٩	١٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١٠/٢١ هـ	١٤٤٠/١٠/٢٢ هـ

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة عسير – بلدية محافظة المجاردة عن طرح المزايدات التالية :

م	نوع النشاط	اسم المزايدة	المساحة الإجمالية	مدة العقد	قيمة الكراسة
١	بوفية	تشغيل وصيانة بوفية الساحة الشعبية	٢٠ م ^٢	٥ سنوات	٥٠٠ ريال
٢	الدعاية والإعلان	إنشاء وتشغيل وصيانة لوحات دعائية (وسط المدينة + شارع الفن) ميكا كوم عدد (١٠) لوحات	متفرقة	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال
٣	مرمى نفايات	إنشاء وتشغيل وصيانة مرمى نفايات	٢٣,٥٤٠ م ^٢	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال
٤	شاشة إلكترونية	إنشاء وتشغيل شاشات إلكترونية عدد (٤) مقاس ٣×٤م	متفرقة	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال

ملاحظة:

- بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار) .
- موعد تقديم العطاءات يوم الثلاثاء تاريخ ١٤٤٠/١١/١٤ هـ ، الموافق ٢٠١٩/٧/١٧ م بإدارة الاستثمار ببلدية محافظة المجاردة.
- موعد فتح المظاريف يوم الأربعاء تاريخ ١٤٤٠/١١/١٥ هـ ، الموافق ٢٠١٩/٧/١٨ م تمام الساعة (٩) صباحاً بإدارة الاستثمار ببلدية محافظة المجاردة .

تعلن أمانة حفر الباطن عن طرح المزايدات التالية :

م	اسم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	ملاحظات
١	تأجير وتشغيل السوق التجاري القائم رقم (٢٨ ، ٢٩) الواقع بمخطط رقم ١٠٥/١٠ بالسعيرة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١١/٤هـ	١٤٤٠/١١/٥هـ	فعلى من لديه الرغبة الدخول في المزايدة التقدم (لبلدية السعيرة) لشراء كراسة الشروط والمواصفات
٢	تأجير مبنى قائم لغرض تشغيل سوق الخضار بالذبيبة	١٠٠٠ ريال			فعلى من لديه الرغبة الدخول في المزايدة التقدم (لبلدية الذبيبة) لشراء كراسة الشروط والمواصفات
٤	تأجير مبنى قائم لغرض تشغيله نشاط كافيتريا بالموقع رقم (١) مخطط ١٧/ت/ح/١٤١٤ بالذبيبة	١٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١٢/٢٤هـ	١٤٤٠/١٢/٢٥هـ	فعلى من لديه الرغبة الدخول في المزايدة التقدم (لبلدية الذبيبة) لشراء كراسة الشروط والمواصفات
٦	تأجير عدد (١٠) مواقع لوحات دعائية نوع (ميغا كوم) موزعة على شوارع حفر الباطن	١٠٠٠ ريال			---

بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني «بلدي» www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي استثمار»

تعلن أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر عن رغبتها في استثمار المواقع التالية وفق لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣١٣ في ١٤٢٧/٩/٢٤هـ بطريق المنافسة :

م	النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المطلوب
١	موقع مؤقت لمدة (٣) شهور بشارع النخيل رقم (١)	٥٠٠ ريال			---
٢	موقع مؤقت لمدة (٣) شهور بشارع النخيل رقم (٢)	٥٠٠ ريال	الإنفين ١٤٤٠/١٠/٢٨هـ	الفلانء ١٤٤٠/١٠/٢٩هـ	---
٣	موقع مؤقت لمدة (٣) شهور بشارع النخيل رقم (٣)	٥٠٠ ريال			---

بمقر أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر (إدارة تنمية الاستثمارات) . للاستفسار هاتف / ٠٤٦٦٢٤١١١ تحويلة (٤١٢) . .

ملاحظة : بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني بلدي www.balady.gov.sa أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية (بلدي استثمار)

استثمار مواقع

تعلن بلدية بلسم عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير وتشغيل عدد (٥) لوحات (ميكافوم) وجهين بالشارع العام	٥٠٠ ريال	١٤٤٠/١٠/٣٠ هـ	١٤٤٠/١١/١ هـ
٢	إنشاء لوحة دعائية إلكترونية بالشارع العام	٥٠٠ ريال		
٣	تأجير موقع صراف آلي أمام مدخل البلدية على الشارع العام	٥٠٠ ريال		
٤	تأجير موقع صراف آلي بقرية ذبوب على الشارع العام	٥٠٠ ريال		
٥	تأجير موقع صراف آلي عند محطة بن سحاق على الشارع العام	٥٠٠ ريال		
٦	إنشاء (بوفية سيار) وتشغيلها أمام مدخل البلدية بالشارع العام	٥٠٠ ريال		
٧	صيانة وتشغيل بوفية الساحات البلدية بممشى ذبوب	٥٠٠ ريال		
٨	صيانة وتشغيل بوفية حديقة البلدية بآل معلم	٥٠٠ ريال		
٩	تأجير موقع مطبخ ومطعم بسوق الإثنين ببلسم	٥٠٠ ريال		
١٠	صيانة وتشغيل بوفية البلدية بسوق المواشي الجديد	٥٠٠ ريال		
١١	صيانة وتشغيل بوفية البلدية بحديقة المضافة ببلسم	٥٠٠ ريال		

- فعلى من يرغب الدخول في المناقصات أعلاه من الشركات والمؤسسات مراجعة إدارة الاستثمار في بلدية بلسم لشراء نسخة من كراسة الشروط والمواصفات مع مراعاة مايلي :
- شراء نسخة ، النسخ من البلدية وتقديم إيصالات السداد مع الكراسة .
- إرفاق ضمان بنكي يعادل نسبة ١٠٠٪ من قيمة العطاء المقدم ويكون ساري المفعول لمدة سنة من تاريخ التقدم .
- تقديم العطاءات البلدية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ومختوم ختم المستثمر .
- الالتزام بمواعيد العطاءات حسب تقويم أم القرى ولا يتم قبول أي عطاء بعد التاريخ المحدد .
- بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني « بلدي » أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية « بلدي استثمار »

تعلن أمانة المنطقة الشرقية (بلدية الصرار) عن طرح المزايدة التالية :

اسم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزايدة تأجير موقع بالمخطط رقم (٨٦/١٠) بالصرار لغرض إقامة صالة ألعاب رياضية	١٠٠٠ ريال	١٤٤٠/١١/١٤ هـ من الساعة (٧:٣٠) إلى الساعة (١١) صباحاً لإدارة المشتريات بالأمانة	١٤٤٠/١١/١٤ هـ الساعة (١٢:٣٠) بعد الظهر بالأمانة

فعلى من لديه الرغبة الدخول في المزايدة التقدم (لبلدية الصرار) لشراء كراسة الشروط والمواصفات أو الدخول على الموقع الإلكتروني « بلدي » www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية «بلدي» استثمار

استثمار مواقع

تعلن أمانة محافظة جدة عن طرح مزادات استثمارية لعام ١٤٤٠هـ وذلك على النحو التالي:

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع الكافتيريا الرئيسية لأمانة جدة بمبنى الأمانة الرئيسي بمساحة ٢م٢٤٦.٤٧ يحي البغدادية الغربية ببلدية البلد (ترميم وتشغيل وصيانة)	٧ سنوات	١٠٠٠ ريال	يوم الإثنين ١٤٤٠/١٠/٢٠هـ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	يوم الإثنين ١٤٤٠/١٠/٢٠هـ الساعة ١:٣٠ مساءً
٢	تأجير موقع بمساحة ٢م١٨١٤.٦٧ لإقامة روضة أطفال بحي الشراع ببلدية أبحر الشمالية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	١٥ سنة	٢٠٠٠ ريال	يوم الإثنين ١٤٤٠/١٠/٢١هـ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	يوم الإثنين ١٤٤٠/١٠/٢١هـ الساعة ١:٣٠ مساءً
٣	تأجير موقع بمساحة ٢م٣٢٢٣.٠٣ لإقامة محطة وقود فئة (ج) ببلدية ثول (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال	يوم الإثنين ١٤٤٠/١١/٠٥هـ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	يوم الإثنين ١٤٤٠/١١/٠٥هـ الساعة ١:٠٠ مساءً
٤	تأجير مبنى بمساحة ١٥٥.٧٥م لإقامة مركز تجاري متعدد الأنشطة بجوار مسجد سعيد بن جبير على شارع ثوابه بن سلامة بحي الكندرة ببلدية البلد (ترميم وتشغيل وصيانة)	٧ سنوات	١٠٠٠ ريال	يوم الخميس ١٤٤٠/١٢/٢١هـ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	يوم الخميس ١٤٤٠/١٢/٢١هـ الساعة ١١:٣٠ صباحاً
٥	تأجير موقع المركز الحضري بمساحة ٢م١٣٧٥٦٢.٨١ ببلدية ثول (ترميم وتشغيل وصيانة) وتخصيص مساحة ٢م٦٨٤٨ داخل موقع المركز الحضري لإقامة قاعة أفراح (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	يوم الخميس ١٤٤٠/١٢/٢١هـ الساعة ١١:٠٠ صباحاً	يوم الخميس ١٤٤٠/١٢/٢١هـ الساعة ١٢:٠٠ مساءً

شروط الدخول في المزادات:

- ١- كراسة الشروط والمواصفات.
 - ٢- توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء).
 - ٣- إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)
 - ٤- صورة الهوية الشخصية.
 - ٥- صورة إثبات التسجيل في وزارة التجارة (السجل التجاري).
 - ٦- صورة إثبات الاشتراك بالغرفة التجارية.
 - ٧- ضمان بنكي معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي ساري المفعول ولا تقل مدته عن (٩٠ يوماً) من تاريخ فتح المظاريف.
 - ٨- صورة شهادة تسديد الزكاة والدخل.
 - ٩- صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوظيف الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودة).
 - ١٠- يتم تسليم المظاريف بالدور التاسع في مبنى أمانة جدة، وآخر موعد لاستلام المظاريف هو الساعة ١١ صباحاً في اليوم المحدد لفتح المظاريف.
- يمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات بالدخول على الموقع الإلكتروني "بلدي" www.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية "بلدي استثمار".
- الهاتف رقم ٠١٢٦١٤٩٠١٤ - ٠١٢٦١٤٩٠٠٧ أو فاكس رقم ٠١٢٦١٤٩٠٣١ .

منح أراضي

تعلن بلدية محافظة رفحاء للمواطنين الذين لديهم منح أراضي بموجب أوامر سامية في محافظة رفحاء الموضح أسمائهم أدناه أن عليهم سرعة مراجعة البلدية لتحديث بياناتهم إعتباراً من تاريخ ١٥/٩/١٤٤٠هـ، ولدة (شهر).

م	الاسم	م	الاسم
١	البوشي فهد عبادة الشمري	٨	فهد سعد خليف المسطح
٢	ثقليل جمل نزال الشمري	٩	فوزان علي عبدالله السدلان
٣	حمود قنيفذ مطر الشمري	١٠	فوزية خلف محمد الشمري
٤	عبدالله حمود رباح الشمري	١١	قماشه محمد علي المنذيل
٥	عودة فهد عبادة الشمري	١٢	ممدوح غربي سويلم الشمري
٦	عيد قنيفذ مطر الشمري	١٣	نورة محمد علي الداهامي
٧	فايز سفر هديسان الشمري	—	—————

علماً بأنه يلزم حضور الشخص نفسه أو وكيل شرعي بموجب وكالة شرعية.
مع ملاحظة أن من يتخلف عن تقديم بياناته خلال الإعلان لن يتم سحب القرعة له.

استئجار مبانٍ

يعلن فرع وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بمنطقة مكة المكرمة عن رغبته في استئجار مبنى ليكون مقراً لفرع وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بمنطقة مكة المكرمة.

وأن يكون مطابق للشروط التالية:

- ١- أن يكون المبنى حديث الإنشاء، ويقع على شارع رئيسي (عام).
- ٢- أن تتوفر فيه مواقف للسيارات لا تقل عن (٧٥) سيارة، ومواقف للمرآجين، وألا يقل عدد المصاعد عن (٤) مصاعد + مرافق + بدروم.
- ٣- ألا يقل عدد الغرف عن (١٥٠) غرفة وألا تقل مساحة الغرفة عن (٢٠) متر مربع، مع توفير الخطوط الهاتفية بكل غرفة.
- ٤- أن يكون مزوداً بجميع وسائل السلامة الضرورية ومتطلبات الدفاع المدني الخاصة بأنظمة الإنذار، ومخارج الطوارئ، ووحدة إطفاء الحريق.
- ٥- أن يكون المبنى مكيفاً بالكامل ومناسباً في الشكل والتوزيع للغرف.
- ٦- توفير الإنارة الكافية لكامل المبنى.
- ٧- ألا يكون المبنى سبق إخلائه من قبل أي إدارة حكومية.
- ٨- يجب تقديم كروكي لموقع المبنى + تصريح البناء ونسخة من المخططات.
- ٩- الالتزام إذا احتاج المبنى إلى بعض التعديلات بما تراها اللجنة ضرورياً.
- ١٠- أن يتوفر بالمبنى جميع الخدمات (ماء + كهرباء + هاتف + صرف صحي (مجاري) + الأنابيب البصرية.

١١- تقديم شهادات سلامة المبنى إنشائياً + شهادة توفر متطلبات السلامة من مكتب هندسي.

١٢- تقديم صور فوتوغرافية للمبنى من الداخل والخارج بالإضافة إلى المخططات المعمارية للمبنى.

فمن لديه مبنى تتوفر فيه المواصفات المذكورة أعلاه التقدم لفرع وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بمنطقة مكة المكرمة بحي بطحاء قریش بمدينة مكة المكرمة إلى إدارة المشتريات والعقود مع إرفاق نسخة من المخطط الخاص بالموقع وصورة من صك الملكية وصورة من الهوية الوطنية للمالك ورقم الهاتف وتكون في ظرف مختوم.

علماً بأنه آخر موعد لتقديم العطاء يوم ١٠/٣٠/١٤٤٠هـ.

وللمزيد من الاستفسار الاتصال على الرقم (٠١٢٥٣٥٣٩٨).

يعلن فرع وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بمنطقة نجران عن حاجة الفرع إلى استئجار مبنى لإدارة المساجد والدعوة والإرشاد بمحافظة بدر الجنوب وذلك حسب المواصفات التالية:-

- ١- أن يكون مكون من دورين أو أكثر أن يكون مسلحاً أو على الطراز الحديث ويوجد به عزل .
- ٢- أن لا تقل غرف الدور الواحد عن (٦) غرف وأن لا تقل مساحة الغرفة عن (٤م×٥م) مع عدد كافي من دورات المياه لا تقل عن ثلاث في الدور الواحد .
- ٣- أن يكون المبنى مزوداً بالماء والكهرباء وخطوط الهاتف .
- ٤- يلزم صاحب المبنى بفرش وتكييف الغرف التي بالإدارة.
- ٥- أن يحتوي المبنى على فناء.
- ٦- أن يحتوي المبنى على مستودع مساحته لا تقل عن (١٠م×١٥م).
- ٧- أن يتوفر في المبنى مواقف مظللات تتسع لعدد (٩) سيارات.
- ٨- أن يقع المبنى على شارع ٢٥م أو ٢٠م .
- ٩- أن يكون المبنى مزود بالكاميرات الأمنية من الداخل والخارج للمبنى.
- ١٠- أن يتوفر الخطوط الخاصة لنظام الشبكة .
- ١١- أن يتوفر للمبنى مخارج الطوارئ .

يرجى ممن لديه مبنى تتوفر فيه الشروط الموضحة أعلاه أن يتقدم بعرضه إلى فرع الوزارة بمنطقة نجران قسم المشتريات والعقود داخل ظرف.

علماً أن آخر موعد لاستقبال الظروف يوم الأحد ١٠/٢٠/١٤٤٠هـ مع ضرورة إرفاق التالي :

- ١- صورة من صك الملكية للمبنى .
- ٢- صورة من الهوية الوطنية لصاحب المبنى .
- ٣- كروكي يوضح الموقع العام للمبنى.
- ٤- مخطط للتصميم الداخلي للمبنى .
- ٥- شهادة من مكتب استشارات هندسية يفيد بسلامة المبنى .
- ٦- استيفاء اشتراطات الأمن والسلامة .

بيع ربيع بالمزاد العلني

تعلن إدارة الخدمات بفرع الإدارة العامة للمجاهدين بمنطقة مكة المكرمة عن رغبتها في بيع سيارات وأثاث وأجهزة ومولدات كهربائية بفرع إدارة المجاهدين بمنطقة مكة المكرمة بالمزاد العلني.

رقم المناقصة: (١٧/١ غ٢١٠).

موعد المزا: الإثنين ٢٨/١٠/١٤٤٠هـ الساعة (٤،٠٠ عصرًا).

تعلن أمانة منطقة الرياض عن رغبتها في بيع عدد من السيارات المهملة المسحوبة من مدينة الرياض ولم يراجع أصحابها لاستلامها.

رقم المناقصة: (٤٣). قيمة الكراسة: (١٠٠٠) ريال.

موعد قبول العطاءات وفتح المظاريف: الخميس ١١/١٠/١٤٤٠هـ الموافق ٤/٧/٢٠١٩م الساعة العاشرة صباحاً.

وللمعاينة يمكن زيارة حجز الأمانة بالسلي أيام العمل من الساعة (٩) صباحاً إلى (٣) عصرًا قبل الموعد بعشرة أيام.

الشروط الرئيسية الخاصة :

- ١- إرفاق شيك مصدق بإسم أمانة منطقة الرياض بما يعادل (٥٪) من قيمة العرض.
 - ٢- صورة من إثبات الهوية الشخصية للأفراد.
 - ٣- صورة من السجل التجاري ساري المفعول (إذا كان المتقدم شركة أو مؤسسة).
- بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسة الشروط والمواصفات من خلال الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) WWW.balady.gov.sa أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).
- وللاستفسار يمكن الاتصال على هاتف الإدارة العامة للاستثمار سنترال رقم : ٤١٤٥٠٠٠ تحويله: رقم (٥٥٤ أو ٧٠٢).
- ملحوظة : في حال اختلاف اليوم من التاريخ الهجري للتاريخ الميلادي يؤخذ بالتاريخ الميلادي.

تعلن بلدية العارضة عن طرح بيع سيارات تالفة وأدوات زراعية وكهربائية.

قيمة المناقصة: (٥٠٠) ريال.

بإمكان الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات عبر زيارة بلدية العارضة .

بإمكان الراغبين الشراء زيارة البلدية لمعاينة السيارات والأدوات المعروضة للبيع .

يتم تسليم العطاءات لبلدية محافظة العارضة .

عمل شيك مصدق بكامل المبلغ .

آخر موعد لتقديم العطاءات: ٢٢/١٠/١٤٤٠هـ الساعة العاشرة صباحاً.

موعد فتح المظاريف: ٢٢/١٠/١٤٤٠هـ الساعة الحادية عشر صباحاً.

تعلن بلدية محافظة الرس إقامة مزاد علني لبيع الرجيع والذي يشمل (مركبات تم سحبها من الشوارع + مركبات ومعدات وآليات تابعة للبلدية + مجموعة خردة حديد وخردة أخرى متنوعة).

وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٣/١٠/١٤٤٠هـ عصرًا بجوار ورشة البلدية.

علماً أن المشتري يتحمل ما على المركبة من رسوم وغرامات ويكون الدفع نقداً والسعي (٢,٥٪) على المشتري ويتم نقل ماتم شراءه خلال (١٥ يوم) من إنتهاء البيع.

وللاستفسار الإتصال على ١٦٣٣٣١٤١٥ تحويله رقم ٣٢٨سم .

تعلن بلدية تيماء عن بيع الرجيع الموجود لديها من السيارات وبعض المعدات وكذلك سكراب الحديد بالمزاد العلني.

آخر موعد لتقديم العطاءات: ٢٣/١٠/١٤٤٠هـ.

موعد فتح المظاريف: ٢٤/١٠/١٤٤٠هـ.

تعلن إدارة مستشفى الملك عبدالعزيز بجدة عن طرح مزايده بيع رجيع الأجهزة الطبية.

لتقديم العرض والضمان البنكي إلى إدارة المشتريات بالمستشفى.

علماً بأن آخر موعد لتقديم العرض قبل فتح المظاريف بيومين حسب تقويم أم القرى يوم الأحد الموافق ١٣/١٠/١٤٤٠هـ

وظائف شاغرة

٢-١

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة في وكالة الوزارة للثروة المعدنية بمحافظة جدة عن وجود عدد (٩) وظائف ضمن برنامج تطوير الكوادر الجيولوجية بنظام التعاقد حسب الوظائف التالية:

خبير استثمارات تعدينية، خبير اقتصادي، خبير نظم معلومات جغرافية، خبير بيئي، خبير فني، جيولوجي تعدين، مطور برامج، مساعد فني، رسام فني.

للعمل بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة وهي كالتالي:

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة في وكالة الوزارة للثروة المعدنية بمحافظة جدة عن وجود وظيفة لديها للتعاقد بمسمى (خبير استثمارات تعدينية) وفق التالي:

١ - الوصف الوظيفي :

إبداء الرأي وتقديم المشورة في الموضوعات المتعلقة بالتعدين، إجراء البحوث واستنباط النتائج في مجالات التعدين المختلفة، المعرفة بالأسس والنظريات والقواعد العلمية لمجال التعدين، إعداد الدراسات والتقارير الفنية التعدينية، تقييم ومراجعة الدراسات الفنية الخاصة بالمشاريع التعدينية، تحليل البيانات والعمليات التعدينية المختلفة، متابعة النشرات الدورية العالمية والمحلية الخاصة بالكشف واستغلال وإنتاج المعادن ومتابعة كل ما يستجد في السوق العالمي من أعمال في هذا السياق للاستفادة منها في تحسين الأداء،

متابعة التغيرات والتطورات المختلفة التي تتم في قطاع التعدين في الدول المختلفة واقتراح ما يمكن اقتباسه من هذه الأنظمة لتطوير العمل، إعداد المواد التدريبية لتأهيل الكوادر في الوكالة، تطوير مهارات وقدرات الفنيين في تخصص الجيولوجيا والتعدين،

٢ - المؤهلات العلمية المطلوبة :

ماجستير أو بكالوريوس في هندسة التعدين أو الجيولوجيا.

٣ - الخبرات والمهارات المطلوبة :

خبرة لا تقل عن (١٠) سنوات في مجال التعدين، إجادة اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابة وإجادة تامة، إجادة استخدام الحاسب الآلي.

العنوان :

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - ص.ب : ٣٤٥ جدة ٢١٤١١ المملكة العربية السعودية، للاستفسار هاتف : ٦٦٧٤٨٠٠ - تحويلة ٢٢٥٨.

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة في وكالة الوزارة للثروة المعدنية بمحافظة جدة عن وجود وظيفة لديها للتعاقد بمسمى (جيولوجي تعدين) وفق التالي:

١ - الوصف الوظيفي :

متابعة تقارير برامج الاستكشاف التي تنفذ من قبل الحاصلين على رخص الاستكشاف ورفع ملخصات عنها لوكيل الوزارة المساعد للاستثمارات التعدينية، إعداد تقارير دورية عن تقييم التقارير والدراسات الفنية، الإشراف الميداني على مواقع العمل المختلفة لتقييم الأعمال الفنية الخاصة بمشاريع الاستكشاف المنفذة من قبل الشركات المختلفة الحاصلة على رخص استكشاف ورفع تقارير عنها بعد التنسيق مع إدارة مراقبة الاستثمارات،

مراجعة الدراسات الفنية الخاصة بأعمال التنقيب عن المعادن وإعداد التوصيات، تقديم المشورة الفنية لوكيل الوزارة المساعد للاستثمارات التعدينية وإعداد مختصرات للدراسات والتقارير الخاصة بأعمال البحث والتنقيب عن المعادن واستخراجها،

تجميع وتصنيف النشرات الشهرية الدولية الخاصة بمشاريع التنقيب عن المعادن ودراسات تقويم المكامن المعدنية بالإضافة إلى أعمال التعدين ومتابعة كل ما يستجد في السوق العالمي من أعمال في هذا السياق،

متابعة التغيرات والتطورات المختلفة التي تتم على أنظمة التعدين المعتمدة في الدول المختلفة واقتراح ما يمكن الاستفادة من هذه الأنظمة لتطوير أعمال الاستثمارات التعدينية، المساهمة في إعداد وتصميم المحاضرات الفنية المتخصصة التي تقام من قبل الوكالة لتشجيع الاستثمار في قطاع التعدين من قبل المؤسسات والشركات الوطنية أو من مستثمرين دوليين.

٢ - المؤهلات العلمية المطلوبة :

دكتوراه أو ماجستير في الجيولوجيا،

٣ - الخبرات والمهارات المطلوبة :

خبرة في مجال التعدين والاستشارات التعدينية لا تقل عن (١٥) سنة،

إجادة اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابة،

الإلمام بجميع برامج الحاسب الآلي.

العنوان :

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - ص.ب : ٣٤٥ جدة ٢١٤١١ المملكة العربية السعودية، للاستفسار هاتف : ٦٦٧٤٨٠٠ - تحويلة ٢٢٥٨.

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة في وكالة الوزارة للثروة المعدنية بمحافظة جدة عن وجود وظيفة لديها للتعاقد بمسمى (خبير نظم معلومات جغرافية) وفق التالي :

الوصف الوظيفي:

تحليل ودراسة الخرائط الطبوغرافية والكتنورية والرفوعات المساحية باستخدام أنظمة المعلومات الجغرافية، استخدام البرامج الحديثة في إعداد التقارير والرسومات البيانية، معالجة وتصميم الخرائط الرقمية ولوحاتها المختلفة، إنتاج الخرائط الرقمية، تطوير البرمجيات للخرائط،

معالجة البيانات والخرائط الرقمية (3D)،

إعداد وتنفيذ العروض الفنية التقديمية لمشاريع أنظمة المعلومات الجغرافية،

إعداد ورش لتدريب الكوادر بالوكالة،

المؤهلات العلمية المطلوبة:

بكالوريوس في نظم المعلومات الجغرافية،

الخبرات والمهارات المطلوبة:

خبرة لا تقل عن (١٠) سنوات في أنظمة المعلومات الجغرافية،

خبرة في معالجة وضبط الملفات الرقمية،

إجادة اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابة،

العنوان :

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - ص.ب : ٣٤٥ جدة ٢١٤١١ المملكة العربية السعودية، للإستفسار هاتف : ٦٦٧٤٨٠٠ - تحويلة ٢٢٥٨.

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية عن وجود وظيفة لديها للتعاقد بمسمى (رسام فني) وفق التالي :

١ - الوصف الوظيفي :

القيام بأعمال تحليل البيانات المكانية باستخدام برمجيات نظم المعلومات الجغرافية،

إعداد الخرائط بمختلف أنواعها لجميع المواقع التعدينية على مستوى المملكة،

القيام برسم خرائط المناسيب والخرائط الكونتورية،

القيام بالعمل على أنظمة المعلومات الجغرافية GIS .

القيام بالأعمال الأخرى ذات العلاقة بهذا المجال.

٢ - المؤهلات العلمية المطلوبة :

بكالوريوس أو دبلوم في مجال نظم المعلومات الجغرافية،

٣ -الخبرات والمهارات المطلوبة :

استخدام برامج أنظمة المعلومات الجغرافية،

إنتاج الخرائط الرقمية،

أن يجيد معالجة المعلومات باستخدام أنظمة المعلومات الجغرافية،

إجادة استخدام الحاسب الإلي (برامج الميكروسوفت أوفيس)،

إجادة اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابة،

العنوان :

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - ص.ب : ٣٤٥ جدة ٢١٤١١ المملكة العربية السعودية، للإستفسار هاتف : ٦٦٧٤٨٠٠ - تحويلة ٢٢٥٨.

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة في وكالة الوزارة للثروة المعدنية بمحافظة جدة عن وجود وظيفة لديها للتعاقد بمسمى (خبير اقتصادي) وفق التالي:

وظائف شاغرة

١ - الوصف الوظيفي :
تقديم الاستشارات وإبداء الرأي في القضايا والمواضيع الاقتصادية المتخصصة في قطاع التعدين.
المبادرة إلى اقتراح الخطط والدراسات والبحوث الاقتصادية التي تهدف إلى تنمية القطاع.
إعداد ملخصات الدراسات الاقتصادية ، والتقارير الاحصائية الخاصة بأعمال البحث والتنقيب عن المعادن واستخراجها.
تقييم ومراجعة دراسات الجدوى الاقتصادية الخاصة بالاستثمارات والمشاريع التعدينية ، وإعداد التوصيات والمقترحات بشأنها.
تطوير نظام سجلات خاص بتقارير المتابعة الدورية للعمليات الاقتصادية والمالية لاستخراج وإنتاج تسويق المعادن.
مراجعة وتحليل الميزانيات والبيانات الاقتصادية بكافة أنواعها.
متابعة المستجدات الاقتصادية على الساحة العالمية والمحلية الخاصة بتمويل مشاريع الكشف واستغلال وإنتاج المعادن ، والإطلاع المستمر على متغيرات واتجاهات السوق العالمي في هذا المجال وتحديد طرق الاستفادة منها.
إعداد التقارير عن الأنماط والمعايير التمويلية والأعباء الاقتصادية بتنمية وتطوير المشاريع.
إعداد الدراسات والتقارير الاحصائية عن المعادن ، وعن التنبؤات المستقبلية لسوق المعادن الدولي.
متابعة التطورات المختلفة التي تتم على الأنظمة الاقتصادية المتعلقة بقطاع التعدين في الدول المختلفة واقتراح ما يمكن الاستفادة منه لتطوير وتحسين مستوى الأداء العام للقطاع.
إعداد المواد التدريبية وحلقات وورش العمل لتطوير قدرات المختصين في الوكالة.
القيام بأي مهام أخرى ذات علاقة بطبيعة العمل.
٢ - المؤهلات العلمية المطلوبة :
بحد أدنى ماجستير في الاقتصاد وإدارة الأعمال.
٣ - الخبرات والمهارات المطلوبة :
خبرة كافية في مجال الاقتصاد والاستثمار لا تقل عن (١٠) سنوات.
إجادة اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابة إجادة تامة.
إجادة استخدام البرامج الخاصة بالتقييم الاقتصادي.
العنوان :
وكالة الوزارة للثروة المعدنية .ص.ب : ٣٤٥ جدة ٢١٤١١ المملكة العربية السعودية.
للاستفسار هاتف : ٦٦٧٤٨٠٠ - تحويلة ٢٢٥٨.

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة في وكالة الوزارة للثروة المعدنية بمحافظة جدة عن وجود وظيفة لديها للتعاقب بمسمى (مساعد فني) وفق التالي :

١ - الوصف الوظيفي :
تحقيق وتصحيح التقارير الفنية والإحصائية باللغة الإنجليزية واللغة العربية.
مساعدة مهندسي التعدين والجيولوجيين والمساحين في إعداد التقارير الفنية باللغة الإنجليزية واللغة العربية.
القدرة على تشغيل برامج الحاسب الآلي والأنظمة المعلوماتية المختلفة.
تطبيق الإجراءات الإحصائية لإعداد التقارير الفنية.
٢ - المؤهلات العلمية المطلوبة :
بكالوريوس أو دبلوم في الحاسب الآلي مع دورات في برامج الحاسب الإلي وإجادة الطباعة باللغة الإنجليزية واللغة العربية.
٣- الخبرات والمهارات المطلوبة :
خبرة في تشغيل الأجهزة الرقمية المختلفة.
اللامام باللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابة.

العنوان :

وكالة الوزارة للثروة المعدنية .ص.ب : ٣٤٥ جدة ٢١٤١١ المملكة العربية السعودية.
للاستفسار هاتف : ٦٦٧٤٨٠٠ - تحويلة ٢٢٥٨.

١ - الوصف الوظيفي :

إعداد التقارير والبحوث البيئية.
الإشراف على الأعمال الحقلية الخاصة بجمع المعلومات وتجميعها وتصنيفها باستخدام الحاسب الآلي فيما يخص البيئة.
تحليل الآثار البيئية بأنواعها الناتجة عن الأنشطة التعدينية.
مراجعة دراسات تقييم الأثر البيئي للأنشطة التعدينية وتقديم التوصيات حيالها.
تصنيف وتحليل المعلومات والبيانات وتشخيص المشاكل البيئية واقتراح الحلول المناسبة لها.
إعداد وتصميم الحقائق التدريبية في البيئة والصحة والسلامة لرفع كفاءة الفنيين الحاليين وتطوير وتدريب الكوادر في الوكالة.
إعداد التقارير في مجال البيئة والصحة والسلامة ورفع التوصيات.

٢ - المؤهلات العلمية المطلوبة :

بكالوريوس في الهندسة أو علوم البيئة.
٣- الخبرات والمهارات المطلوبة :
خبرة في المجال البيئي لا تقل عن (٥) سنوات.
إجادة استخدام الحاسب الآلي.
إجادة اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابة.
إجادة تقييم ومراجعة دراسات تقييم الأثر البيئي ، وإعداد المقترحات البيئية وخطط الطوارئ.
معرفة تامة بالأسس والمفاهيم المتعلقة بمجالات حماية البيئة من كافة الملوثات وإيجاد الحلول.
معرفة بالأنظمة والتعليمات الدولية المحلية المتعلقة بصحة وحماية البيئة.
العنوان :
وكالة الوزارة للثروة المعدنية .ص.ب : ٣٤٥ جدة ٢١٤١١ المملكة العربية السعودية.
للاستفسار هاتف : ٦٦٧٤٨٠٠ - تحويلة ٢٢٥٨.

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة في وكالة الوزارة للثروة المعدنية بمحافظة جدة عن وجود وظيفة لديها للتعاقب بمسمى (مطور برامج) وفق التالي :

١ - الوصف الوظيفي :

وضع التصاميم الأولية والمواصفات الفنية للبرامج المراد تنفيذها.
تعديل وتركيب وإعداد الوثائق التقنية لنظام تطبيقات البرمجيات.
تشخيص مشكلات البرامج وإتخاذ قرارات حل المشكلات.
رفع تقرير عن نظم القدرة والأداء والخطط ومعرفة كيفية تنفيذ إجراءات التعافي من الكوارث ، وتقديم الدعم الفني.
وضع الحلول البرمجية التي تتطلب التحليل والبحث.
تقييم حزم البرمجيات الموردة ورفع توصيات لإدارة تقنية المعلومات.

صياغة واختبار مشكلات تشغيل البرامج المتعلقة باستخدام الأجهزة وقواعد البيانات وتقنيات البرمجة.
برمجة وتعديل البرامج طبقاً لخريطة تدفق البيانات وتعديل التغييرات الطارئة.
اختبار وتطوير تعديلات البرمجة بما يضمن رفع مستوى العمل وكفاءته.

إقامة العلاقات الداخلية بين البرامج.
تحليل أداء البرامج وإتخاذ القرار المناسب فيما يخص تصحيح جوانب القصور.

التواصل مع مستخدمي البرامج والإجابة على استفساراتهم للوصول للتغييرات المطلوبة أو التعديلات للبرامج.

تحليل برامج الشبكات الداخلية والخوادم والتأكد من مطابقتها لمتطلبات الشركة.

٢ - المؤهلات العلمية المطلوبة :

بكالوريوس علوم الحاسبات (برمجيات).

٣- الخبرات والمهارات المطلوبة :

خبرة لا تقل عن (١٠) سنوات في مجال البرمجيات وتطبيقاتها الحديثة ويفضل العمل سابقاً في البرامج الحكومية.
الخبرة بإجراءات البرمجة ولغاتها وخاصة برنامج ((أوراكل ، جافا نت)) والقدرة على التعامل مع البيانات وصياغة وتشكيل التقارير.
إجادة اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابة.

العنوان :

وكالة الوزارة للثروة المعدنية .ص.ب : ٣٤٥ جدة ٢١٤١١ المملكة العربية السعودية.
للاستفسار هاتف : ٦٦٧٤٨٠٠ - تحويلة ٢٢٥٨.

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة في وكالة الوزارة للثروة المعدنية بمحافظة جدة عن وجود وظيفة لديها للتعاقب بمسمى (خبير فني) وفق التالي :

الوصف الوظيفي :

تحليل النتائج الجيولوجية أو التعدينية وتقييم طرق الاستخراج.
تقييم الرواسب المعدنية فنياً.
تقديم تقارير الشركات الفنية.
تقديم مشاير ذات نفع عام وتقديم دراسات عنها.
مراجعة الدراسات الفنية وتقييمها.
القيام بالدراسات الجيولوجية أو التعدينية الأولية وإعداد التقارير.

إعداد ورش تدريبية للكوادر في الوكالة.

المؤهلات العلمية المطلوبة :

دكتوراه أو ماجستير (جامعة معتمدة) في الجيولوجيا الاقتصادية أو الاستكشافية أو هندسة التعدين.
الخبرات والمهارات المطلوبة :

لديه خبرة عملية متخصصة في التعدين لا تقل عن (١٠) سنوات.
لديه دورات وخبرات في التخطيط الجيولوجي والتعديني ، وتقييم البرامج الاستكشافية والفنية.
لديه الكفاءة والقدرة على استخدام برامج الحاسب الآلي بكفاءة ومهارة.

إجادة اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابة إجادة تامة.

العنوان :

وكالة الوزارة للثروة المعدنية .ص.ب : ٣٤٥ جدة ٢١٤١١ المملكة العربية السعودية.
للاستفسار هاتف : ٦٦٧٤٨٠٠ - تحويلة ٢٢٥٨.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - رخصة محجر مواد بناء لإستغلال خام البوزلان والاسكوريا (مواد كسارات) لشركة المنجوف للمقاولات والصيانة

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد تم إصدار رخصة محجر مواد بناء لإستغلال خام البوزلان والاسكوريا (مواد كسارات) لصناعة البلك البوزلاني خفيف الوزن المقاوم للملوحة والعازل للحرارة من موقع خام البوزلان بجبل عكوة الشمالي - بمحافظة صبا التابعة لإمارة منطقة جازان. حسب المساحة والإحداثيات الجغرافية للموقع لشركة المنجوف للمقاولات والصيانة بموجب القرار الإداري رقم ١٠٢/١٣٢.٣/١٤٤٠ وتاريخ ١٤٤٠/٦/١هـ.

خطوط العرض (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
١٧	١٥	٣٠,١٤	٤٢	٤٢	٤٦,٢٨	١
١٧	١٥	٧,٥٠	٤٢	٤٢	٤٦,٤٠	٢
١٧	١٥	٠,٢٦	٤٢	٤٢	٣٥,٢٢	٣
١٧	١٥	١٩,٤٣	٤٢	٤٢	٣٤,٧٢	٤
مساحة منطقة الرخصة: (٢م٢١٨,٥١٨) مائتان وثمانية عشر ألف وخمسمائة وثمانية عشر متراً مربعاً						

وللعوم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) لمصنع موارد العمران للخرسانة الجاهزة

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد تم إصدار رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) لمصنع موارد العمران للخرسانة الجاهزة من موقع بمجمع كسارات خرس وعرائس بمحافظة خميس مشيط التابعة لإمارة منطقة عسير حسب المساحة والإحداثيات الجغرافية للموقع المدونة أدناه بموجب القرار الإداري رقم ١٠٢/١٣.٧٧/١٤٤٠ وتاريخ ١٤٤٠/٥/٣هـ.

خطوط الطول (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
١٨	٢٨	٠٧	٤٢	٣٧	٣,٥	١
١٨	٢٧	٥٨,٥	٤٢	٣٧	٧,٥	٢
١٨	٢٧	٥٦,٥	٤٢	٣٦	٥١	٣
١٨	٢٨	٠٠	٤٢	٣٦	٣٦	٤
١٨	٢٨	٠٨	٤٢	٣٦	٣٩	٥
١٨	٢٨	٠٥	٤٢	٣٦	٥٤	٦
المساحة الإجمالية لمنطقة الرخصة : (٢م٢٢١,١٧٩) مائتان وواحد وعشرون ألف ومائة وتسعة وسبعون متراً مربعاً						

وللعوم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - رخصة محجر مواد بناء لإستغلال كتل جرانيت (بني) (أحجار وصخور الزينة) لمصنع صخور نجد للرخام والحجر والجرانيت الطبيعي

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد صدرت رخصة محجر مواد بناء لإستغلال كتل جرانيت (بني) (أحجار وصخور الزينة) من موقع في مجمع جرانيت غرب مركز بئر عسكر التابع لإمارة منطقة نجران ، وفق المساحة والإحداثيات الجغرافية للموقع المدونة أدناه لمصنع صخور نجد للرخام والحجر والجرانيت الطبيعي بموجب القرار الإداري رقم ١٠٢ / ١٥٥.٨ / ١٤٤٠ وتاريخ ٢١ / ٦ / ١٤٤٠ هـ .

خطوط العرض (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
١٧	٣١	٣٤,٥٢٠	٤٤	٠٢	٤٥,٥٩٠	١
١٧	٣١	٣٤,٤٩٢	٤٤	٠٢	٣٨,٦٠٨	٢
١٧	٣١	١٥,١٣٣	٤٤	٠٢	٣٨,٥٥٤	٣
١٧	٣١	١٥,٠٧٨	٤٤	٠٢	٤٣,٥٨٥	٤

المساحة التقريبية لمنطقة الرخصة : (١٠,٥٦٠ م٢) مائة وخمسة آلاف وستمائة متر مربع

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - رخصة محجر مواد بناء لإستغلال رمل السيليكا منخفض النسبة (لأغراض صناعة مواد البناء الخالية من الشوائب والأكاسيد) لشركة حد

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد صدرت رخصة محجر مواد بناء لإستغلال رمل السيليكا منخفض النسبة (لأغراض صناعة مواد البناء الخالية من الشوائب والأكاسيد) من موقع بمجمع رمل السيليكا منخفض النسبة بمحافظة المجمعة التابعة لإمارة منطقة الرياض وفق الإحداثيات الجغرافية والمساحة المدونة أدناه لشركة حد برقم ١٠٢ / ٨٧٣١ / ١٤٤٠ وتاريخ ١١ / ٤ / ١٤٤٠ هـ .

خطوط العرض (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢٥	٥١	٢٤,٧٠	٤٥	٣٥	٠٠,١٠	١
٢٥	٥١	١٠,٣٠	٤٥	٣٥	٠٨,٤٠	٢
٢٥	٥١	٠٢,٧٠	٤٥	٣٤	٥٢,٦٠	٣
٢٥	٥١	١٧,١٠	٤٥	٣٤	٤٤,٣٠	٤

المساحة الاجمالية لمنطقة الرخصة: (٢٤٨,٨٣٤ م٢) مائتان وثمانية وأربعون ألفاً وثمانمائة وأربعة وثلاثون متراً مربعاً

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) لشركة العيوني للاستثمار والمقاولات

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد صدرت رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) من موقع في مجمع كسارات شعيب الديمانى بمحافظة المخواة التابعة لإمارة منطقة الباحة، وفق الإحداثيات الجغرافية والمساحة المدونة أدناه لشركة العيوني للاستثمار والمقاولات برقم ١٠٢/١٥١٥٢/١٤٤٠هـ وتاريخ ١٤٤٠/٦/١٦هـ ولمدة (سنتان هجريتان).

خطوط العرض (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
١٩	٣٥	٤٧,١٩	٤١	١٦	٥٢,٧٠	١
١٩	٣٥	٣٢,٤٩	٤١	١٦	٤٥,٣٩	٢
١٩	٣٥	٣٩,٤٢	٤١	١٦	٢٩,٨٧	٣
١٩	٣٥	٥٤,١٢	٤١	١٦	٣٧,١٨	٤
المساحة الإجمالية لمنطقة الرخصة: (٢٤٩,٩٩٢م ^٢) مائتان وتسعة وأربعون ألف وتسعمائة وأثنان وتسعون متراً مربعاً						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد (ردميات) لفرع مؤسسة المدار المميز

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد صدرت رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد (ردميات) من موقع في مجمع كسارات و ردميات جبال الحجر بمحافظة ينبع التابعة لإمارة منطقة المدينة المنورة، وفق الإحداثيات الجغرافية والمساحة المدونة أدناه لفرع مؤسسة المدار المميز برقم ١٠٢/١٥٧٦٨/١٤٤٠هـ وتاريخ ١٤٤٠/٦/٢٣هـ ولمدة (٢) سنتان هجرية.

خطوط العرض (شمالاً)			خطوط الطول (شرقاً)			الأركان
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٢٤	١٢	١٢,٦	٣٨	١٩	٢٤,١	١
٢٤	١١	٥٣,٢	٣٨	١٩	٢٨,٦	٢
٢٤	١١	٤٨,٠	٣٨	١٩	١٨,٧	٣
٢٤	١٢	٠٨,٨	٣٨	١٩	٠٨,٦	٤
المساحة التقريبية لمنطقة الرخصة: (٢٤٩,٣٠٠ م ^٢) مائتان وتسعة وأربعون ألفاً وثلاثمائة متراً مربعاً						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة بأنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٢٢ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠هـ القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٢٥٢٢ وتاريخ ١٤٣٤/١٢/٠٣هـ، الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع الحجار-١٦ بمحافظة بلقرن التابعة لإمارة منطقة عسير، ولمدة خمس (٥) سنوات هجرية تبدأ إعتباراً من ١٤٣٩/١٢/٠٣هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط الطول			دوائر العرض			الأركان
ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة	
٤٥,٦٣	٥٨	٤١	٤,٦١	٥٦	١٩	١
٤٥,٦٣	٥٨	٤١	٤٢,٠٧	٥٠	١٩	٢
٨,٦٦	٥٤	٤١	٤٢,٠٧	٥٠	١٩	٣
٨,٦٦	٥٤	٤١	٤,٦١	٥٦	١٩	٤
٧٩,٧٨ كم٢						المساحة

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) لمؤسسة سعد عبدالله سعيد للمقاولات العامة

تعلن وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية ممثلة بوكالة الوزارة للثروة المعدنية بأنه قد صدرت رخصة محجر مواد بناء لإستغلال مواد كسارات (بحص) من موقع في مجمع كسارات خرس وعرائس - محافظة خميس مشيط التابعة لإمارة منطقة عسير، وفق الإحداثيات الجغرافية والمساحة المدونة أدناه لمؤسسة سعد عبدالله سعيد للمقاولات العامة برقم ١٤٤٠/١٥٢٤٢/١٠٢ وتاريخ ١٤٤٠/٦/١٩هـ ولمدة (٢) سنتان هجرية.

خطوط الطول (شرقاً)			خطوط العرض (شمالاً)			الأركان
ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة	
٤٧,٢٢	٣٧	٤٢	٥,٦٩	٢٨	١٨	١
٤٧,٢٢	٣٧	٤٢	٤٠,٨٩	٢٧	١٨	٢
٣٦,٣٨	٣٧	٤٢	٤٠,٨٩	٢٧	١٨	٣
٣٦,٣٨	٣٧	٤٢	٥,٦٩	٢٨	١٨	٤
المساحة الإجمالية لمنطقة الرخصة: (٢م٢٤٢,٦٩٢) مثنان واثنان وأربعون ألف وستمئة وإثنان وتسعون متراً مربعاً						

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة بأنه صدر القرار الوزاري رقم ق/١١١٧ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠ هـ القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٢٥٢١ وتاريخ ١٤٣٤/١٢/٠٣ هـ، الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع الحجار-١٥ بمحافظتي بلقرن وبيشة التابعتين لإمارة منطقة عسير، ولمدة خمس (٥) سنوات هجرية تبدأ إعتباراً من ١٤٣٩/١٢/٠٣ هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

الأركان			خطوط الطول			دوائر العرض		
	ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة	دقيقة	ثانية
١	٣١,٢٨	.٤	٤٢	٤٦,٦٢	٥٦	١٩		
٢	٣١,٢٨	.٤	٤٢	١٨,٠٢	٥٤	١٩		
٣	١٣,٩٨	.٣	٤٢	١٨,٠٢	٥٤	١٩		
٤	١٣,٩٨	.٣	٤٢	١٤,٤٠	٥٣	١٩		
٥	٣٦,٠٤	.٢	٤٢	١٤,٤٠	٥٣	١٩		
٦	٣٦,٠٤	.٢	٤٢	٤٢,٠٨	٥٠	١٩		
٧	٤٥,٦٤	٥٨	٤١	٤٢,٠٨	٥٠	١٩		
٨	٤٥,٦٤	٥٨	٤١	٤٦,٦٢	٥٦	١٩		
المساحة						٧٩,٧٥ كم٢		

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة بأنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١١٥ وتاريخ ١٤٤٠/٧/٢٠ هـ القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٢٥٢٠ وتاريخ ١٤٣٤/١٢/٠٣ هـ، الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع الحجار-١٤ بمحافظة بيشة التابعة لإمارة منطقة عسير، ولمدة خمس(٥) سنوات هجرية تبدأ إعتباراً من ١٤٣٩/١٢/٠٣ هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

الأركان			خطوط الطول			دوائر العرض		
	ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة	دقيقة	ثانية
١	.	.٨	٤٢	١٤,٦٥	٥٦	١٩		
٢	.	.٨	٤٢	.٨	٤٩	١٩		
٣	٣١,٢٨	.٤	٤٢	.٨	٤٩	١٩		
٤	٣١,٢٨	.٤	٤٢	١٤,٦٥	٥٦	١٩		
المساحة						٧٩,٧٨ كم٢		

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة بأنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١١١ وتاريخ ٢٠/٧/١٤٤٠هـ القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٢٥١٩ وتاريخ ٣/١٢/١٤٣٤هـ، الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع الحجار-١٣ بمحافظتي بيشة وبلقرن التابعتين لإمارة منطقة عسير، ولمدة خمس (٥) سنوات هجرية تبدأ إعتباراً من ٣/١٢/١٤٣٩هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط الطول			دوائر العرض			التركان
ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة	
٠,٥٨	٠٣	٤٢	٢٧,٣١	٠١	٢٠	١
٠,٥٨	٠٣	٤٢	٣٤,١٨	٥٩	١٩	٢
٤٣,١٣	٠٣	٤٢	٣٤,١٨	٥٩	١٩	٣
٤٣,١٣	٠٣	٤٢	٤,٦١	٥٦	١٩	٤
٤٥,٦٢	٥٨	٤١	٤,٦١	٥٦	١٩	٥
٤٥,٦٢	٥٨	٤١	٢٧,٣١	٠١	٢٠	٦
٧٢,٦٥ كم٢						المساحة

وللعموم جرى نشره.

وكالة الوزارة للثروة المعدنية - تجديد رخصة الكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة بأنه صدر القرار الوزاري رقم ق/٦١٠٦ وتاريخ ٢٠/٧/١٤٤٠هـ القاضي بالموافقة على تجديد رخصة الكشف رقم ق/٢٥١٨ وتاريخ ٣/١٢/١٤٣٤هـ، الصادرة لشركة معادن الذهب ومعادن الأساس للكشف عن خام الذهب والمعادن المصاحبة له من موقع الحجار-١٢ بمحافظتي بيشة وبلقرن التابعتين لإمارة منطقة عسير، ولمدة خمس (٥) سنوات هجرية تبدأ إعتباراً من ٣/١٢/١٤٣٩هـ.

موقع منطقة الرخصة وفق الإحداثيات التالية:

خطوط الطول			دوائر العرض			التركان
ثانية	دقيقة	درجة	ثانية	دقيقة	درجة	
٤٥,٦٤	٥٨	٤١	٢٧,٣١	٠١	٢٠	١
٤٥,٦٤	٥٨	٤١	٤٣,٢٤	٥٩	١٩	٢
١١,٥٥	٥٨	٤١	٤٣,٢٤	٥٩	١٩	٣
١١,٥٥	٥٨	٤١	٤١,٧٦	٥٨	١٩	٤
٤٥,٦٤	٥٨	٤١	٤١,٧٦	٥٨	١٩	٥
٤٥,٦٤	٥٨	٤١	٤,٦٢	٥٦	١٩	٦
٨,٦٦	٥٤	٤١	٤,٦٢	٥٦	١٩	٧
٨,٦٦	٥٤	٤١	٢٧,٣١	٠١	٢٠	٨
٧٨,١٥ كم٢						المساحة

وللعموم جرى نشره.

منح الجنسية

■ تعلن الإدارة العامة للأحوال المدنية بمنطقة الرياض بأنه صدر الأمر السامي الكريم رقم (٤١٣٧٩٣) في ٢٧/٨/١٤٢٨هـ، القاضي بمنح الجنسية العربية السعودية لـ (خالد بن سعد بن عوض الجبوري الشمالي العنزي) المبلغ لنا بكتاب مقام المرجع رقم "٣١٨٢٩" في ١٠/٩/١٤٤٠هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة أحد رفيدة بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (عبدلله منسي محمد آل سالمه المنتشري) بطلب تغيير الاسم الأول من (عبدلله) إلى (شهد) ليصبح الاسم بعد التعديل (شهد منسي محمد آل سالمه المنتشري) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٥٨٤٤٩٩٢) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بمحافظة تيماء بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (زعيه سويلم محل العنزي) من (زعيه) إلى (ليلي) ليصبح الاسم بعد التعديل (ليلي سويلم محل العنزي) وذلك بالسجل المدني رقم (١١٢٥٠٨٣٨٩٧) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة نجران بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بالموافقة بتعديل الاسم الأول بعد توثيقه لدى كاتب عدل بالصك رقم (٤٠١٧٠٣١٣٩) في ٢٧/٨/١٤٤٠هـ لـ (صقره هادي حسين سقران آل صلاح) بالسجل المدني رقم (١٠٨٩٨٤٤٤٠٩) من (صقره) إلى (نجاه) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بعمره بأنه تقدم إليها (نواء لعبين قروط العياشي) بالسجل المدني رقم (١٠٥٦٤٥١٤٩) حفيظة نفوس رقم (٢٩٨١٨) في ١٣/٤/١٤٣٨هـ، سجل (عمر) بالموافقة على تغيير الاسم الأول من (نواء) إلى (نوى) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بجازان بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (امزيه عبده سالم الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٥٠١٩٧٤٦٤) من (امزيه) إلى (زينه) ليصبح الاسم بعد التعديل (زينه عبده سالم الشهري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (مرجي بن منصور بن عمير القلاوي الرشدي) بالسجل المدني رقم (١٠٩٥٠٨٣٨٦٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (مرجي) إلى (فهد) ليصبح الاسم بعد التعديل (فهد بن منصور بن عمير القلاوي الرشدي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (سفارة مرزوق نجا الرحيمي المطيري) بالسجل المدني رقم (١٠٧٨٥٣٨٠١٢) برقم الحفظ (١٥١٠٦١) مصدرها (الطائف) بطلب تعديل الاسم الأول من (سفارة) إلى (نوره) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (نوره مرزوق نجا الرحيمي المطيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (جفلا بنت مسفر بن ظافر القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٤١٦٧٦٩٦) من (جفلا) إلى (جواهر) ليصبح الاسم بعد التعديل (جواهر بنت مسفر بن ظافر القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (هيفاء سعود عبدالرحمن العصيمي) بالسجل المدني رقم (١٠٩٥٣٦٠٩٠٣) من (هيفاء) إلى (هيفاء) ليصبح الاسم بعد التعديل (هيفاء سعود عبدالرحمن العصيمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (عديبه بنت خلف بن سلامه السبيعي العنزي) بالسجل المدني رقم (١٠٩٣١٩٨٥٢٩) من (عديبه) إلى (علا) ليصبح الاسم بعد التعديل (علا بنت خلف بن سلامه السبيعي العنزي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (شاخه عبدالله منصور العدواني) بالسجل المدني رقم (١٠١١٥٢٠٢٦٧) من (شاخه) إلى (شيخة) ليصبح الاسم بعد التعديل (شيخة عبدالله منصور العدواني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (سبتة بنت حسين بن عبده مسرحي) بالسجل المدني رقم (١١٣٣٠٦٣٨٦) من (سبتة) إلى (عائشه) ليصبح الاسم بعد التعديل (عائشه بنت حسين بن عبده مسرحي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (الدھيس بنت مقعد بن محمد النفيعي العتيبي) بالسجل المدني رقم (١٠٠٢٢٢٤٣٨) من (الدھيس) إلى (دلال) ليصبح الاسم بعد التعديل (دلال بنت مقعد بن محمد النفيعي العتيبي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول لـ (متعب بن معيوف بن كساب المطيري) بالسجل المدني رقم (١٠٦٦٧٩٣٦٤٥) من (متعب) إلى (سلطان) ليصبح الاسم بعد التعديل (سلطان بن معيوف بن كساب المطيري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (لطيفة بنت مفرح بن علي السعيد المالك) بالسجل المدني رقم (١٠٧٤٠١٣٩٩٤) رقم الحفظ (٣١١١٤) تاريخ ١١/٨/١٤٣٥هـ المصدر (أحوال جازان) بتعديل الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (ساره بنت مفرح بن علي السعيد المالك) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (ريفة ناصر احمد الحيدان) بالسجل المدني رقم (١٠٣٣٢٥٩١٠٠) رقم الحفظ (٥٠٢٨٩) تاريخ ٤/٨/١٤٤٠هـ المصدر (الرياض) بتعديل الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (ريفة ناصر احمد الحيدان) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (غزل هادي مطلق القرشي السبيعي) بالسجل المدني رقم (١٠١٤١٦٣٢٩٧) رقم الحفظ (٢٧٧٥٢) تاريخ ١٦/٩/١٤٣٤هـ المصدر (الرياض) بتعديل الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (غزل هادي مطلق القرشي السبيعي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (حتمة بنت خلف بن سعد العنزي) بالسجل المدني رقم (١٠٤٨٩٨٥٠٢٠) رقم الحفظ (٥٦٩٣٥) تاريخ ٢٨/١٢/١٤٣٧هـ المصدر (حائل) بتعديل الاسم الأول ليصبح الاسم بعد التعديل (حكمه بنت خلف بن سعد العنزي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول لـ (تركيه راشد عبدالله العاطفي القحطاني) بالسجل المدني رقم (١٠٤٢٢١٦٦٤٦) ليصبح الاسم بعد التعديل (الخزامي راشد عبدالله العاطفي القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية بالرياض (٥) بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (مطلق سيف حمد الشامري العجمي) بالسجل المدني رقم (١٠٥٤٤١٣٤٦) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالله سيف حمد الشامري العجمي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية بالرياض (٦) بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (مسلم بن محمد بن حمود المدير السبيعي) بالسجل المدني رقم (١١١٤٧٣٠٧٨٩) ليصبح الاسم بعد التعديل (نايف بن محمد بن حمود المدير السبيعي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالخرمة بأنه تقدم لها (عبد مبارك جبر الكده السبيعي) بالسجل المدني رقم (١٠٩٩٤٣٨٤٧٣) رقم الحفيظة (١٤٩٤) وتاريخ ٢٥/٧/١٤٣٩هـ المصدر (الخرمة) بطلب تغيير الاسم الأول من (عبد) إلى (عهد) ليصبح الاسم بعد التعديل (عهد مبارك جبر الكده السبيعي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة ثاقب بأنه صدر الصك الشرعي من كتابة عدل ثاقب برقم (٤٠٣٢٣١٠٥١) وتاريخ ٢٧/٨/١٤٤٠هـ لتغيير الاسم الأول لـ (براهيم بن عبدالله بن ناصر الدحام) من (براهيم) إلى (إبراهيم) سجل مدني رقم (١٠٢٥١٢٤٩٧٣) ليصبح الاسم بعد التغيير (إبراهيم بن عبدالله بن ناصر الدحام) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

الجنسية
العربية السعودية



تعديل اسم

تعديل اسم

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بجازان (٢) بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(شريفه محمود عبدالله زغبني) بالسجل المدني رقم (١٠٤٢٥٨١٥٦٩) من (شريفه) إلى (ملك) ليصبح الاسم بعد التعديل (ملك محمود عبدالله زغبني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بجازان (٢) بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(صفية محمد محمد مقرى) بالسجل المدني رقم (١١٢٣٤٣٥٨٢٤) من (صفية) إلى (ريم) ليصبح الاسم بعد التعديل (ريم محمد محمد مقرى) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بجازان بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(جمعه محمد ابراهيم طميحي) بالسجل المدني رقم (١٠٧٣٥٥٤٧٥٨) من (جمعه) إلى (روان) ليصبح الاسم بعد التعديل (روان محمد ابراهيم طميحي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة أحد رفيدة بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (سلامه محمد سلمان الخالدي) ليصبح الاسم بعد التعديل (سديم محمد سلمان الخالدي) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٨٧٥٠٠٩٣٨) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم إليها (حظية سعيد محمد آل المقودي العسيري) بالسجل المدني رقم (١٠٤١٢٣٥٧٧٩) بطلب تعديل الاسم الأول من (حظية) إلى (هدى) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠١٨٠٩٧٧٧) وتاريخ ١٤٤٠/٩/١٦ هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة محايل عسير بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم إليها (عبدية محمد معدى آل مشملة عسيري) بالسجل المدني رقم (١٠٨١٢٩٣٦٤٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (عبدية) إلى (عذارى) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠١٧٦١٧٥١) وتاريخ ١٤٤٠/٩/١٦ هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بصبياء بأنه تقدم لها(قشاشة عيسى مروعي) بطلب تعديل الاسم الأول من(قشاشة)إلى(نوال) بالسجل المدني رقم(١٠٦٣٩١٢١٩٨)ليصبح الاسم بعد التعديل (نوال عيسى مروعي)علي، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة وادي الدواسر بأنه تقدم لها(هندي ناصر حبيجان الحناتيش الدوسري) بالسجل المدني رقم (١١١٨٦٧٠٣١٢)للتعديل الاسم الأول من(هندي)إلى(مهذ)وأساس حفظة رقم(٢٤٥٥١) في ١٤٣٨/١٢/١٩ هـ سجل وادي الدواسر، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة شقراء بأنه قد تقدم لها (عبيد بن مثال بن فارس الرويس) بطلب تغيير الاسم الأول من (عبيد) إلى (سلمان) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (سلمان بن مثال بن فارس الرويس) بالسجل المدني رقم (١٠٩١١٢٤٣٨٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المجاردة بأنه تقدم إليها(سراب حسن محمد آل كميث الشهري) بالسجل المدني(١١٣٢٢٠٩٩٢٣) بطلب تغيير الاسم الأول من(سراب) إلى(تالين)ليصبح الاسم بعد التعديل(تالين حسن محمد آل كميث الشهري)وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخرج بأنه تقدم لها (عقيلي بن يحيى بن علي والبي) بطلب تغيير الاسم الأول بالسجل المدني رقم (١٠١٤١٤٢٧٤٧) من (عقيلي) إلى (عقيل) ليصبح الاسم (عقيل بن يحيى بن علي والبي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية النسوي بالاحساء بأنه تقدم له (فتحية عيسى احمد الجابر) بطلب تعديل الاسم الأول من (فتحية) إلى (ريم) بالسجل المدني رقم (١٠٣٣٦٤٣٦١) رقم الملف (٢٣٣٤٩) وتاريخ ١٤٢٧/٢/٢٠ هـ المصدر (الاحساء) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ يعلن مكتب الأحوال المدنية بمحافظة قلوو بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ(لطيف الله بن احمد بن محمد الحتني الزهراني) بالسجل المدني رقم (١٠٧٢٢٢٢٢٠٩) من(لطيف الله) إلى(منيف) ليصبح الاسم بعد التعديل (منيف بن احمد بن محمد الحتني الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالدرب بالموافقة على تغيير الاسم الأول لـ(حالية علي احمد الشبلي) من(حالية) إلى(سارة) ليصبح الاسم بعد التعديل(سارة علي احمد الشبلي) بالسجل المدني رقم (١٠١٢٨٣٩٢٨٦) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة حريملاء بأنه قد تقدم لها (عدوة بنت تركي بن حمد القحطاني) سجل مدني رقم (١١١٩٨٦٩٦٦٥) بطلب تعديل الاسم الأول من(عدوة) إلى(هناء) ليصبح الاسم بعد التغيير (هناء بنت تركي بن حمد القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (ثمراء سعيد مشبب الشهري) بطلب تعديل الاسم الأول من (ثمراء) إلى (منال) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (منال سعيد مشبب الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٢٩٢٣١٢٤٦) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (معيه كميخ محمد الشهري) بطلب تعديل الاسم الأول من (معيه) إلى (أمل) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (أمل كميخ محمد الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٩٧٨٧٨٨٣٧) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة بيشة بأنه تقدم إليها (جمعه كميخ محمد الشهري) بطلب تعديل الاسم الأول من (جمعه) إلى (وجدان) ليصبح الاسم الكامل بعد التعديل (وجدان كميخ محمد الشهري) بالسجل المدني رقم (١٠٩٤٦١٤١٣٦) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بالعاصمة المقدسة (١) النسوي بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (انوار عبيد الله عابد المحمدي اللحاني) سجل مدني رقم (١٠٩٥٥٧٢٤٣) بطلب تعديل الاسم الأول من(انوار) إلى(نور) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٤٠١٢٥٤٦٧٣) في ١٤٤٠/٦/٢٩ هـ وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المنطق بأنه قد صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ(جواهر مساعد عبدالله الزهراني) من (جواهر) إلى (ميلا) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ميلا مساعد عبدالله الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٩٧٤٥٥٠٥٧) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الأفلاج بأنه صدر القرار رقم (٤٠١٧١٩٠٧٩) وتاريخ ١٤٤٠/٨/٣٠ هـ بالموافقة على تعديل الاسم الأول لـ(حسن سلمان حشان الكبرى الدوسري) من(حسن) إلى(فيصل) ليصبح الاسم كاملاً بعد التعديل (فيصل سلمان حشان الكبرى الدوسري) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٣١٣٨٨٦٧٩) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة القنفذة بأنه تقدم لها (همله احمد غرسان آل مسرع العامري) بطلب تغيير الاسم الأول من (همله) إلى (ريما) بالسجل المدني رقم (١٠٨١٢٧١٧٠٠) ليصبح بعد التعديل (ريما احمد غرسان آل مسرع العامري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة خميس مشيط المكتب النسوي بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (رزنة سالم حمد آل شبوه القحطاني) بالسجل المدني رقم (١١٠١٣٥٥٠٢٠) ليصبح الاسم بعد التعديل (رزان سالم حمد آل شبوه القحطاني) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة خميس مشيط المكتب النسوي بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول (شمسيه ابراهيم حمدان العامري) بالسجل المدني رقم (١٠٥٣٧٩٠٨٣٦) ليصبح الاسم بعد التعديل (شيماء ابراهيم حمدان العامري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (حمساء عايض ضاوي العتيبي) بالسجل المدني رقم (١٠٢٦٩٦٢٤١٣) برقم الحفظ (١٠٣٨٦٤) مصدرها (الطائف) بطلب تعديل الاسم الأول من (حمساء) إلى (خلود) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (خلود عايض ضاوي العتيبي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

■ تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة أبي عريش بأنه تقدم لها (مضيعة محمد فرحان حجي) بالسجل المدني رقم (١٠٨٩٥٦٩٨٨١) بتعديل الاسم الأول من (مضيعة) إلى (منيرة) ليصبح الاسم بعد التعديل (منيرة محمد فرحان حجي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.

الجنسية
العربية السعودية



تعديل اسم

خادم الحرمين الشريفين يجري اتصالا هاتفيا برئيس جنوب أفريقيا

مكة المكرمة - واس

أجرى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، اتصالاً هاتفياً يوم السبت ٢٧ رمضان ١٤٤٠هـ الموافق ١ يونيو ٢٠١٩م، بقخامة الرئيس سيريل رامافوزا رئيس جمهورية جنوب أفريقيا، هناك خلاله يفوز حزب المؤتمر الوطني الأفريقي بالانتخابات البرلمانية وتولي فخامته ولاية جديدة رئيساً لجمهورية جنوب أفريقيا.

وتمنى خادم الحرمين الشريفين لفخامته التوفيق وللشعب الجنوب أفريقي الصديق المزيد من التقدم.

وقد عبر فخامة الرئيس الجنوب أفريقي عن شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين

على التهنية، مبدياً حرصه على تعزيز وتطوير العلاقات بين البلدين الصديقين.

خادم الحرمين الشريفين يلتقي رئيس السنغال

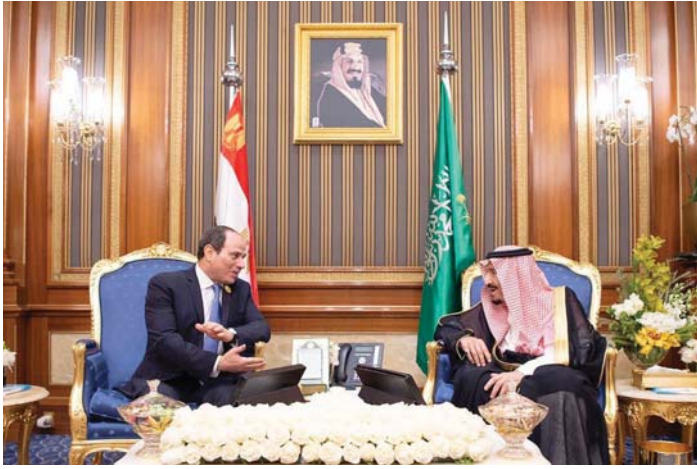


مكة المكرمة - واس

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الجمعة ٢٦ رمضان ١٤٤٠هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩م، على هامش أعمال القمة الإسلامية الرابعة عشرة في قصر الصفا بمكة المكرمة، فخامة الرئيس مكي سال رئيس جمهورية السنغال. وجرى خلال اللقاء بحث أوجه التعاون بين البلدين، وعدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمال القمة الإسلامية.

حضر اللقاء، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم، ومعالي وزير الدولة لسؤون الدول الأفريقية الأستاذ أحمد بن عبدالعزيز قحطان، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى السنغال فهد بن علي الدوسري، والوفد المرافق للرئيس السنغالي.

خادم الحرمين الشريفين يلتقي الرئيس المصري



مكة المكرمة - واس

حضر اللقاء، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي مساعد السكرتير الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ تميم بن عبدالعزيز السالم، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية مصر العربية أسامة بن أحمد نقلي.

كما حضره من الجانب المصري، معالي وزير الخارجية سامح شكري، ورئيس المخابرات اللواء عباس كامل، ومدير مكتب الرئيس اللواء محسن عبدالنبي، والمتحدث باسم الرئيس بسام راضي.

التقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الجمعة ٢٦ رمضان ١٤٤٠هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩م، على هامش أعمال القمة الإسلامية الرابعة عشرة في قصر الصفا بمكة المكرمة، فخامة الرئيس عبدالفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية.

وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الأخوية الوثيقة بين البلدين الشقيقين، وأبرز الموضوعات المدرجة على جدول أعمال القمة الإسلامية.

ولي العهد يلتقي رئيس وزراء باكستان

مكة المكرمة - واس

الموضوعات المدرجة على أعمال القمة، بالإضافة إلى تبادل الأحاديث حول العلاقات الثنائية، وأوجه التعاون بين البلدين، ومستجدات الأوضاع الإقليمية والجهود المبذولة تجاهها.

حضر اللقاء، معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية عضو مجلس الوزراء الأستاذ عادل الجبير، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى باكستان نواف المالكي، والوفد المرافق لرئيس وزراء باكستان.

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الجمعة ٢٦ رمضان ١٤٤٠هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩م، دولة رئيس وزراء باكستان السيد عمران خان، وذلك على هامش أعمال القمة الإسلامية الرابعة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي المنعقدة في قصر الصفا بمكة المكرمة.

وجرى خلال اللقاء استعراض عدد من



ولي العهد يلتقي رئيس مصر

مكة المكرمة - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الجمعة ٢٦ رمضان ١٤٤٠ هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩ م، فخامة الرئيس المصري عبدالفتاح السيسي، وذلك على هامش أعمال القمة الإسلامية الرابعة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي المنعقدة في قصر الصفا بمكة المكرمة. وجرى خلال اللقاء استعراض عدد من الموضوعات المدرجة على أعمال القمة، بالإضافة إلى استعراض العلاقات السعودية المصرية وفرص تطويرها في مختلف المجالات، إلى جانب مستجدات الأوضاع في المنطقة والجهود المبذولة تجاهها.



.. ويلتقي رئيس وفد المغرب للقمة الإسلامية



مكة المكرمة - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الجمعة ٢٦ رمضان ١٤٤٠ هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩ م، صاحب السمو الملكي الأمير رشيد ابن الحسن رئيس وفد المملكة المغربية، وذلك على هامش أعمال القمة الإسلامية الرابعة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي المنعقدة في قصر الصفا بمكة المكرمة.

وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الثنائية وعدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك. حضر اللقاء، معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية عضو مجلس الوزراء الأستاذ عادل الجبير، ومعالي وزير الدولة لشؤون الدول الأفريقية الأستاذ أحمد قطان، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى المغرب عبدالله الغريبي.

ولي العهد يلتقي رئيس حكومة الوفاق الليبي



مكة المكرمة - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الجمعة ٢٦ رمضان ١٤٤٠ هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩ م، رئيس حكومة الوفاق الليبي فائز السراج، وذلك على هامش أعمال القمة الإسلامية الرابعة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي المنعقدة في قصر الصفا بمكة المكرمة.

وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الثنائية، بالإضافة إلى بحث عدد من المسائل ذات الاهتمام المشترك. حضر اللقاء، معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية عضو مجلس الوزراء الأستاذ عادل الجبير، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد الحميدان، ومعالي وزير الدولة لشؤون الدول الأفريقية الأستاذ أحمد قطان، والوفد المرافق لرئيس حكومة الوفاق الليبي.

ولي العهد يلتقي رئيس المجلس العسكري السوداني



مكة المكرمة - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الجمعة ٢٦ رمضان ١٤٤٠ هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠١٩ م، رئيس المجلس العسكري الانتقالي في السودان عبدالفتاح البرهان، وذلك على هامش أعمال القمة الإسلامية الرابعة عشرة لمنظمة التعاون الإسلامي المنعقدة في قصر الصفا بمكة المكرمة. وجرى خلال اللقاء استعراض عدد من الموضوعات المدرجة على أعمال القمة، بالإضافة إلى بحث آفاق التعاون بين البلدين، وتطورات الأحداث في المنطقة. حضر اللقاء، معالي وزير الدولة للشؤون الخارجية عضو مجلس الوزراء الأستاذ عادل الجبير، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد الحميدان، وسفير خادم الحرمين الشريفين لدى السودان علي جعفر.

خادم الحرمين الشريفين يؤدي صلاة عيد الفطر مع جموع المصلين بالمسجد الحرام

الأمير الدكتور سعود بن سلمان بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير يوسف بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي العبدالله الفيصل، وصاحب السمو الملكي الدكتور تركي بن سعود بن محمد المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الأمير بندر بن سعود بن محمد المستشار في الديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير ممدوح بن عبد الرحمن بن سعود، وصاحب السمو الأمير الدكتور بندر بن سلمان بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور عبدالعزيز بن سبطام بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن خالد الفيصل المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد المجيد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن أحمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن مشعل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن أحمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن نواف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن محمد بن سعد بن عبد الرحمن وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة المساعد للحقوق، وصاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن جلوي مستشار أمير منطقة مكة المكرمة وكيل محافظة جدة، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن خالد الفيصل، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور سعود بن الحسن بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن سلطان بن عبدالعزيز، وأصحاب السمو الأمراء والفضيلة العلماء والمشايخ، والمعالى الوزراء، وكبار المسؤولين من مدنيين وعسكريين.



خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الأمير فهد بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نواف بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الأمير الدكتور خالد بن فيصل بن تركي وكيل الحرس الوطني للقطاع الغربي، وصاحب السمو الملكي الأمير سبطام بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو

عبدالله، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود المستشار الخاص لخادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن مساعد بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الأمير

مكة المكرمة - واس

أدى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكة المكرمة، صباح يوم الثلاثاء ١ شوال ١٤٤٠ هـ الموافق ٤ يونيو ٢٠١٩ م، صلاة عيد الفطر المبارك، مع جموع المصلين الذين انكثب بهم المسجد الحرام والساحات المحيطة به.

ولدى وصول خادم الحرمين الشريفين الديوان الملكي بقصر الصفا كان في استقباله أيده الله، صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز آل سعود المستشار الخاص لخادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز محافظ جدة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سلمان بن عبدالعزيز وزير الدولة لشؤون الطاقة في وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد المجيد بن عبد الله بن عبدالعزيز.

وقد أدى الصلاة مع خادم الحرمين الشريفين أيده الله، دولة رئيس مجلس الوزراء بالجمهورية اللبنانية سعد الحريري. كما أدى الصلاة صاحب السمو الأمير فيصل بن تركي بن

خادم الحرمين الشريفين يستقبل المهنيين بعيد الفطر المبارك



مكة المكرمة - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الثلاثاء ١ شوال ١٤٤٠ هـ الموافق ٤ يونيو ٢٠١٩ م، في الديوان الملكي بقصر الصفا بمكة المكرمة عقب صلاة عيد الفطر المبارك، دولة رئيس مجلس الوزراء بالجمهورية اللبنانية سعد الحريري، وأصحاب السمو الملكي الأمراء وأصحاب الفضيلة العلماء والمشايخ، والمعالى وكبار المسؤولين من مدنيين وعسكريين، الذين قدموا التهئة له أيده الله، بعيد الفطر المبارك. وقد تناول الجميع طعام الإفطار مع خادم الحرمين الشريفين رعاه الله.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الأمير فيصل بن تركي بن عبدالله، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو

الملك الأمير خالد بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن مساعد بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الأمير

أمر ملكي

تعيين عبدالعزيز بن عبد الله الخيال نائباً
لرئيس هيئة حقوق الإنسان بالمرتبة الممتازة

الملك رقم (م/ ١٠) بتاريخ ١٨/ ٣/ ١٣٩١هـ
وبعد الاطلاع على تنظيم هيئة حقوق الإنسان،
الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٧) بتاريخ
٨/ ٨/ ١٤٢٦هـ، وتعديلاته، وبعد الاطلاع على
الأمر الملكي رقم (أ/ ١٤) بتاريخ ٣/ ٣/ ١٤١٤هـ،
أمرنا بما هو آت:

أولاً: يعين الأستاذ عبدالعزيز بن عبدالله بن
عبد العزيز الخيال نائباً لرئيس هيئة حقوق الإنسان
بالمرتبة الممتازة.

ثانياً: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماد
وتنفيذ.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

مكة المكرمة - واس

صدر يوم الإثنين ٢٩ رمضان ١٤٤٠هـ الموافق
٣ يونيو ٢٠١٩م، أمر ملكي فيما يلي نصه:

الرقم: ١/ ٣٤٥

التاريخ: ٢٩/ ٩/ ١٤٤٠هـ

بجواز الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للحكم، الصادر
بالأمر الملكي رقم (أ/ ٩٠) بتاريخ ٢٧/ ٨/ ١٤١٢هـ
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء

وموظفي المرتبة الممتازة، الصادر بالمرسوم

المحكمة العليا: يوم الثلاثاء الرابع من
يونيو ٢٠١٩ هو يوم عيد الفطر المبارك

مكة المكرمة - واس

صدر عن الديوان الملكي يوم الإثنين
٢٩ رمضان ١٤٤٠هـ الموافق ٣ يونيو
٢٠١٩م، البيان التالي:
”بيان من الديوان الملكي“
جاءنا من المحكمة العليا ما يلي:

القرار رقم (١٢١/ هـ) وتاريخ
٢٩/ ٩/ ١٤٤٠هـ.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على
نبيينا محمد وعلى آله وصحبه أما بعد: فقد
عقدت المحكمة العليا جلسة مساء هذا اليوم
الإثنين التاسع والعشرين من شهر رمضان
المبارك لهذا العام ١٤٤٠هـ للنظر فيما
يردها من الحاكم والمراصد حول تراثي
هال شهر شوال لهذا العام ١٤٤٠هـ وبعد
الاطلاع على ما وردوا والنظر فيه فإذا أنه
قد شهد عدد من الشهود الدلول برؤية
هال شهر شوال هذه الليلة، ولقول النبي

صلى الله عليه وسلم: (صوموا لرؤيته
وأفطروا لرؤيته)، متفق عليه، ولثبت ذلك
لدى المحكمة العليا فإنها تقر: أن يوم غد
الثلاثاء ١٠/ ١٠/ ١٤٤٠هـ حسب تقويم أم
القرى - الموافق ٦/ ٤/ ٢٠١٩م هو يوم
عيد الفطر المبارك لهذا العام ١٤٤٠هـ
والمحكمة العليا إذ تهنئ مقام خادم
الحرمين الشريفين، وسمو ولي عهده
الأمير، وحكومة وشعب المملكة العربية
السعودية، والمقيمين بها من المسلمين،
وجميع الأمة الإسلامية بحلول عيد الفطر
المبارك، لتسأل الله العلي القدير أن يقبل
من المسلمين صيامهم وقيامهم، وجميع
أعمالهم الصالحة، وأن يجمع شملهم،
ويودع كلمتهم، ويصلح ذات بينهم، ويرد
كيد أعدائهم، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته،
وأن يعيد هذه المناسبة الكريمة على بلادنا
المباركة وجميع الأمة الإسلامية في عز
ونصر وتمكين، إنه سميع قريب مجيب..

خادم الحرمين الشريفين يتلقى اتصالات هاتفية من قادة البحرين والكويت والأردن

مكة المكرمة - واس

تلقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، اتصالاً هاتفياً يوم الإثنين ٢٩ رمضان
١٤٤٠هـ الموافق ٣ يونيو ٢٠١٩م، من أخيه جلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين، هناك فيه بحلول
عيد الفطر المبارك، وأعرب خادم الحرمين الشريفين عن شكره لجلالته على التهنئة بهذه المناسبة السعيدة، سائلاً الله
تعالى أن يعيدها على الأمتين الإسلامية والعربية باليمن والبركات.

وتلقى حفظه الله، اتصالاً هاتفياً اليوم نفسه، من أخيه صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة
الكويت، هناك فيه بحلول عيد الفطر المبارك، وأعرب خادم الحرمين الشريفين عن شكره لسموه على التهنئة بهذه المناسبة

خادم الحرمين الشريفين وولي
العهد يتقيان برقيات تهنئة
بمناسبة عيد الفطر المبارك

مكة المكرمة - واس

بمناسبة عيد الفطر المبارك، تلقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز
آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود،
ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع حفظهما الله، برقيات تهنئة من ملوك
ورؤساء وأمراء الدول الإسلامية، وقد وجه لهم خادم الحرمين الشريفين وصاحب السمو
الملك ولي العهد رعاهما الله، برقيات شكر جوابية، مقدرين ما أعربوا عنه من تمنيات
طيبة ودعوات صادقة، سائلين المولى عز وجل أن يعيد هذه المناسبة الكريمة على الأمة
الإسلامية بالخير والبركة، إنه سميع مجيب.

خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يبعثان
برقيات تهنئة إلى قادة الدول الإسلامية
بمناسبة عيد الفطر المبارك

مكة المكرمة - واس

حرصاً من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو
الملك الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس
الوزراء وزير الدفاع حفظهما الله، على التواصل مع إخوانهم قادة الدول الإسلامية في كل
عام بمناسبة عيد الفطر المبارك، فقد بعث خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي
ولي العهد رعاهما الله، برقيات تهنئة إلى ملوك ورؤساء وأمراء الدول الإسلامية بهذه
المناسبة المباركة، داعين المولى سبحانه وتعالى أن يقبل من الجميع صالح الأعمال، وأن
يعيد هذه المناسبة الكريمة على الأمة الإسلامية بالخير والبركة.

ولي العهد يستقبل عددا من كبار المسؤولين والقادة في وزارة الدفاع بمناسبة حلول عيد الفطر



الدفاع الأستاذ خالد الرئيس، ومعالي مساعد وزير الدفاع للشؤون التنفيذية الدكتور خالد بيار، ومعالي نائب رئيس هيئة الأركان العامة الفريق ركن مطلق الأزييم، ومعالي قائد القيادة العسكرية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الفريق عبيد الشلوي، وقادة أفرع القوات المسلحة، وكبار المسؤولين في وزارة الدفاع، الذين قدموا للسلام على سمو ولي العهد وتهنئته بعيد الفطر المبارك.

ونقل سمو ولي العهد خلال الاستقبال تحيات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، القائد الأعلى لكافة القوات العسكرية حفظه الله، وتهانئهم بعيد الفطر المبارك.

مكة المكرمة - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب وزير الدفاع، صباح يوم الثلاثاء ١ شوال ١٤٤٠ هـ الموافق ٤ يونيو ٢٠١٩ م، في قصر الصفا بمكة المكرمة، كلاً من معالي مساعد سمو وزير الدفاع الأستاذ محمد العايش، ومعالي المستشار في الديوان الملكي المشرف العام على مكتب سمو وزير الدفاع الأستاذ فهد العيسى، ومعالي رئيس هيئة الأركان العامة الفريق أول ركن فياض الرويلي، ومعالي المستشار بمكتب سمو وزير الدفاع مدير إدارة الشؤون الخاصة بمكتب سمو وزير

خادم الحرمين الشريفين يصل إلى جدة قادماً من مكة المكرمة

جدة - واس

غادر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، صباح يوم الثلاثاء ١ شوال ١٤٤٠ هـ الموافق ٤ يونيو ٢٠١٩ م، مكة المكرمة بعد أن قضى حفله الله، العشر الأواخر من شهر رمضان المبارك بجوار بيت الله الحرام.

وكان في وداعه رعاه الله بقصر الصفا، صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بن عبدالعزيز مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبدالعزيز آل سعود، وعدد من المسؤولين.

وقد وصل بحفظ الله ورعايته، إلى محافظة جدة في وقت لاحق من اليوم نفسه.

ولي العهد يرأس الاجتماع الثالث لمجلس إدارة الهيئة الملكية لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة

منظومة قطاع النقل والطرق في مكة المكرمة والمشاعر المقدسة، بالإضافة لمقترح إنشاء صناديق وكيفية خاصة بمدينة مكة المكرمة.

وأوضح الرئيس التنفيذي للهيئة الملكية لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة المهندس عبدالرحمن بن فاروق عداس، أن القرارات والتوجيهات التي تم اعتمادها وإصدارها تأتي في إطار الاهتمام الكبير الذي توليه حكومة خادم الحرمين الشريفين لتسريع وتيرة تحقيق الأهداف التي تأسست من أجلها الهيئة الملكية لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة بقيادة سمو ولي العهد الأمين، والرامية إلى تأسيس مستقبل مستدام لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة في حلقة متجددة ابتداءً من المحافظة على روحانية المكان، وتقديم أفضل الخدمات لضيوف الرحمن وإثراء جودة الحياة في مدينة مكة المكرمة.

وأشار إلى أن هذه القرارات والتوجيهات تأتي تزامناً مع تدشين خادم الحرمين الشريفين لبرنامج خدمة ضيوف الرحمن أحد برامج رؤية المملكة ٢٠٣٠ الذي يهدف إلى إحداث نقلة نوعية جديدة في خدمة ضيوف الرحمن، وتوفير الخدمات التي تعينهم على أداء المناسك بكل يسر وسهولة.



والواردة في الترتيبات التنظيمية للهيئة الملكية الصادرة بموجب الأمر الملكي رقم ١٢٤/١ بتاريخ ١١/٤/١٤٤٠ هـ واستعرض مجلس إدارة الهيئة الملكية مقترح حوكمة إدارة المشاريع وأعمال التشغيل في المسجد الحرام، ومقترح حوكمة

العشوائية بمدينة مكة المكرمة، وذلك بناءً على صلاحيات الهيئة الملكية في الإشراف على تأهيل الأحياء العمرانية القائمة وتحسينها ومعالجة وضع المناطق العشوائية وتطويرها والارتقاء بها عمرانياً واجتماعياً واقتصادياً وأمنياً وبيئياً.

مكة المكرمة - واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، رئيس مجلس إدارة الهيئة الملكية لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة، بقصر الصفا يوم الإثنين ٢٩ رمضان ١٤٤٠ هـ الموافق ٠٣ يونيو ٢٠١٩ م، الاجتماع الثالث لمجلس إدارة الهيئة الملكية لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة.

ووافق مجلس إدارة الهيئة الملكية على التوجه الاستراتيجي لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة، ووجهه بالبدء في إعداد تفاصيل الخطة الاستراتيجية لمدينة مكة المكرمة ومكوناتها من البرامج والمبادرات وخطط العمل والشراكات لتنفيذها. واعتمد المجلس إنشاء شركة المشاعر المقدسة للتنمية والتطوير كشركة مساهمة مغلقة مملوكة بالكامل للهيئة الملكية لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة يكون مقرها الرئيسي في مكة المكرمة. وستقوم الشركة بدور المحور الرئيسي والمشغل المعني بتهيئة ورفع الطاقة الاستيعابية للمشاعر المقدسة للاستخدام على مدار العام لخدمة الأعداد المتزايدة من ضيوف الرحمن.

كما اعتمد المجلس أحكام اللائحة المعدلة لمعالجة وضع المناطق

اقتربنا منكم أكثر ...

twitter @uqnnews

www.uqn.gov.sa

مكتب المدينة ٠١٤ - ٨٢٨٥٧٧٤	مكتب جدة ٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧	مكتب الدمام ٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١	مكتب الرياض ٠١١ - ٤٤٢٥٥٧٠ ٠١١ - ٤٤٢٥٥٧١	سنترال ٠١٢ - ٥٢٠٤٣٤٤ ٠١٢ - ٥٢٠٢٩٠٢	الإدارة ت ٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧ ف ٠١٢ - ٥٢٠١٩١٩	أرقام إدارية
-------------------------------	---------------------------	------------------------------	---	--	---	-----------------

■ تعلن اللجنة الجمركية الابتدائية بجمرك منفذ البطحاء الحدودي مع دولة الامارات العربية المتحدة أنه يوجد لديها قضايا لعدد من المؤسسات التجارية ويتطلب مثولهم امام اللجنة الجمركية وهم على النحو التالي :-

م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري	م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري
١	مؤسسة القارات التجارية	١٠١٠٢٣٣٨٩٥	٢٤	مؤسسة عبيد فهد الشمري التجارية	١٠١٠١٠٢٩٨٣
٢	مؤسسة البحر العربي التجارية	٢٠٥٠٠٨٥٥٦٦	٢٥	مؤسسة حصن مارد التجارية	١٠١٠١٥١١٧٨
٣	مؤسسة واحة الارتقاء التجارية	٢٢٥٠٠٤٨٠٥٤	٢٦	مؤسسة موسى علي نجعي التجارية	٢٢٥٠٠٣٧٥٦
٤	مؤسسة سماء الفضاء التجارية	٢٢٥٢٠٤٩٩٢٢	٢٧	مؤسسة عوالي الامان التجارية	٢٢٥٧٠٥٣٧٣٦
٥	مؤسسة عين الاصاله التجارية	٢٢٥١٠٥٤٩٢٧	٢٨	مؤسسة مرام بدر العتيبي التجارية	١٠١٠٣٣٨٣٥٤
٦	مؤسسة بندر عبدالعزيز حنتول التجارية	١٠٠٦٢٧٢٨١٧	٢٩	مؤسسة رغد الجوري التجارية	٢٢٥١٠٥٥٠٩٦
٧	مؤسسة أهداف التبادل التجارية	٢٢٥١٠٥٣٣٢٠	٣٠	مؤسسة محمد فرحان العنزي	١٠١٠٣٥٢٦٩١
٨	مؤسسة درة المطيرفي التجارية	٢٢٥١٠٥٤٣١١	٣١	مؤسسة بريق المميز التجارية	١٠١٠٢٦٢٤٨٣
٩	مؤسسة روائع الفضاء التجارية	١٠١٠١٢٥٣٠٧	٣٢	مؤسسة موجة الشرقية التجارية	٢٢٥٢٠٤٣٤٩٢
١٠	مؤسسة أناس الضوء التجارية	٢٠٥٠٠٩٣٤١٩	٣٣	مؤسسة عيد عبداللع الجهنى التجارية	١٠١٠٢٥١١٢٤
١١	مؤسسة وسام بقيق التجارية	٢٢٥١٠٥٤٣٠٧	٣٤	مؤسسة سلام المجد التجارية	٢٢٥١٠٤٩٦٧٨
١٢	مؤسسة سعد مبارك الهمامي التجارية	١٠١٠٤٠٩٠٧٨	٣٥	مؤسسة الفانوس الاسود التجارية	٢٢٥٢٠٥٧٨٢٥
١٣	مؤسسة اسعد فيصل باشا التجارية	٤٠٣٠١٧٢٨٨٦	٣٦	مؤسسة تاج الاضواء التجارية	٢٢٥٠٠٤٧٧٤٠
١٤	مؤسسة زرقاء الفتح التجارية	٢٥٥١٠٥٢٢٦٢	٣٧	مؤسسة شذى الاحساء التجارية	٢٢٥١٠٤٠٩٩٨
١٥	مؤسسة صالح بركة الزبالي التجارية	٤٠٣٠٢٠٤٤٠٠	٣٨	مؤسسة منارة الزهور التجارية	٢٢٥٠٠٥٢٩٠٩
١٦	مؤسسة اشجار الوادي التجارية	١٠١٠٣٤١٧٢٩	٣٩	مؤسسة اركان الدمام التجارية	٢٢٥١٠٥٢٤٦٦
١٧	مؤسسة فيصل عبدالمحسن النافع التجارية	١٠١٠٣٢٦٩٥٣	٤٠	مؤسسة نور الرونق التجارية	٢٢٥٠٠٥١٠٤٢
١٨	مؤسسة صدى الاضواء التجارية	٢٢٥١٠٤٧٩٥٥	٤١	مؤسسة نخبة الخزامي التجارية	٢٢٥١٠٥٢١٧٤
١٩	مؤسسة انظمة المحيط للاتصالات	١٠١٠٣٢٨٦٤٦	٤٢	مؤسسة ضياء الارض التجارية	٢٢٥١٠٤٨٩٠٤
٢٠	مؤسسة سالم فهد الصقور التجارية	٥٩٥٠٠١٢٣٦٢	٤٣	مؤسسة نبع الريحان التجارية	٢٢٥١٠٥١٥٣٣
٢١	مؤسسة وسام البمامه التجارية	٢٢٥١٠٤٧٩٥٤	٤٤	مؤسسة هضاب النسيم التجارية	٢٢٥١٠٥٢٤٦٢
٢٢	مؤسسة سماء النور التجارية	٢٢٥١٠٥١٣١٧	٤٥	مؤسسة هيضاء نجد التجارية	١٠١٠٣٧١٠٦٦
٢٣	مؤسسة الامير عبدالرحمن عبدالرحمن ال سعود	١٠١٠١٦١٠٣٤	٤٦	مؤسسة سعود مطلق الزهراني التجارية	٢٠٥٠١٠٣٧٣٠

م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري	م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري
٤٧	مؤسسة صدق الامطار التجارية	٢٢٥١٠٥١٤٢٩	٧١	مؤسسة نور الاحتراف التجارية	٢٢٥١٠٥٠٠٣٥
٤٨	مؤسسة عيون الدرة التجارية	٢٢٥١٠٥٥٩٩٤	٧٢	مؤسسة مكارم الريان التجارية	٢٢٥٢٠٥٤٣٢٤
٤٩	مؤسسة جمال الندى التجارية	٢٢٥٠٠٥٠٦١٢	٧٣	مؤسسة محمد عبدالله الحميد التجارية	٢٢٥٢٠٥٩٦٢٧
٥٠	مؤسسة نور البستان التجارية	٢٠٥٠٠٩٣٤٢٣	٧٤	مؤسسة نوره فهد الحبيب التجارية	٢٢٥١٠٥٨٨٨٥
٥١	مؤسسة غرناطة الهدى التجارية	٢٢٥٤٠٤٩٩٨٧	٧٥	مؤسسة رحيق الورد التجارية	٢٢٥٢٠٥٢١٨٠
٥٢	مؤسسة بساتين النرجس التجارية	٢٢٥٠٠٥٢٨٣١	٧٦	مؤسسة احمد محمد اليوسف التجارية	٢٢٥٢٠٥٨٨٤٢
٥٣	مؤسسة هنادي يعقوب السهيل التجارية	٢٢٥١٠٤٨٨٤٥	٧٧	مؤسسة زرقاء الريان التجارية	٢٢٥١٠٥١٤٢٦
٥٤	مؤسسة ابعاد الرياض التجارية	١٠١٣١٠٢٤١	٧٨	مؤسسة راية الظهران التجارية	٢٢٥١٠٤٩٣٦٠
٥٥	مؤسسة نبراس الاشراق التجارية	٢٢٥١٠٥٠٩٤١	٧٩	مؤسسة اصالة العلا التجارية	٢٠٥٠٠٩٣٤٢٧
٥٦	مؤسسة محمد عوض المهري التجارية	٢٠٥٠٠٨٧٦١٩	٨٠	مؤسسة كناري الجوري التجارية	٢٢٥٢٠٥٢٤٧٣
٥٧	مؤسسة درة البحار التجارية	٢٢٥١٠٥٣١٥٦	٨١	مؤسسة اثير الامجاد التجارية	٢٢٥١٠٤٧٩٥١
٥٨	مؤسسة نرجس الورد التجارية	٢٢٥٢٠٥٢٢٧٦	٨٢	مؤسسة الطائر السحري	٢٢٥٢٠٥٧٨٢٠
٥٩	مؤسسة فساتيل النخيل التجارية	٢٠٥٠٠٩٣٤٢٥	٨٣	مؤسسة نور البستان	٢٠٥٠٠٩٣٤٢٣
٦٠	مؤسسة زهور الريحان التجارية	٢٢٥٠٠٥٣٥٩٥	٨٤	مؤسسة هيفاء نجد	١٠١٣٧١٠٦٦
٦١	مؤسسة مروج الحزم التجارية	٢٢٥٢٠٤٧٦٧٧	٨٥	مؤسسة نبع الريحان	٢٢٥١٠٥١٥٣٣
٦٢	مؤسسة سعد عويضان العامري التجارية	١٠١١٠١٩٣٥٩	٨٦	مؤسسة هضاب النسيم	٢٢٥١٠٥٢٤٦٢
٦٣	مؤسسة عقد الاصداف التجارية	٢٢٥٢٠٤٥٣٦٨	٨٧	مؤسسة تاج الاضواء	٢٢٥٠٠٤٧٧٤٠
٦٤	مؤسسة ابتكار السلام التجارية	٢٢٥١٠٤٩٦٧٩	٨٨	مؤسسة منارة الزهور	٢٢٥٠٠٥٢٩٠٩
٦٥	مؤسسة حصاد الاعمال التجارية	٢٢٥١٠٥٢٧٣١	٨٩	مؤسسة حصاد الاعمال	٢٢٥١٠٥٣٧٣١
٦٦	مؤسسة اضواء السلمانية التجارية	٢٢٥١٠٤٣٠٣٦	٩٠	مؤسسة ابتكار السلام	٢٢٥١٠٤٩٦٧٩
٦٧	مؤسسة سالم عبدالله العليان التجارية	٢٢٥٢١٠٠٠٨٦	٩١	مؤسسة سعد عويضان العامري	١٠١١٠١٩٣٩٥
٦٨	مؤسسة عبر الاقاليم التجارية	٢٢٥١٠٤٥٤٧٩	٩٢	مؤسسة عقد الاصداف	٢٢٥٢٠٤٥٣٦٨
٦٩	مؤسسة هضبا الدرب التجارية	٢٢٥١٠٤٥٠٩٣	٩٣	مؤسسة نرجس الورد	٢٢٥٢٠٥٢٢٧٦
٧٠	مؤسسة منيرة جمهور العدواني التجارية	٤٠٣٠٢١٨٣٢٩	٩٤	مؤسسة فساتيل الندى	٢٠٥٠٠٩٣٤٢٦



الجمارك
السعودية

مصلحة الجمارك

م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري	م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري
٩٥	مؤسسة مروج الحزم	٢٢٥٢٠٤٧٦٧٧	١١٩	مؤسسة طيف السراب	١٠١٠٣٧٨٩٨٩
٩٦	مؤسسة ابعاد الرياض	١٠١٠٣١٠٢٤١	١٢٠	مؤسسة تلال النهضة	٢٢٥٧٠٥٢٩٠٥
٩٧	مؤسسة نبراس الاشراق	٢٢١٠٥٠٩٤١	١٢١	مؤسسة قطاف الدقة	٢٢٥٠٠٥٣٧٦٧
٩٨	مؤسسة بساتين النرجس	٢٢٥٠٠٥٢٨٣١	١٢٢	مؤسسة حنين الدمام	١٠١٠٣٧٩٣٣٧
٩٩	مؤسسة رحيق الورد	٢٢٥٢٠٥٢١٨٠	١٢٣	مؤسسة فيصل محمد العمران	٢٢٥١٠٥٩٥٩٤
١٠٠	مؤسسة احمد محمد اليوسف	٢٢٥٠٥٨٨٤٢	١٢٤	مؤسسة فساتل الريحان	٢٢٥٠٠٥٣٥٩٨
١٠١	مؤسسة نوره فهد الحريب	٢٢٥١٠٥٨٨٨٥	١٢٥	مؤسسة فهد عوض الراشدي	١٠١٠٢٦٣٨١٩
١٠٢	مؤسسة اضواء السلمانية	٢٢٥١٠٤٣٠٣٦	١٢٦	مؤسسة عبدالحكيم حسن الخلافي	٢٢٥٢٠٦٠٢٠٣
١٠٣	مؤسسة هضاب الدرب	٢٢٥١٠٥٤٠٩٢	١٢٧	مؤسسة البركان الاحمر	٢٢٥١٠٦٠٤٣٢
١٠٤	مؤسسة منيرة جمهور العدواني	٤٠٣٠٢١٨٣٢٩	١٢٨	مؤسسة حدائق لميس	٢٢٥١١٠٠١٨٣
١٠٥	مؤسسة عبر الاقاليم	٢٢٥١٠٥٤٧٩	١٢٩	مؤسسة شروق الدار	١٠١٠٣٨٣٣٨٢
١٠٦	مؤسسة اصالة العلا	٢٠٥٠٠٩٣٤٢٧	١٣٠	مؤسسة علي عديرب الرسول	٢٢٥٢٠٣٠٤٤٠
١٠٧	مؤسسة جبل السفوح	٢٢٥١٠٥٠٦٥٨	١٣١	مؤسسة صمت المحبة	٢٢٥١٠٥٨٧١٤
١٠٨	مؤسسة حيدر صالح علي	١٠١٠٢٠٢٩٤٧	١٣٢	مؤسسة مشاري صالح العليان	٢٢٥٢٠٥٩٠٤٨
١٠٩	مؤسسة النصفة	١٠١٠٣٨١٦٣٤	١٣٣	مؤسسة وسام بقيق	٢٢٥١٠٥٤٣٠٧
١١٠	مؤسسة نور الساحل	٢٢٥٢٠٥٤٧٣٤	١٣٤	مؤسسة عطر النرجس	٢٠٥٠٠٩٣٤٢٤
١١١	مؤسسة نبراس الاخلاص	٢٢٥٢٠٥٢٢٦٥	١٣٥	مؤسسة متعب باهيج	٢٠٥٠٠٩١٢٩٤
١١٢	مؤسسة البريق المضيء	٢٢٥١٠٥١٠٣٩	١٣٦	مؤسسة مسلم احمد السلطان	٢٢٥٢٠٦٠٢٠٥
١١٣	مؤسسة الاقليم الاوسط	٢٢٥١٠٥٣٦٥٥	١٣٧	مؤسسة عيق المدائن	٢٢٥٢٠٤١٩٤٥
١١٤	مؤسسة مسار اسيل	١٠١٠٣٨١٦٩٦	١٣٨	مؤسسة سدة الشرق	١٠١٠٢٨٧٠٥٦
١١٥	مؤسسة عبدالله القرعنت	٢٢٥٢٠٥٨٨٤١	١٣٩	مؤسسة بريق الصدى	٢٢٥١٠٥٣١٩٣
١١٦	مؤسسة البخيت محمد المهري	٢٠٥٠٠٩٢٧٣٦	١٤٠	مؤسسة بريق الصدى	٢٢٥١٠٥٣١٩٣
١١٧	مؤسسة قمة الازدهار	٢٢٥٠٠٥٢٩٠١	١٤١	مؤسسة محمد حسن هزازي	١٠١٠١٦٣٢٩٥
١١٨	مؤسسة رونق العلا	٢٢٥١٠٤٩٥٨٨	١٤٢	مؤسسة صفوة طويق	٢٢٥١٠٥٥٠٩٥

م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري	م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري
١٤٣	مؤسسة بهجة الاوطان	٢٢٥٧٠٥٣٣٣٨	١٦٧	مؤسسة سكون الارض	٢٢٥٢٠٥١٤٣٧
١٤٤	مؤسسة الصفقة الانمائية	٢٢٥١٠٦٠٠٧	١٦٨	مؤسسة طلال العين	٢٢٥٢٠٥٤٣٢١
١٤٥	مؤسسة هاشم عباس الخليفة	٢٢٥٢٠٦٠٥٣٨	١٦٩	مؤسسة مكارم القصة	٢٢٥١٠٤٥٣٠٨
١٤٦	مؤسسة هاشم عباس الخليفة	٢٢٥٢٠٦٠٥٣٨	١٧٠	مؤسسة طلائع الدمام	٢٢٥٠٠٥٣٧٤٥
١٤٧	مؤسسة احمد حبيب المجحد	٢٢٥٢٠٥٩٩٩٦	١٧١	مؤسسة وليد الغريب	٢٢٥٢٠٥٩٦٢٦
١٤٨	مؤسسة اسرار الصدق	٢٢٥١٠٥٨٧٨٨	١٧٢	مؤسسة شمس الدوحة	٢٢٥٧٠٥٣٧٦٨
١٤٩	مؤسسة فيصل الطخيس	١٠١٠٢٤٩٠١١	١٧٣	مؤسسة اشراقة الدوحة	٢٢٥١٠٥٣١٩٠
١٥٠	مؤسسة مجتبی راضي بودريس	٢٢٥٢٠٥٩٣٠١	١٧٤	مؤسسة قمم العلا	٢٢٥١٠٥٢٥٠١
١٥١	مؤسسة امل عيسى المجحد	٢٢٥١٠٥٩٨٧٢	١٧٥	مؤسسة رابطة النعمة	٤٠٣٠٢٤٨٨٩٥
١٥٢	مؤسسة مفاهيم الجزيرة	١٠١٠٣٨٣٨٥٠	١٧٦	مؤسسة احمد سعد العمرى	٢٠٥٠١٠٣٩٨٣
١٥٣	مؤسسة عتيق يحيى العامري	١٠١١٠١٨٩٢١	١٧٧	مؤسسة اثير الفتح	٢٢٥١٠٦٢٤٦٧
١٥٤	مؤسسة كنوز القارات	١٠١٠٣١٠٩٥٦	١٧٨	مؤسسة حصاد التبادل	٢٢٥١٠٥٣٧٣٢
١٥٥	مؤسسة ادوات السير	٢٢٥٢٠٥٨٤٠١	١٧٩	مؤسسة بسملة الفتح	٢٢٥٢٠٥١٥٢٣
١٥٦	مؤسسة محمد عبدالله الحمراني	١٠٢٠٨٦١٨٤٣	١٨٠	مؤسسة نهر الورود	٢٢٥١٠٤٩٨٩٩
١٥٧	مؤسسة صالح منصور المنصوري	٢٠٥٩٠٠٣٣٨٤	١٨١	مؤسسة نافورة الخير	٢٢٥١٠٦٠٠٦٣
١٥٨	مؤسسة ثابت يحيى العامري	١٠١١٠١٨٩٢٠	١٨٢	مؤسسة نايف العليان	٢٢٥٢٠٥٩٦٢٩
١٥٩	مؤسسة همس الصدق	٢٢٥٢٠٥٧٧٤٦	١٨٣	مؤسسة الافكار الفضية	٢٢٥١٠٥٨٧٨٧
١٦٠	مؤسسة اصالة الفتح	٢٠٥٠٠٩٣٤٢٩	١٨٤	مؤسسة مريم البوجلعل	٢٢٥١٠٥٠٦٩٥
١٦١	مؤسسة يونس عبدالله الشايب	٢٠٥٠٠٨٦٤٢٠	١٨٥	مؤسسة قمر البهجة	٢٢٥٢٠٥٤٣١٧
١٦٢	مؤسسة سماء النور	٢٢٥١٠٥١٣١٧	١٨٦	مؤسسة صدى العيون	٢٠٥٠٠٩٣٧١٦
١٦٣	مؤسسة راية الاحلام	٢٢٥١٠٥٣٥٩٩	١٨٧	مؤسسة سهام العوالي	٢٢٥١٠٥٣٧٥١
١٦٤	مؤسسة بساتين الخليج	٢٢٥١٠٥١٥٣٤	١٨٨	مؤسسة رياح الحب	٢٢٥١٠٥٨٧١٣
١٦٥	مؤسسة اهداف التبادل	٢٢٥١٠٥٣٣٢٠	١٨٩	مؤسسة الشلال	٢٢٥٢٠٥٩٤٣٣
١٦٦	مؤسسة عوالي النسيم	٢٢٥٢٠٥٣١٩١	١٩٠	مؤسسة فل الياسمين	٢٢٥١١٠٠٥٧٠

م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري	م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري
١٩١	مؤسسة تفتح الربيع	٢٠٥١٠٥٨٥٦٦	٢١٥	مؤسسة الحميدي الشمري	٢٥١١١٠٣٢٤٨
١٩٢	مؤسسة صدى المروج	٢٢٥١٠٥٣٣١٥١	٢١٦	مؤسسة نجوم المجمع	١١٢٢١٠١١٤٨
١٩٣	مؤسسة تسهيل الحلول	١٠١١٠١٧٤٣٨	٢١٧	مؤسسة سبيل المنفذ	٢٢٥٢١٠٠٤٠٦
١٩٤	مؤسسة ضياء الصدى	٢٠٥٠٠٩٥٨٦٩	٢١٨	مؤسسة طريق الامل	٢٢٥١١٠٠٥٧١
١٩٥	مؤسسة ديوان الوجبة	٢٢٥١١٠٠٤٦٩	٢١٩	مؤسسة الكوخ الصخري	٢٢٥١١٠٠١٢٠
١٩٦	مؤسسة كيان السدرية	١٠١٠٤٠٠١١٤	٢٢٠	مؤسسة العين المجردة	٢٢٥٢١٠٠٤٣٧
١٩٧	مؤسسة يوسف حسن البارقي	٥٨٦٠٠٤٨٨٢٨	٢٢١	مؤسسة عبدالعزيز العطوي	٣٥٥٠٠٢٦٩٤٥
١٩٨	مؤسسة جلال النظام	٢٢٥١٠٤٨١٠٩	٢٢٢	مؤسسة كبار الشخصيات	٥٩٥٠٠٢٧٤٠٩
١٩٩	مؤسسة هديل الشرقية	١٠١٠٣٧٨٠٥٠	٢٢٣	مؤسسة هيثم رمضان الخليف	٢٢٥٢٠٦٠٥٣٧
٢٠٠	مؤسسة اصداف العمر	٢٠٥٠١٠٦٤٢٠	٢٢٤	مؤسسة احمد مبارك الخليفة	٢٢٥٢١٠٠٤١٥
٢٠١	مؤسسة تقنية النقلات	١٠١٠١٨٧٢١٦	٢٢٥	مؤسسة صحاري عبر الخليج	٢٠٥٠٠٨٢٧٤٨
٢٠٢	مؤسسة اطلالة الجواهر	٢٢٥٢٠٥٤٣٢٢	٢٢٦	مؤسسة قوة عزم	١١٣١٠٣١٢٣٤
٢٠٣	مؤسسة راضي بوصالح	٢٢٥٢١٠٠٠٨٥	٢٢٧	مؤسسة قوة الشرق	١٠١٠٩٤٦٤٥١
٢٠٤	مؤسسة احمد ناصر الحمادة	٢٢٥٢١٠٠٤٠٤	٢٢٨	مؤسسة حنان بتيان الظفيري	٢٠٥٧٠٠٨٣٣٨
٢٠٥	مؤسسة روعة الغداء	٢٢٥١٠٥٠٨٩٢	٢٢٩	مؤسسة لطفي قاسم كرامي	٤٠٣٠١١١٧٦٦
٢٠٦	مؤسسة مهد التنمية	٤٠٣٠٥٨٦٥٦٩	٢٣٠	مؤسسة محمد عبدالله الجبر	٢٢٥٢٠٦٠٢٠٢
٢٠٧	مؤسسة اثير الخبر	٢٢٥٧٠٥٣٧٥٣	٢٣١	مؤسسة اسوار المدن	٣٤٠٧٠١١٣٥٥
٢٠٨	مؤسسة مرجان الفرح	٢٢٥٢٠٥١٧٨٥	٢٣٢	مؤسسة فهد عايش العصيمي	١٠١٠٠٧٥٠٠٣
٢٠٩	مؤسسة جمال الطيف	٢٢٥١٠٥١٣١٥	٢٣٣	مؤسسة شعار التوريدات	١٠١٠٢٨٦١١١
٢١٠	مؤسسة سعيد محمد المهري	٢٠٥٠٠٩١٩٠٨	٢٣٤	مؤسسة جواهر الرونق	٢٢٥١٠٥٠٠٥٨
٢١١	مؤسسة طارق محمد سيال	٤٠٣١٠٧٥٧٢٨	٢٣٥	مؤسسة ابهى الاعمال	٢٢٥٢١٠٠٣٨٢
٢١٢	مؤسسة ندا الايمان	٤٦٥٠١٨٢٨٣٧	٢٣٦	مؤسسة فائز البريكي	١٠١٠٣٧٠٩٧٩
٢١٣	مؤسسة حسين علي المحيسن	٢٢٥٠٠٦٦٧٣٢	٢٣٧	مؤسسة محمد علي الشواكر	٢٢٥٢٠٥٩٧٦٥
٢١٤	مؤسسة سفينة الامل	٢٢٥١٠٥٩٥٨٣	٢٣٨	مؤسسة تهاني العاصي	٢٢٥١٠٥٩٥٩٥

م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري	م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري
٢٣٩	مؤسسة الصقر الرادع	٢٢٥١٠٦٠٠٩	٢٦٣	مؤسسة النافذة الجنوبية	١٠١٠٢٨٥١٨٥
٢٤٠	حسن مساوس مرير	١٠٢٦٩٤١١٨٥	٢٦٤	مؤسسة الصخر اللامع	٢٢٥٢٠٥٠٣١٩
٢٤١	مؤسسة وجدان المخيدير	٢٢٥١٠٦٢٠٠٨	٢٦٥	مؤسسة اوراق الندى	٢٢٥٢٠٥٠٩٥٢
٢٤٢	مؤسسة الخير الدائم	٤٠٣٠٥٧٢٠٢٧	٢٦٦	مؤسسة منى حسين العمري	٤٠٣٠٤٤٠٨١٨
٢٤٣	مؤسسة علي مبارك الدوسري	٢٠٥٠٠٩٥٨٦١	٢٦٧	مؤسسة المسافات المتقاربة	٢٢٥٢٥٦٦٠٢
٢٤٤	مؤسسة زرقاء الفتح	٢٢٥١٠٥٢٢٦٢	٢٦٨	مؤسسة مبارك المطيري	٤٦٥٣٠٠١٢٢١
٢٤٥	مؤسسة التجهيزات الالكترونية	٢٥١١٠١٩٣٠٣	٢٦٩	مؤسسة رتين الوفاء	٢٢٥٢٠٥٧٢٨٠
٢٤٦	مؤسسة محمد فليح الشمري	٢٥١١١٠٣٤٧٦	٢٧٠	مؤسسة وائل عايد العنزي	٢٠٥٠٢٠٩١٤٣
٢٤٧	مؤسسة منتدى الجمال	٢٠٥٧٠٠٨٦٨٨	٢٧١	مؤسسة منيرة ابراهيم الحبيب	٢٢٥١٠٦١٢٥٩
٢٤٨	مؤسسة عبدالله سعد العنزي	٢٠٥٧٠٠٨٤٥٠	٢٧٢	مؤسسة مسك الامل	٢٢٥١١٠٠٥٦٩
٢٤٩	مؤسسة روعة المنفذ	٢٢٥٢١٠٠٢١١	٢٧٣	مؤسسة نحن الاسرع	٢٢٥٢٠٦٥٦٦
٢٥٠	مؤسسة علي هادي الشقيقي	٢٢٥١٠٦٤٦٠٢	٢٧٤	مؤسسة الغرض المعين	٢٢٥١١٠٠٥٨٣
٢٥١	مؤسسة رفع المنار	٤٠٣٠٣٣١٠٥٥	٢٧٥	مؤسسة سرج الخيل	٢٢٥٠٠٥٧٩٤٤
٢٥٢	مؤسسة علي عبيد العنزي	١٠١٠٥٤٨٠١٠	٢٧٦	مؤسسة حسين سمير السليمان	٢٢٥٢١٠٠٤١٤
٢٥٣	مؤسسة دملاج	١٠١٠١٥٣٠٢٣	٢٧٧	مؤسسة ذروة التعامل	٢٢٥١٠٦٤٦٠١
٢٥٤	مؤسسة محمد ابوشوشة	٤٠٣٠٢٦٣٧٠٠	٢٧٨	مؤسسة نور الساحل	٢٢٥٢٠٥٤٧٣٤
٢٥٥	مؤسسة محمد عبدالله المبارك	٢٢٥٢٠٥٩٣٦٦	٢٧٩	مؤسسة زهور الريحان	٢٢٥٠٠٥٣٥٩٥
٢٥٦	مؤسسة ميزر فريج الشمري	٢٥١١١٠٣٢٧٨	٢٨٠	مؤسسة وسام الضياء	٢٢٥٢٠٤٨٤٧٩
٢٥٧	مؤسسة احمد عثمان الرشود	٢٢٥٢١٠٠٣٢٦	٢٨١	مؤسسة محمد عبدالعلي الماجد	٢٠٥٣٠٣٣٦٣٥
٢٥٨	مؤسسة رمز الاطارات	١٠١٠٢٥٧٩٣٦	٢٨٢	مؤسسة حصاد الاعمال	٢٢٥١٠٥٣٧٣١
٢٥٩	مؤسسة حمد جاسم الحوسني	٢٠٥٥٠٢٢٩٧٢	٢٨٣	مؤسسة زهرة الحابر	٢٢٥١٠٥٣٧٣١
٢٦٠	مؤسسة الدروب الذهبية	٢٠٥٠٢١١٣٨٩	٢٨٤	مؤسسة علي سعد المهري	٢٠٥٠٠٧٣٠٧١
٢٦١	مؤسسة الشراع الاحمر	١٠١٠١٧١٨١٥	٢٨٥	مؤسسة منال ابراهيم الحبيب	٢٢٥١٠٦٣٤٢١
٢٦٢	مؤسسة راضي حسين بوصالح	٢٢٥٢١١٠٠٨٥	٢٨٦	مؤسسة تفاصيل الحكاية	١٠١٠٥٣٠١٢٥



مصلحة الجمارك



مصلحة الجمارك



م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري	م	صاحب القضية	رقم السجل المدني / التجاري
٢٨٧	مؤسسة الرياضي المنطلق	٣٥٥٠٢٢٥٣٢	٣١١	مؤسسة تنور الامور	١٠١٠٩٥٠٧٢٧
٢٨٨	مؤسسة لب اللوز	١٠١٠٠٧٥٢٧٥	٣١٢	مؤسسة الكتبان الحمراء	١٠١٠٤٩١٢٨٧
٢٨٩	مؤسسة خطوط الشحن	٢٥٥٠٠٨٢٨٧١	٣١٣	مؤسسة سمو العنوان	٤٠٣٠٦٠٣٩٥٧
٢٩٠	مؤسسة الاجيال الجديدة	٢٢٥٠٠٤٠٢٦١	٣١٤	مؤسسة نجيب عبدالرحمن الزامل	٢٥٥٠٢٢٠٨٥
٢٩١	مؤسسة حسين علي كعبي	١٠١٠٣٦٠٦٦٤	٣١٥	مؤسسة نوف عبدالرحمن الحجي	٢٢٥١٠٥٨٤٥٢
٢٩٢	مؤسسة اقطار العالم	٢٥٥٠٧٦٩٩٠	٣١٦	مؤسسة سعد مسند القحطاني	١٠١٠٤١٣٠٩١
٢٩٣	مؤسسة صوت الجمال	١٠١٠٣٦٦٢٧٧	٣١٧	مؤسسة الشلال الاحمر	٢٢٥٢٠٥٧٣٩
٢٩٤	مؤسسة منحدرات الرياض	٢٢٥١١٠٠٥٢١	٣١٨	مؤسسة ابراهيم صالح الحديثي	١٠١٠٢٦٣١٧٣
٢٩٥	مؤسسة اوبير	١٠١٠٥٤٦٤٩٢	٣١٩	مؤسسة ادراك البناء	١٠١٠٩٩٧٦٥٢
٢٩٦	مؤسسة صقر المنفذ	٢٢٥٢١٠٠٢٠٩	٣٢٠	مؤسسة عنوان القيادة	٢٢٥١١٠١١١٢
٢٩٧	مؤسسة بوابة الاتحاد	٢٢٥١١٠٠٧٩٧	٣٢١	مؤسسة نوره محمد الجرو	١٠١٠٩٥٠٤٨٦
٢٩٨	مؤسسة محمد علي الحبيب	١٠١٠٧٥٠١٥٢	٣٢٢	مؤسسة سفينة النجاح	٢٢٥١١٠٠٥٧٢
٢٩٩	مؤسسة مرتضى عبدالعزيز بو عويس	٢٢٥٢٠٥٩٨٣١	٣٢٣	مؤسسة ابتسامات الجنوب	٢٢٥١١٠٠٧١٢
٣٠٠	مؤسسة موسى علي الزهراني	٤٠٣٢٠٢٩٤٦٣	٣٢٤	مؤسسة نخمة شروق البادية	١٠١٠٨٩٢٩٧٨
٣٠١	مؤسسة نخمة شروق	١٠١٠٨٩٢٩٧٨	٣٢٥	مؤسسة نايف مرعي الصيعري	٢٥١١١٠٣٢٤١
٣٠٢	مؤسسة رواد المضخات	٢٢٥١١٠٠٤٣٠	٣٢٦	مؤسسة زهرة حسين الجريش	٢٢٥١٠٥٥٣٦٤
٣٠٣	مؤسسة مليلة	١٠١٠١٢٣٣٣٤	٣٢٧	مؤسسة منارات وقاية	١٠١٠٤٥٣٥٧٣
٣٠٤	مؤسسة رانيا فتاة البلادي	٤٦٠٢١١١٧٤٨	٣٢٨	مؤسسة نسيم المحيط	٢٢٥٢٠٥٤٧٤٠
٣٠٥	مؤسسة فرج ادم مجرشي	١٠١٠٠٦٥٦١٣	٣٢٩	مؤسسة وفرة المحيط	١٠١٠٣٧١٠٨٤٢
٣٠٦	مؤسسة انوار الهشام	٢٢٥٢١٠٠٢٢٦	٣٣٠	مؤسسة انوار المزين التجارية	١٠١٠٣٥٨٦٤٤
٣٠٧	مؤسسة عواد عبد العنزي	٢٥٧٠٠٨٣٤٣	٣٣١	شركة محمود سعيد التجارية	٤٠٣٠٠٦١٥٤٧
٣٠٨	مؤسسة سيف صالح بدر	١٠١٠١٨٩٩٣١	٣٣٢	شركة هاليورتون	٢٥١٠٠٥٣٩٠
٣٠٩	مؤسسة مشكور عزيزة	٢٢٥١١٠٠٤٩٧	٣٣٣	مؤسسة اراكه الابداع	٤٠٣٠٢١١٥٠٧
٣١٠	مؤسسة مدينة صالح البحراني	٢٢٥١٠٦١٩٦٨			

لذا تم إعلانهم بالجريدة الرسمية لمراجعة اللجنة الجمركية خلال شهر من تاريخ النشر والا سوف يتم البت في هذه القضايا بحالتها الراهنة .